



الأمم المتحدة

تقرير لجنة الاشتراكات

الدورة الثانية والثمانون
(24-6 حزيران/يونيه 2022)

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة السابعة والسبعون

الملحق رقم 11



الرجاء إعادة استعمال الورق

تقرير لجنة الاشتراكات

الدورة الثانية والثمانون
(6-24 حزيران/يونيه 2022)



الأمم المتحدة • نيويورك، 2022

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN: 0251-8449

استعرضت لجنة الاشتراكات، في دورتها الثانية والثمانين، منهجية جدول الأنصبة المقررة عملاً بالمادة 160 من النظام الداخلي للجمعية العامة وقراري الجمعية العامة 1/58 و 238/76.

وفيما يتعلق بمنهجية جدول الأنصبة المقررة، قامت اللجنة بما يلي:

- (أ) أشارت إلى توصيتها الداعية إلى الاستناد في إعداد جدول الأنصبة المقررة إلى آخر البيانات المتاحة عن الدخل القومي الإجمالي وأشملها وأكثرها قابلية للمقارنة، وأكدت من جديد تلك التوصية؛
- (ب) أوصت بأن تشجع الجمعية العامة الدول الأعضاء على أن تقدم إلى شعبة الإحصاءات بيانات الدخل القومي الإجمالي المخصص للإنفاق، الذي اتفق الفريق العامل الحكومي الدولي المخصص لتنفيذ مبدأ القدرة على الدفع على أنه يشكل، من الناحية النظرية، أنسب مقياس للقدرة على الدفع؛
- (ج) رحبت بتطبيق عدد من الدول الأعضاء لما يرد في نظام الحسابات القومية لعام 2008 أو نظام الحسابات القومية لعام 1993 من معايير أحدث، وأعربت عن دعمها للجهود التي تبذلها شعبة الإحصاءات بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمانة العامة في سبيل تعزيز التنسيق والدعوة والتنفيذ فيما يتعلق بنظام الحسابات القومية ودعم الإحصاءات على المستوى الوطني، بهدف تمكين الدول الأعضاء من أن تقدم بيانات حساباتها القومية في مواعيدها المحددة وبطريقة تستوفي المتطلبات المتعلقة بالنطاق الذي تُعطيه هذه البيانات ودرجة تفصيلها وجودتها؛
- (د) أوصت بأن تدعو الجمعية العامة الدول الأعضاء إلى أن تقدم في الوقت المناسب استبيانات الحسابات القومية المطلوبة منها بموجب نظام الحسابات القومية لعام 2008؛
- (هـ) أوصت بأن تُستخدم في إعداد جدول الأنصبة المقررة أسعار تحويل تستند إلى أسعار الصرف السائدة في السوق، ما لم يتسبب ذلك في حدوث تقلبات واختلالات مفرطة في حساب الدخل القومي الإجمالي لبعض الدول الأعضاء مقيماً بدولارات الولايات المتحدة، وفي هذه الحالة ينبغي استخدام أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة، أو غيرها من أسعار التحويل الملائمة، إذا ما تقرر ذلك، على أساس كل حالة على حدة؛
- (و) اتفقت على أن ثمة مزايا في استخدام فترة الأساس نفسها لأطول مدة ممكنة بعد اختيارها؛
- (ز) قررت أن تواصل النظر في مسألة التسوية المتصلة بعبء الدين في دوراتها المقبلة في ضوء التوجيهات الصادرة عن الجمعية العامة؛
- (ح) اتفقت على أن التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل لا تزال تشكل عنصراً أساسياً من عناصر منهجية إعداد جدول الأنصبة المقررة، التي ينبغي أن تستند إلى بيانات موثوق بها ويمكن التحقق منها ومقارنتها؛
- (ط) لاحظت أن المتوسط العالمي لنصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الدين يمكن أن يكون نهجاً بديلاً لتحديد عتبة التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل؛

(ي) لاحظت أن العتبة المعدلة حسب معدل التضخم يمكن أن تكون نهجا بديلا آخر لتحديد عتبة التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل؛

(ك) قررت أن تواصل النظر في كل عناصر منهجية إعداد جدول الأنصبة المقررة في ضوء التوجيهات الصادرة عن الجمعية العامة.

وفيما يتعلق بالاقترحات الأخرى المتصلة بمنهجية إعداد جدول الأنصبة المقررة والعناصر الأخرى الممكن إدراجها في المنهجية، فإن لجنة الاشتراكات:

(أ) وافقت على أن أي خطة لتحديد الحدود ينبغي ألا تكون عنصرا من عناصر منهجية إعداد الجدول؛

(ب) قررت أن تواصل النظر في مسألة التغييرات الكبيرة التي تطرأ على معدلات الأنصبة المقررة من جدول إلى آخر ومسألة عدم الاستمرارية، في ضوء ما تصدره الجمعية العامة من توجيهات؛

(ج) قررت أن تواصل النظر في مسألة إعادة الحساب سنويا في دورات مقبلة في ضوء ما تصدره الجمعية العامة من توجيهات؛

(د) قررت أن تعاود النظر في التدابير الوقائية وأي أفكار جديدة متصلة بها في دورتها الثالثة والثمانين.

وأشارت اللجنة إلى أن عدة دول أعضاء نجحت سابقا في تنفيذ خطط التسديد المتعددة السنوات، وكررت توصيتها بأن تشجع الجمعية العامة جميع الدول الأعضاء التي عليها متأخرات بموجب المادة 19 من ميثاق الأمم المتحدة على التشاور مع الأمانة العامة لوضع وتقديم خطط تسديد عملية متعددة السنوات.

ودكرت اللجنة بتوصيتها السابقة وحثت بقوة جميع الدول الأعضاء التي عليها متأخرات وتطلب إعفاء بموجب المادة 19 على أن تقدم أوفى معلومات ممكنة لدعم طلبها، بما في ذلك المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والمالية. وحثت اللجنة تلك الدول الأعضاء أيضا على تقديم طلباتها في أبكر وقت ممكن قبل الموعد النهائي المحدد في القرار 237/54 جيم.

وشجعت اللجنة الدول الأعضاء التي تقدم طلب إعفاء بموجب المادة 19 على تسديد مدفوعات سنوية تتجاوز الأنصبة المقررة الحالية من أجل تجنب تراكم مزيد من المتأخرات والعمل مع الأمانة العامة لوضع وتقديم خطة سداد متعددة السنوات لدفع متأخراتها في إطار زمني معقول.

وفيما يتعلق بالإعفاءات من تطبيق المادة 19، أوصت اللجنة بأن يُسمح للدول الأعضاء التالية بالتصويت في الجمعية العامة حتى نهاية دورتها السابعة والسبعين، وهي: جزر القمر، وسان تومي وبرينسيبي، والصومال. وأذنت اللجنة لرئيسها بإصدار إضافة لهذا التقرير، إذا اقتضى الأمر ذلك.

وقررت اللجنة أن تعقد دورتها الثالثة والثمانين في نيويورك في الفترة من 5 إلى 23 حزيران/يونيه 2023.

المحتويات

الصفحة	الفصل
7	أولاً - الحضور
7	ثانياً - الاختصاصات
7	ثالثاً - استعراض منهجية إعداد جدول الأنصبه المقررة
8	ألف - عناصر منهجية إعداد جداول الأنصبه المقررة
9	1 - عناصر إجراء تقديرات مقارنة للدخل القومي
15	2 - تدابير التخفيف
26	3 - حدود الجدول
27	باء - مقترحات أخرى وعناصر محتملة أخرى بشأن منهجية إعداد جداول الأنصبه
27	1 - التغيرات الكبيرة التي تطرأ على معدلات الأنصبه من جدول إلى آخر ومسألة عدم الاستمرارية
29	2 - إعادة الحساب سنوياً
31	3 - التدابير الوقائية
32	رابعاً - خطط التسديد المتعددة السنوات
32	خامساً - تطبيق المادة 19 من الميثاق
33	طلبات الإعفاء
34	1 - جزر القمر
35	2 - سان تومي وبرينسيبي
36	3 - الصومال
37	سادساً - مسائل أخرى
37	ألف - عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بجدول الأنصبه المقررة
38	باء - تحصيل الاشتراكات
38	جيم - تسديد الاشتراكات بعملات غير دولار الولايات المتحدة
38	دال - تنظيم أعمال اللجنة
39	هـ - أساليب عمل اللجنة
39	واو - موعد الدورة القادمة

المرفقات

- 40 - لمحة عامة عن المنهجية المستخدمة لإعداد جدول الأمم المتحدة للأنصبة المقررة للفترة 2022-2024
- 46 - المبادئ التوجيهية المتبعة لأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة
- 48 - الثالث - المعايير المنهجية لتحديد الدول الأعضاء التي يجوز استعراض أسعار الصرف السائدة في السوق المتعلقة بها بقصد النظر في إمكانية الاستعاضة عنها بأسعار أخرى
- 49 - الرابع - تحديث عام 2022 لجدول الأنصبة المقررة للفترة 2022-2024
- 59 - الخامس - استعراض التغيرات من جدول إلى آخر بين الجدول المعتمد للفترة 2022-2024 وتحديث عام 2022 لجدول الأنصبة

أولاً - الحضور

- 1 - عقدت لجنة الاشتراكات دورتها الثانية والثمانين في مقر الأمم المتحدة في الفترة من 6 إلى 24 حزيران/يونيه 2022. وحضر الدورة الأعضاء التالية أسماؤهم: سيد ياور علي، وفولوغو كاوني بوغاتسو، وشيخ تيديان ديمي، وياسمينكا دينيتش، وغوردون إيكسلي، ومحمد محمود ولد الغوث، وبرناردو غريفر ديل هويو، ومايكل هولتش، وإيغور جومني، وجي - سون جون، وفلاديم لابوتين، وميتسورو كيتانو، وتوماس أنتوني ريباش، وإنريكي دا سيلفيرا ساردينيا بينتو، وأوغو سيسبي، وأليخاندرو توريس ليبيوري، وستيفن تاونلي؛ وانضم إلى الجلسة عن بعد شان لين.
- 2 - ورحبت اللجنة بالأعضاء الجدد، وشكرت الأعضاء الخمسة المنتهية ولايتهم، جاكوب شميليبيسكي، وروبرت نغبي مولي، وتوشيرو أوزاوا، وتونيس سار، وبريت شيفر، على عملهم الجاد وخدمتهم لسنوات طويلة في اللجنة.
- 3 - وانتخبت اللجنة السيد غريفر ديل هويو رئيساً والسيد إيكسلي نائباً للرئيس.

ثانياً - الاختصاصات

- 4 - اضطلعت لجنة الاشتراكات بأعمالها استناداً إلى ولايتها العامة، على نحو ما ترد في المادة 160 من النظام الداخلي للجمعية العامة؛ وإلى الاختصاصات الأصلية للجنة الواردة في الفقرتين 13 و 14 من الفرع 2 من الفصل التاسع من تقرير اللجنة التحضيرية (PC/20) وفي تقرير اللجنة الخامسة (A/44)، المعتمدين خلال الجزء الأول من الدورة الأولى للجمعية، المعقودة في 13 شباط/فبراير 1946 (الفقرة 3 من القرار 14 ألف (د-1))؛ وإلى الولايات الواردة في قرارات الجمعية 221/46 بء، و 223/48 جيم، و 36/53 دال، و 237/54 جيم ودال، و 5/55 بء ودال، و 4/57 بء، و 1/58 ألف وباء، و 1/59 ألف وباء، و 237/60، و 2/61، و 237/61، و 248/64، و 238/67، و 245/70، و 271/73، و 238/76.
- 5 - وكان معروضا على اللجنة نص المحاضر الموجزة لجلسات اللجنة الخامسة التي عُقدت أثناء الدورة السادسة والسبعين للجمعية العامة فيما يتعلق بالبند 142 من جدول الأعمال، المعنون "جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة" (A/C.5/76/SR.2 و A/C.5/76/SR.9) والمحاضر الحرفية لوقائع الجلسات العامة الأولى، والثامنة عشرة، والرابعة والخمسين (المستأنفة) للجمعية العامة في دورتها السادسة والسبعين (A/76/PV.1، و A/76/PV.18، و A/76/PV.54 (Resumption))، وكان متاحاً لها التقريران ذوا الصلة المقدمان من اللجنة الخامسة إلى الجمعية (A/76/383 و A/76/383/Add.1).

ثالثاً - استعراض منهجية إعداد جدول الأنصبة المقررة

- 6 - أشارت لجنة الاشتراكات في دورتها الثانية والثمانين إلى أن الجمعية العامة حددت في قرارها 5/55 بء عناصر المنهجية التي استخدمت في إعداد جدول الأنصبة المقررة للفترة 2001-2003، وهي المنهجية نفسها التي استخدمت في إعداد جدول الأنصبة المقررة للفترة الست اللاحقة. وأشارت اللجنة أيضاً إلى أن الجمعية العامة كانت قد طلبت من اللجنة، في قرارها 1/58 بء، وعلى نحو ما أعادت تأكيده في قرارها

237/61 والقرارات اللاحقة، أن تقوم وفقاً لولايتها وللنظام الداخلي للجمعية، باستعراض منهجية إعداد جداول الأنصبة المقررة المقبلة استناداً إلى مبدأ تقسيم نفقات المنظمة على نحو يتناسب عموماً مع القدرة على الدفع. وكانت الجمعية قد أكدت من جديد في قرارها 238/76 أن اللجنة مطلوب منها، بوصفها هيئة فنية، إعداد جدول الأنصبة المقررة بالاستناد حصراً إلى بيانات موثوق بها ويمكن التحقق منها ومقارنتها.

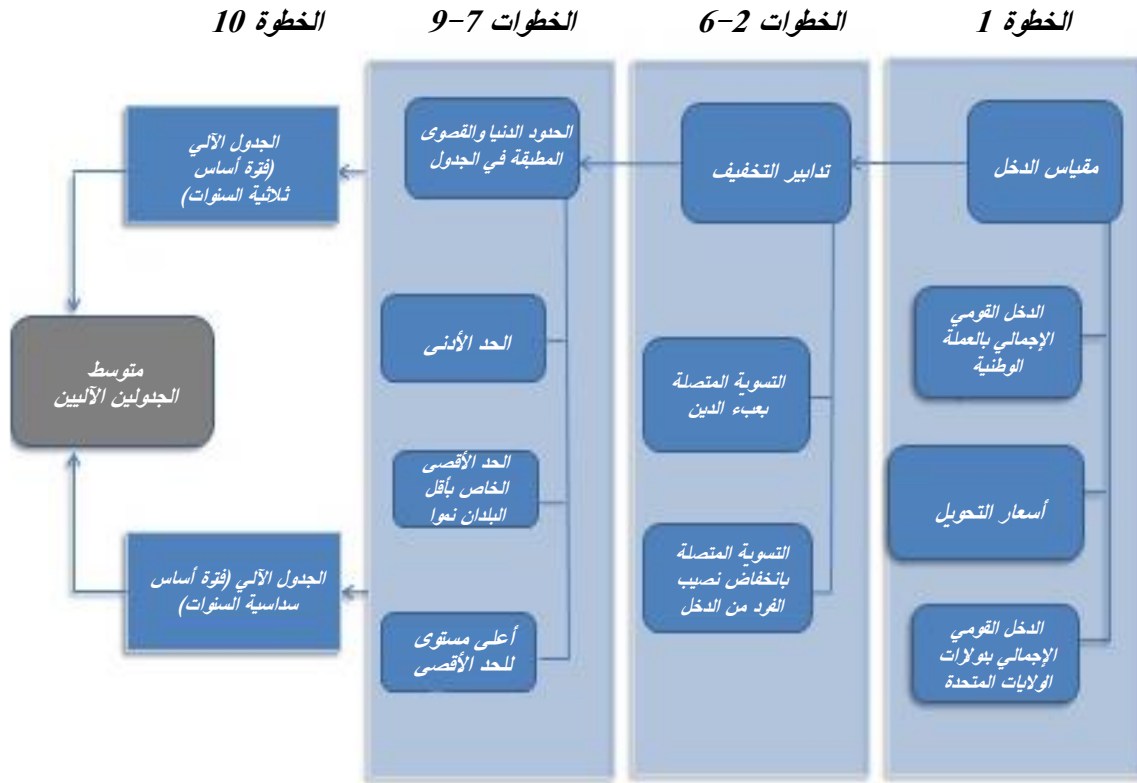
7 - وأشارت اللجنة إلى أن الجمعية أقرت، عند اعتمادها آخر جدول للأنصبة في قرارها 238/76، بأن في الإمكان تعزيز المنهجية الحالية مع أخذ مبدأ القدرة على الدفع في الاعتبار. وكانت الجمعية قد طلبت إلى اللجنة أن تستعرض، وفقاً لولايتها وللنظام الداخلي للجمعية، عناصر المنهجية المتبعة في إعداد جدول الأنصبة المقررة وأن تقدم توصيات بشأنها من أجل بيان قدرة الدول الأعضاء على الدفع، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية في الجزء الرئيسي من دورتها التاسعة والسبعين.

8 - وتساءل بعض الأعضاء عما إذا كانت المنهجية الحالية هي الأنسب، في ظل تحديات لا تعد ولا تحصى تطرحها بيئة عالمية متزايدة التنوع والدينامية، لمواءمة النتائج المتوصل إليها باستخدام جدول الأنصبة مع قدرة الدول الأعضاء على دفع الاشتراكات وإتاحة أقصى قدر من تدابير التخفيف للدول الأعضاء التي تحدد الأمم المتحدة أنها من أقل البلدان نمواً. وإذ أشار أحد الأعضاء إلى التطورات الهامة التي يشهدها حالياً مجال جمع البيانات وأعرب عن قلقه إزاء تزايد حالات الانحراف والاختلال والتقلب المقاسة في نتائج استخدام جدول الأنصبة التي قال إن بعضها لا ينجم إلا عن استخدام هذه المنهجية، رأى أن الأمثل هو أن تدفع غالبية الأعضاء الاشتراكات تشبهاً مع قدرتها المقاسة بوضوح على الدفع مع إتاحة تدابير تخفيف مركزة على البلدان التي تحدد الأمم المتحدة أنها من أقل البلدان نمواً، على أن تتحمل الدول الأعضاء الأقدر جميع تكاليف إتاحة هذه التدابير التخفيفية وإتاحة خاصيات ضرورية أخرى في الجدول، مثل الحد الأقصى للأنصبة. وأقر بأن تحقيق هذا الهدف قد يتطلب اتباع نهج جديدة إزاء منهجية إعداد جدول الأنصبة. وفي ظل عدم وجود مقترحات محددة للنظر فيها عندئذ، كلفت شعبة الإحصاءات بإعداد بيانات في هذا الصدد لعرضها والنظر فيها في الدورة المقبلة.

ألف - عناصر منهجية إعداد جداول الأنصبة المقررة

9 - أشارت اللجنة إلى أن نفس المنهجية التي استخدمت في إعداد جدول الأنصبة المقررة للفترة 2003-2001 استخدمت لإعداد جدول الأنصبة المقررة للفترة 2022-2024. ويقدم الشكل أدناه لمحة عامة عن المنهجية المستخدمة في إعداد جدول الأنصبة المقررة الحالي. ويرد في المرفق الأول بيان لهذه المنهجية على قدر أكبر من التفصيل، بما في ذلك شرح للعملية خطوة بخطوة.

لمحة عامة عن منهجية إعداد جداول الأنصبة المقررة



10 - وأجرت اللجنة استعراضاً لعناصر المنهجية الحالية، استناداً إلى الولاية العامة المنوطة بها بموجب المادة 160 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وكذلك إلى الطلبات الواردة في قراري الجمعية 1/58 بـ و 238/76.

1 - عناصر إجراء تقديرات مقارنة للدخل القومي

(أ) مقياس الدخل

11 - مقياس الدخل هو تقدير تقريبي أولي للقدرة على الدفع. وأشارت اللجنة إلى أن الفريق العامل الحكومي الدولي المخصص لتنفيذ مبدأ القدرة على الدفع كان قد درس مقاييس الدخل ووافق في عام 1995 على أن الدخل القومي الإجمالي المخصص للإنفاق هو نظرياً أنسب مقياس للقدرة على الدفع باعتباره يمثل مجموع الدخل المتاح للسكان في بلد ما، أي الدخل القومي زائد صافي التحويلات الجارية (انظر الوثيقة A/49/897). غير أن الفريق العامل كان قد اعتبر أن استخدام هذا المقياس في إعداد جدول الأنصبة المقررة غير عملي في ذلك الوقت بسبب قلة موثوقية وتوافر ذلك المقياس.

12 - واستعرضت اللجنة حالة توافر بيانات الدخل القومي الإجمالي المخصص للإنفاق التي قدمتها البلدان من خلال استبيانات الحسابات القومية، على النحو المبين أدناه.

توافر بيانات الدخل القومي الإجمالي المخصص للإنفاق حتى كانون الأول/ديسمبر 2021

2020	2019	2018	2017	2016	2015
38	103	117	123	128	132
35,8	85,8	95,7	96,7	97,4	97,5

عدد الدول الأعضاء التي قدمت بيانات الدخل القومي الإجمالي المخصص للإنفاق

النسبة المئوية لمساهمة هذه الدول الأعضاء في جدول الأنصبة المقررة للفترة 2024-2022

13 - وأشارت اللجنة إلى أهمية التحويلات المالية، بما في ذلك التحويلات الشخصية، في قياس قدرة البلد على الدفع. واستنادا إلى استعراض اللجنة لأحدث البيانات، فقد لاحظت أنه ما زالت هناك ثغرات جسيمة في بيانات الدخل القومي الإجمالي المخصص للإنفاق تُعزى إلى عدم قيام نحو ثلث الدول الأعضاء بتقديم بيانات الدخل القومي الإجمالي المخصص للإنفاق عن الفترة 2015-2020. ورغم أن حالة توافر بيانات الدخل القومي الإجمالي المخصص للإنفاق قد تحسنت على مر السنين، لا تزال غالبية الدول الأعضاء لا توفر تلك البيانات في الوقت المناسب. فبحلول حزيران/يونيه 2022، كان عدد الدول الأعضاء التي توافرت عنها بيانات لعام 2015 هو 132 دولة؛ أما بالنسبة لعام 2020، فقد اقتصر عدد الدول الأعضاء التي توافرت عنها بيانات على 38 دولة.

14 - وبناء على طلب اللجنة، عُقدت جلسة إحاطة لها اشتركت فيها شعبة الإحصاءات وممثلون لصندوق النقد الدولي والبنك الدولي لمناقشة المسائل المحيطة بتوافر بيانات الدخل القومي الإجمالي المخصص للإنفاق. وقدم ممثلو صندوق النقد الدولي والبنك الدولي عروضاً مفصلة شددوا فيها على الصعوبات التي تعترض جمع البيانات المطلوبة من العديد من الدول الأعضاء. وأكد ممثلو كلا الكيانين أنه على الرغم من تحسن البيانات، من غير المرجح أن تصبح متاحة على نطاق واسع في المستقبل القريب. ونظراً لانخفاض مستوى توافر بيانات الدخل القومي الإجمالي المخصص للإنفاق، ارتأت اللجنة أنه لا يزال من غير الممكن استخدام هذه البيانات في إعداد جدول الأنصبة المقررة. وطلبت اللجنة إلى شعبة الإحصاءات التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة أن تواصل استعراض توافر بيانات الدخل القومي الإجمالي المخصص للإنفاق ومصادرها الممكنة، بسبل منها مواصلة العمل مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي لتلقي بيانات الدخل القومي الإجمالي المخصص للإنفاق المتوفرة لديهما لموافاة اللجنة بها.

15 - وكانت اللجنة قد أكدت من جديد ضرورة أن يستند جدول الأنصبة المقررة إلى أحدث البيانات عن الدخل القومي الإجمالي وأشملها وأكثرها قابلية للمقارنة.

16 - وأشارت اللجنة إلى أن اللجنة الإحصائية اعتمدت في عام 2008 نظام الحسابات القومية لعام 2008 بوصفه المعيار الإحصائي الدولي لتجميع إحصاءات الحسابات القومية، وشجعت الدول الأعضاء على تنفيذ هذا المعيار. وكانت اللجنة، من جهة أخرى، قد أثارت سابقاً شواغل بشأن إمكانية مقارنة بيانات الحسابات القومية بين الدول الأعضاء التي تبليغ عنها وفقاً لأحدث معيارين (نظام الحسابات القومية لعام 2008 أو لعام 1993) والدول التي لا تزال تبليغ عنها وفقاً لنظام الحسابات القومية لعام 1968. ولاحظت اللجنة أن 188 دولة من الدول الأعضاء اعتمدت نظام الحسابات القومية لعام 1993 أو نظام الحسابات القومية لعام 2008، كما يتضح من الجدول أدناه، مما يقلل بالتالي من احتمالات عدم قابلية البيانات

للمقارنة. ولاحظت اللجنة أن بيانات الدخل القومي الإجمالي التي يُبلّغ عنها بموجب نظام الحسابات القومية لعام 1993 أو لعام 2008 تعكس بشكل أدق الطاقة الإنتاجية الكاملة للاقتصاد مقارنة بما تعكسه البيانات التي يُبلّغ عنها بموجب نظام الحسابات القومية لعام 1968. وشددت اللجنة على أهمية أن تعتمد الدول الأعضاء الخمس المتبقية نظام الحسابات القومية لعام 2008 وأن تبْلَغ بالبيانات في الوقت المناسب، لا سيما وأن من المقرر إجراء تحديث آخر لجدول الأنصبة في عام 2025. وتبلغ حصة الدول الأعضاء التي لا تزال تقوم بالإبلاغ بالبيانات بموجب نظام الحسابات القومية لعام 1968 ما قدره 0,145 في المائة من المجموع العالمي للدخل القومي الإجمالي في تحديث عام 2022 لجدول الأنصبة.

الدول الأعضاء المبلغة عن إحصاءات الحسابات القومية بموجب نظام الحسابات القومية لعام 1993 أو لعام 2008

السنة	عدد الدول الأعضاء	النسبة المئوية لمجموع الدخل القومي الإجمالي للدول الأعضاء في عام 2020	النسبة المئوية لمجموع السكان في الدول الأعضاء في عام 2020
2013	163	98,1	93,8
2014	167	99,0	94,7
2015	172	99,2	95,7
2016	176	99,2	96,0
2017	183	99,4	97,2
2018	183	99,4	97,2
2019	188	99,6	97,8
2020	188	99,6	97,8
2021	188	99,6	97,8

- 17 - وقدمت شعبة الإحصاءات عرضاً للجنة بشأن نظام الحسابات القومية المتوقع اعتماده في عام 2025.
- 18 - واستعرضت اللجنة البيانات الإحصائية المتاحة بفارق زمني قدره سنتان، وأشارت إلى أن هذه البيانات هي البيانات الأنسب من حيث التوقيت المتاحة⁽¹⁾ لحساب جدول الأنصبة المقررة. ولا تزال توجد حالات تأخر كبير في تقديم الدول الأعضاء البيانات في حينها، ونتيجة لذلك يتعين تكميل البيانات التي تقدمها الدول الأعضاء رسمياً بمصادر رسمية أخرى، بما في ذلك استقائوها من اللجان الإقليمية التابعة للأمم المتحدة وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومنشورات الدول الأعضاء. وقد استدعت الضرورة أيضاً في بعض الحالات إدراج تقديرات أعدتها شعبة الإحصاءات. ولاحظت اللجنة أنه كان مطلوباً من شعبة الإحصاءات في كانون الأول/ديسمبر 2021 أن تُعَدَّ تقديرات للدخل القومي الإجمالي للعام 2020 لما عدده 64 دولة من الدول الأعضاء، مقارنة بإعدادات تقديرات لعام 2019 لما عدده 12 دولة وإعدادات تقديرات لعام 2015 لما عدده 4 دول فقط. بيد أنه في معظم تلك الحالات توافرت بيانات رسمية عن الناتج المحلي الإجمالي، وأُخذت تلك البيانات أساساً لعملية التقدير.

(1) وفقاً للمعايير الإحصائية المتعلقة بحسن توقيت البيانات، من المتوقع أن تكون البيانات الخاصة بفترة مرجعية معينة متاحة قبل نهاية المرحلة التالية (مثلاً، يبلغ عن البيانات الخاصة بعام 2020 قبل نهاية عام 2021).

مصادر المعلومات المتعلقة بالدخل القومي الإجمالي، كانون الأول/ديسمبر 2021

السنة	المقدمة مباشرة	استبيانات الحسابات الوطنية	صندوق النقد الدولي/ البنك الدولي	مصادر أخرى ^(أ)	التقدير	المجموع
2015	147	37	5	4	193	
2016	145	39	5	4	193	
2017	137	46	5	5	193	
2018	132	49	6	6	193	
2019	119	56	6	12	193	
2020	79	45	5	64	193	

(أ) المكاتب الإحصائية، واللجان الإقليمية التابعة للأمم المتحدة، والمصارف المركزية/الإقليمية.

19 - وفي الدورات السابقة، كانت اللجنة قد استعرضت موثوقية البيانات الإحصائية المتاحة، بما في ذلك أثر التعديلات التي أدخلت مع مر الزمن على البيانات المقدمة من الدول الأعضاء في البداية. ولأحظت اللجنة أن استخدام البيانات بالصيغة التي تتفحها الدول الأعضاء في وقت لاحق يسفر عن نتائج مختلفة إلى حد كبير في بعض الحالات مقارنةً بجدول الأنصبة المقررة الذي يكون قد سبقت الموافقة عليه. ولأحظت اللجنة أيضاً أن معظم المنظمات الإحصائية الوطنية تقدم تقديرات مؤقتة، تعقبها تقديرات منقحة ثم تقديرات نهائية. ولا تتمكن بعض الدول الأعضاء إلا من نشر تقديرات مؤقتة لإحصاءات الحسابات القومية. وغالباً ما تدخل تنقيحات جوهرية في السنوات اللاحقة على التقديرات المؤقتة لمجاميع الحسابات القومية. ونظرت اللجنة في مدى احتمال أن تكون التنقيحات المدخلة على أحدث البيانات تنقيحات كبيرة.

20 - وبناء على الاستعراض الذي أجرته اللجنة للبيانات المتاحة لإعداد جدول الأنصبة المقررة، لاحظت اللجنة وجود مفاضلات في إقامة توازن بين عوامل حسن التوقيت والموثوقية وقابلية التحقق وقابلية المقارنة، نظراً للقيود التي تعترى مجموعة البيانات. ولأحظت اللجنة أن هذه القيود تعزى إلى عدة عوامل، منها تأخر بعض الدول الأعضاء في تقديم بيانات الحسابات القومية، والتنقيحات الكبيرة التي تقدّم في أوقات لاحقة، وحجم التقديرات التي يتعين إدراجها، واستمرار خمس دول أعضاء في الإبلاغ بموجب نظام الحسابات القومية لعام 1968. ولأحظت الجمعية العامة في معرض اعتمادها لجدول الأنصبة المقررة في قرارها 238/76 القيود التي تعترى مجموعة البيانات المتاحة لإعداد جدول الأنصبة المقررة. وفي القرار نفسه، أكدت الجمعية من جديد أنه يتعين على اللجنة، بوصفها هيئة فنية، إعداد جدول الأنصبة المقررة بالاستناد حصراً إلى بيانات موثوق بها ويمكن التحقق منها ومقارنتها. وأيدت الجمعية أيضاً الجهود التي تبذلها شعبة الإحصاءات في دعم أنشطة الإحصاءات على الصعيد الوطني وفي تقديم الدعم للبلدان والمنظمات الإقليمية من أجل تعزيز التنسيق والدعوة وتوفير الموارد لتنفيذ نظام الحسابات القومية لعامي 1993 و 2008.

21 - واستناداً إلى الاستعراض الذي أجرته اللجنة، قامت بما يلي:

(أ) أشارت إلى توصيتها التي دعت فيها إلى إعداد جدول الأنصبة المقررة للفترة 2022-2024 بناءً على أحدث البيانات المتاحة عن الدخل القومي الإجمالي وأكثرها شمولاً وقابلية للمقارنة، وأعادت تأكيد تلك التوصية؛

(ب) أوصت بأن تشجع الجمعية العامة الدول الأعضاء على أن تقدم إلى شعبة الإحصاءات بيانات الدخل القومي الإجمالي المخصص للإنفاق الذي اتفق الفريق العامل الحكومي الدولي المخصص لتنفيذ مبدأ القدرة على الدفع على أنه يشكل، من الناحية النظرية، أنسب مقياس للقدرة على الدفع؛

(ج) رحبت بعدد الدول الأعضاء التي تنفذ نظام الحسابات القومية لعام 2008، وأعربت عن دعمها للجهود المستمرة التي تبذلها شعبة الإحصاءات في سبيل تعزيز التنسيق والدعوة والتنفيذ فيما يتعلق بنظام الحسابات القومية ودعم الإحصاءات على المستوى الوطني، بهدف تمكين الدول الأعضاء من أن تقدم بيانات حساباتها القومية في مواعيدها المحددة وبطريقة تستوفي المتطلبات المتعلقة بالنطاق الذي تغطيه هذه البيانات ودرجة تفصيلها وجودتها؛

(د) أوصت بأن تدعو الجمعية العامة الدول الأعضاء إلى أن تقدم في الوقت المناسب استبيانات الحسابات القومية المطلوبة منها بموجب نظام الحسابات القومية لعام 2008.

(ب) أسعار التحويل

22 - ثمة حاجة إلى عامل تحويل من أجل تحويل بيانات الدخل القومي الإجمالي الواردة من الدول الأعضاء بعملاتها الوطنية إلى وحدة نقدية مشتركة. ووفقاً لقرارات الجمعية العامة، يستخدم معامل تحويل لدولار الولايات المتحدة مستند إلى أسعار الصرف السائدة في السوق في منهجية الجدول باستثناء الحالات التي يؤدي ذلك فيها إلى حدوث تقلبات وأوجه خلل مفرطة في دخل بعض الدول الأعضاء، عندها يتعين استخدام المتوسطات السنوية لأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة أو غيرها من معدلات التحويل المناسبة.

23 - ولاحظت اللجنة أن أسعار الصرف (أسعار التحويل) المستخدمة من شعبة الإحصاءات في تحويل بيانات الدخل القومي الإجمالي من العملات الوطنية إلى دولارات الولايات المتحدة هي المتوسطات السنوية لأسعار الصرف السائدة في السوق المقدمة إلى صندوق النقد الدولي من السلطة النقدية لكل دولة عضو، والواردة في منشور الصندوق المعنون *الإحصاءات المالية الدولية*. وقد يشير مصطلح "أسعار الصرف السائدة في السوق"، حسبما يستخدمه صندوق النقد الدولي، إلى أي نوع من الأنواع الثلاثة من متوسطات الأسعار السنوية، وهي: (أ) أسعار السوق، وتحددها إلى حد كبير قوى السوق؛ (ب) الأسعار الرسمية التي تحددها السلطات الحكومية؛ (ج) الأسعار الرئيسية، وذلك في الحالات التي تطبق فيها البلدان نظاماً متعددة لأسعار الصرف. ولغرض إعداد جدول الأنصبة المقررة، تُعتبر جميع الأنواع الثلاثة المستمدة من المنشور بمثابة أسعار الصرف السائدة في السوق.

24 - ولاحظت اللجنة أيضاً أنه عندما لا تكون أسعار الصرف السائدة في السوق متاحة من ذلك المنشور أو من نظام المعلومات الاقتصادية لصندوق النقد الدولي، تستخدم شعبة الإحصاءات المتوسطات السنوية لأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة. وتحدد هذه الأسعار في المقام الأول لأغراض محاسبية وتطبق على جميع المعاملات الرسمية للأمم المتحدة فيما يتعلق بعملة بلد معين (انظر المرفق الثاني). وقد تتخذ الأسعار شكل أسعار صرف رسمية أو تجارية أو سياحية.

25 - وأشارت اللجنة إلى أنه بالنسبة إلى الجداول السابقة، استخدمت أسعار الصرف السائدة في السوق باستثناء الحالات التي كان يمكن أن تحدث فيها تقلبات واختلالات مفرطة في دخل بعض الدول الأعضاء، وفي هذه الحالات استخدمت أسعار التحويل الأخرى المناسبة. وبالنسبة إلى جدول الأنصبة المقررة للفترة

2022-2024، استخدمت اللجنة معايير منهجية لتحديد أسعار الصرف السائدة في السوق التي أحدثت تقلبات واختلالات مفرطة في الدخل القومي الإجمالي بقصد النظر في إمكان الاستعاضة عن تلك الأسعار بأسعار التحويل الأخرى المناسبة. ويبين المرفق الثالث لهذا التقرير التطبيق التدريجي للمعايير المنهجية.

26 - وأشارت اللجنة إلى أن عنصرَي المعايير، وهما عامل نمو نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي والرقم القياسي لتقييم أسعار الصرف السائدة في أسواق الدول الأعضاء، يجري النظر فيهما بالاستناد إلى قيمة كل عنصر منهما المحسوبة على أساس مُجمل عدد الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وبهذه الطريقة، تراعي المعايير المنهجية التحركات النسبية لأسعار صرف عملات جميع الدول الأعضاء مقابل دولار الولايات المتحدة. وكانت اللجنة قد خلصت في دوراتها السابقة إلى أنه لا يوجد معيار وحيد يمكن أن يحل جميع المشاكل تلقائياً وبصورة مرضية، وإلى أنها لن تستخدم أي معايير إلا كنقطة مرجعية لتسترشد بها اللجنة في تحديد الدول الأعضاء التي ينبغي استعراض أسعار الصرف السائدة في أسواقها.

27 - وفي الدورة الحالية، استخدمت اللجنة المعايير المنهجية لتحديد أسعار الصرف السائدة في الأسواق للنظر في إمكان الاستعاضة عنها في إعداد تحديث عام 2022 لجدول الأنصبة المقررة للفترة 2022-2024. وأعدت اللجنة النظر أيضاً في سبل تحسين المعايير المنهجية بتغيير نطاق متغيرات عتبات معلّمَيها القياسيين، أي معامل نمو نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي والرقم القياسي لتقييم أسعار الصرف السائدة في السوق. واستخدمت أيضاً مقياساً إحصائياً كمُتوسطٍ متحركٍ للحد من أثر تقلبات أسعار الصرف في الدخل القومي الإجمالي عند مقارنة هذا الدخل بين البلدان. ونظرت اللجنة في عدد من المتغيرات شملت استخدام متوسطات أسعار الصرف على مدى ثلاث سنوات أو متوسطاتها على مدى ست سنوات أو متوسطاتها المعدلة حسب مستويات التضخم. ولاحظت اللجنة أنه، باستثناء المتوسطات المعدلة حسب التضخم في أسعار الصرف، لم يحسّن تغيير نطاق متغيرات عتبات المعلّمين القياسيين لهذه المعايير وتطبيق متوسطات أسعار الصرف على مدى ثلاث سنوات أو متوسطاتها على مدى ست سنوات على البيانات الحالية موثوقية النتائج، كما ظلت المعايير المنهجية بصيغتها الحالية تمثل عموماً أداة فعالة للمساعدة في تحديد الدول الأعضاء التي يلزم إجراء استعراض إضافي لأسعار الصرف السائدة في أسواقها. وقررت اللجنة مواصلة درس المعايير المنهجية في دوراتها المقبلة.

28 - وأوصت اللجنة بأن تُستخدم في إعداد جدول الأنصبة المقررة أسعار تحويل تستند إلى أسعار الصرف السائدة في السوق، ما لم يتسبب ذلك في حدوث تقلبات واختلالات مفرطة في حساب الدخل القومي الإجمالي لبعض الدول الأعضاء مقيماً بدولارات الولايات المتحدة، وفي هذه الحالة ينبغي استخدام أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة، أو غيرها من أسعار التحويل الملائمة، إذا ما تقرر ذلك على أساس كل حالة على حدة.

(ج) فترة الأساس

29 - لأغراض منهجية الجدول، يُحسب متوسط لبيانات الدخل المعبر عنها بدولارات الولايات المتحدة لفترة أساس محدّدة. وفي الماضي، كانت فترة الأساس المستخدمة في إعداد جدول الأنصبة المقررة تتراوح بين سنة و 10 سنوات. وقد أشارت اللجنة إلى أنه بالنسبة إلى جدول الفترة 2001-2003، اعتمدت الجمعية العامة في قرارها 5/55 بـاه نهجا مختلطاً يستند إلى متوسط فترتي أساس إحصائيتين مدة إحداها ست سنوات ومدة الأخرى ثلاث سنوات، باعتبار ذلك حلاً توفيقياً بين المطالبين بفترات أساس أقصر

والداعين إلى اعتماد فترات أطول. وفي معرض تطبيق ذلك القرار، جرى حساب جدولين منفصلين لكل من هاتين الفترتين، ثم جرى حساب متوسط الجدولين لتشكيل جدول نهائي للأنصبة المقررة. ومنذ ذلك الحين، أصبحت جداول الأنصبة المقررة اللاحقة تُحتسب باستخدام هذا النهج.

30 - وأشارت اللجنة إلى أنها ناقشت بإسهاب في دوراتها السابقة النهج البديل المتمثل في إمكان القيام أولاً بحساب متوسط بيانات الدخل القومي الإجمالي لفترتي الثلاث سنوات والست سنوات، ثم إعداد جدول آلي واحد استناداً إلى ذلك المتوسط، عوض إعداد جدولين آليين منفصلين لكل فترة منهما، ثم حساب متوسط نتائجهما. وخلصت اللجنة إلى أن إعداد جدول آلي واحد أمر ممكن من الناحية التقنية، حسبما يتبين من المعلومات الإحصائية التي قدمتها شعبة الإحصاءات، بيد أن المعلومات تبين بعض الاختلافات في توزيع النقاط مقارنة بالنهج المستخدم حالياً. وأعرب بعض الأعضاء عن رأي مفاده أن بيان متوسط فترتي الثلاث سنوات والست سنوات سيكون نهجاً تقنياً أبسط، ولن يشكل تغييراً في المنهجية الحالية، بل فقط في طريقة إجراء العملية الحسابية. وأعرب أعضاء آخرون عن رأي مفاده أنه ينبغي الاستمرار في حساب الجدولين ثم تحديد متوسط النتائج، انسجاماً مع النهج المستخدم منذ اتخاذ الجمعية العامة القرار 5/55 بـ.

31 - وأشارت اللجنة أيضاً إلى أنها كانت قد ناقشت في دوراتها السابقة مزايا وعيوب كل من فترات الأساس القصيرة وفترات الأساس الطويلة. وأيد بعض أعضائها الأخذ بفترات أساس طويلة باعتبارها طريقة لضمان الاستقرار والحد من احتمالات وقوع تقلبات حادة بين سنة وأخرى في قياس دخل الدول الأعضاء، بينما فضل أعضاء آخرون الأخذ بفترات أساس أقصر لأنها تعكس بشكل أفضل القدرة الراهنة للدول الأعضاء على السداد.

32 - ولاحظت اللجنة أن لاختيار فترة الأساس تأثيراً جوهرياً على نتائج منهجية إعداد الجدول. وأبلغت الشعبة الإحصائية اللجنة بأن اختيار فترة الأساس الإحصائية هو أهم عنصر منفرد في المنهجية الحالية، وأنه لا يمكن اعتبار أي فترة أساس معينة أفضل من غيرها من وجهة النظر التقنية. ومع ذلك، فمتى اختيرت الفترة المعتمدة، تتحقق إمكانية المقارنة والاستقرار مع الوقت بالحفاظ على فترة الأساس نفسها. وبما أن النهج الحالي يستخدم لفترة طويلة نسبياً، فقد تحققت هذه الأهداف للمنهجية.

33 - وقد اتفقت اللجنة على أنه متى اختيرت فترة الأساس، تتحقق مزايا في استخدام نفس فترة الأساس لأطول مدة ممكنة.

2 - تدابير التخفيف

34 - تتألف تدابير التخفيف المتخذة في منهجية إعداد جدول الأنصبة المقررة من التسوية المتصلة بعبء الدين والتسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل. وترد فيما يلي أدناه لمحة عامة عن هاتين التسويتين.

باستخدام البيانات الإحصائية المحدثة للفترة 2015-2020 سيكون 0,800 نقطة مئوية. وهناك حاليا 125 من الدول الأعضاء التي تستفيد من التسوية المتصلة بعبء الدين.

36 - ولاحظ بعض الأعضاء أن التسوية المتصلة بعبء الدين قد اعتمدت للتخفيف عن الدول الأعضاء التي حُددت باعتبارها "البلدان التي ألحقت بها الديون الخارجية ضررا بالغا" (انظر A/42/11، الفقرة 21)، ولكنها تُطبّق حاليا على جميع ديون البلدان التي لا يصنفها البنك الدولي على أنها اقتصادات مرتفعة الدخل. وعلاوة على ذلك، لاحظ نفس الأعضاء أن معظم التخفيف الذي أتاحتها التسوية المتصلة بعبء الدين في جداول الأنصبة المقررة التي أُعدت مؤخرا عاد إلى الشريحة العليا من البلدان المتوسطة الدخل، بما في ذلك البلدان التي تقدم قروضا خارجية كبيرة.

لمحة عامة عن التسوية المتصلة بعبء الدين حسب فترة جدول الأنصبة المقررة (متوسط فترتي الأساس الثلاثية السنوات والسادسية السنوات)

فترة الأساس	تسوية عبء الدين (بالنقاط المئوية)	عدد المستفيدين من التسوية المتصلة بعبء الدين	عقبات البنك الدولي (بدولارات الولايات المتحدة)
2003-2001	0,786	112	9 412
2006-2004	0,796	109	9 322
2009-2007	0,711	103	9 443
2012-2010	0,598	133	10 701
2015-2013	0,545	129	11 868
2018-2016	0,588	122	12 490
2021-2019	0,720	122	12 514
2024-2022	0,755	122	12 362
تحديث عام 2022 ^(أ) ، ^(ب)	0,800	125	12 696

(أ) تشير عبارة "تحديث عام 2022" إلى تحديث جدول الفترة 2022-2024 باستخدام بيانات الفترة 2015-2020 المتاحة في كانون الأول/ديسمبر 2021.

(ب) سعر الصرف السائد في السوق (باستثناء أسعار التحويل المعدلة (2015-2016) وأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة (2017-2020) لجمهورية فنزويلا البوليفارية).

37 - ولاحظت اللجنة أن حجم إجمالي إعادة توزيع النقاط في مرحلة تسوية عبء الدين قد تباين على مر السنوات.

38 - وأشارت اللجنة إلى أنه عندما تم الأخذ بالتسوية المتصلة بعبء الدين، كانت الديون الخارجية العامة تقصّل على مجموع الديون الخارجية لسببين رئيسيين. وأولهما أن الدين الخارجي الخاص لا يندرج كله ضمن إجمالي الدين الخارجي. وثانيهما، أن الدين الخاص لا ينطوي على نفس العبء الذي ينطوي عليه الدين العام. غير أن مجموع الدين الخارجي هو الذي استخدم، لا الدين العام، نظرا لكون بيانات مجموع الدين الخارجي أكثر توافرا، ولأن البيانات المتاحة في ذلك الحين لم تكن تفصل بين بيانات الدين العام وبيانات الدين الخاص. ويرد نظر اللجنة في هذه المسألة بإيجاز في تقريرها عن دورتها الثامنة والأربعين (انظر A/43/11، الفقرات 11-21). وقد شهدت السنوات الأخيرة تحسنا كبيرا في مدى توافر

البيانات المستقاة من البنك الدولي عن الدين العام والديون التي تضمنها الحكومة. فقد كانت البيانات متوافرة في عام 1985 لـ 37 دولة عضواً، في حين أصبحت الآن متوافرة لـ 123 دولة عضواً.

39 - ولاحظت اللجنة أنه إضافة إلى الدول الأعضاء الـ 123 المشمولة في قاعدة بيانات البنك الدولي، هناك 12 دولة عضواً أخرى تأهلت للاستفادة من التسوية المتصلة بعبء الدين بموجب المنهجية الحالية. وقد قدم خمس من هذه الدول الأعضاء بيانات ديونها استجابةً لطلبات أُحيلت إلى تلك الدول الأعضاء عن طريق بعثاتها الدائمة لدى الأمم المتحدة. ومن بين الدول الأعضاء الـ 128 الخاضعة للتسوية المتصلة بعبء الدين، هناك ثلاث دول أعضاء لم تستقد لأن حصة دخلها القومي الإجمالي المعدّل بحسب الديون من المجموع العالمي للدخل القومي الإجمالي المعدّل بحسب الديون تفوق حصة دخلها القومي الإجمالي من المجموع العالمي للدخل القومي الإجمالي. وفي الحالات التي لم يُقدّم فيها رد، تولت شعبة الإحصاءات وضع تقديرات بالنسبة إلى البلدان التي سبق أن قُدّمت بشأنها بيانات عن الديون تغطي على الأقل سنة واحدة من سنوات فترة الأساس. أما بالنسبة إلى الدول الأعضاء المتبقية، فقد طُبِّقَت على عدة بلدان منها تسوية الحد الأدنى، ولن يترتب على عدم إجراء التسوية المتصلة بعبء الدين أي أثر في معدل التسوية. وأشارت اللجنة إلى أن وجود ثغرات في البيانات المستمدة من بعض الدول الأعضاء المؤهلة للاستفادة من التسوية المتصلة بعبء الدين هو أمرٌ يؤثر على القدرة على إعداد جدول الأنصبة المقررة بالاستناد حصراً إلى بيانات موثوق بها وقابلة للتحقق والمقارنة.

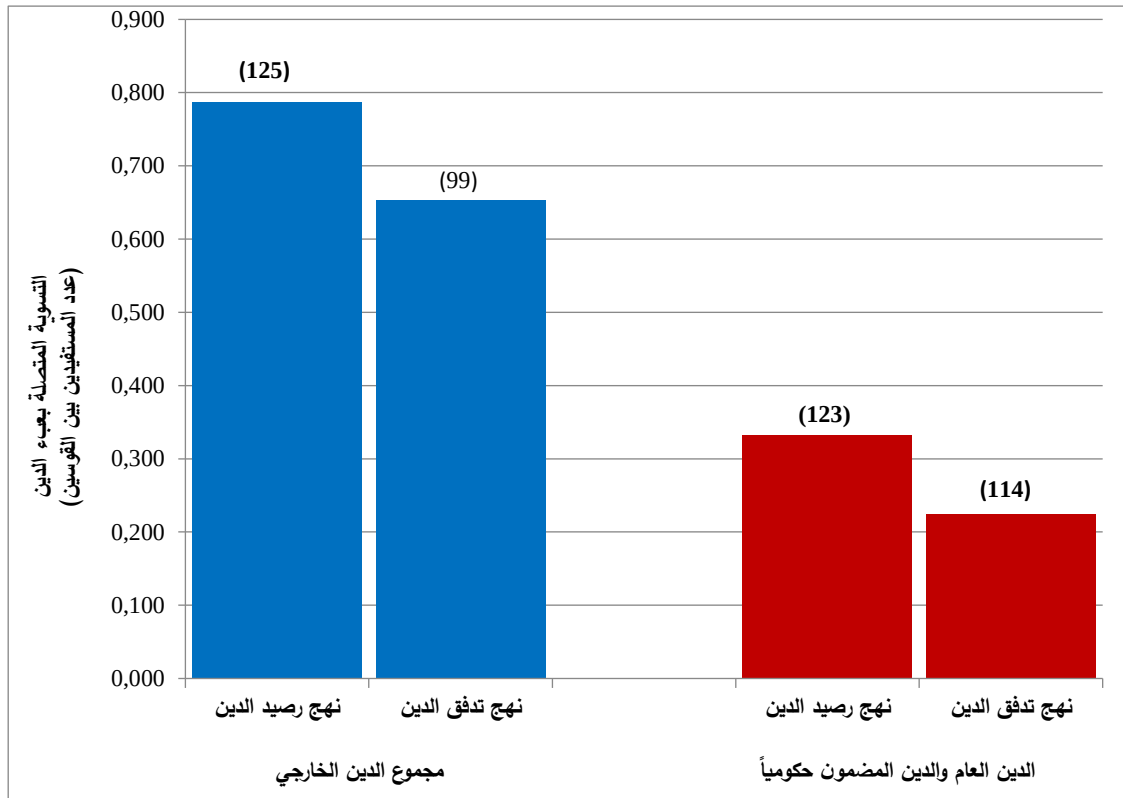
40 - وأشارت اللجنة إلى أن المعوّقات المتصلة بتوافر البيانات المتعلقة بالمبالغ المدفوعة لسداد أصل الدين في الفترة التي تقرّر فيها بدء استخدام هذه التسوية قد حملتها على إجراء التسوية استناداً إلى نسبة من رصيد الدين الخارجي الكلي للدول الأعضاء المعنية. ولهذا الغرض، افترض أن الديون الخارجية تُسَدّد على مدى فترة ثماني سنوات، لتصبح نسبة التسوية في بيانات الدخل القومي الإجمالي ما مقداره 12,5 في المائة من مجموع أرصدة الديون الخارجية في السنة. وأصبح هذا النهج يعرف باسم نهج رصيد الديون. ويمكن، كنهج بديل، احتساب التسوية استناداً إلى البيانات المتعلقة بالسداد الفعلي لأصل الدين، وهو نهج أصبح يعرف باسم نهج تدفق الديون. وفي تقرير اللجنة عن دورتها السادسة والخمسين، لوحظ أنه بالرغم من أن بعض الأعضاء رأوا أن المستوى العام للدين نفسه يشكل عبئاً ضخماً، اتفقت اللجنة على أن تستند التسوية إلى بيانات المبالغ التي دُفعت بالفعل لتسديد أصل الديون، لا إلى نسبة من أرصدة الديون (انظر A/50/11/Add.2، الفقرة 41).

41 - وفيما يتعلق بتوافر المعلومات المطلوبة لتطبيق نهجي رصيد الديون وتدفق الديون، لاحظت اللجنة أن قاعدة بيانات البنك الدولي المتعلقة بإحصاءات الديون الدولية توفّر بيانات عن أرصدة ديون وتدفق ديون 123 دولة عضواً للفترة 2015-2020. والبلدان المعنية هي بلدان نامية أعضاء في البنك الدولي ومقترضة منه يقلّ فيها نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي عن العتبة التي حددها البنك الدولي لنصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي لفئة الدخل المرتفع، والتي كانت تساوي 696 12 دولاراً في تموز/يوليه 2021. وبناء على المعلومات التي استعرضتها اللجنة في دورتها الحالية، لاحظت اللجنة أن المتوسط الفعلي لفترة سداد الديون الخارجية للفترة 2015-2020 يمتد لفترة 9,8 سنوات تقريباً، مقارنة بفترة السنوات الثماني المقترضة لنهج رصيد الديون.

42 - ونتيجة لذلك، طُرحت مسألتان مرتبطتان بالمنهجية الحالية المتبعة لتسوية عبء الدين يمكن معالجتهما باستخدام البيانات المتوافرة حالياً، وهما: (أ) تحديد ما إذا كان ينبغي استخدام بيانات الدين الخارجي

الكلي، أو الاكتفاء باستخدام البيانات المتعلقة بالدين الخارجي العام والدين الخارجي المكفول حكومياً؛
(ب) تحديد ما إذا كان ينبغي للتسوية أن تستند إلى نهج رصيد الديون أو إلى نهج تدفق الديون. ويخلص
الشكل أدناه حجم وعدد المستفيدين من التسوية المتصلة بعبء الدين، مع مراعاة مختلف الخيارات المتاحة.

مقارنة النهج المختلفة للتسوية المتصلة بعبء الدين استناداً إلى فترة أساس مدتها ست سنوات (محدّثة ببيانات كانون
الأول/ديسمبر 2021)



43 - ونظرت اللجنة في تغطية التسوية المتصلة بعبء الدين. وفي هذا السياق، أشار بعض الأعضاء إلى أن الحالة الاقتصادية تغيّرت بشكل ملحوظ منذ أن بدأ العمل بهذه التسوية عام 1986. وجرّت مناقشة بشأن الغرض من تسوية عبء الدين. واقترح بعض الأعضاء أنه إذا كان الغرض من التسوية هو تخفيف عبء الديون، فينبغي أن تُطبّق على الدول الأعضاء التي تواجه أعباء ديون كبيرة أو تحديات كبيرة من حيث القدرة على السداد. بيد أنه إذا كان الغرض من التسوية المتصلة بعبء الدين هو أن تعكس على نحو أدق القدرة على السداد، فقد ذهب هؤلاء الأعضاء إلى أن تلك التسوية ينبغي أن تطبّق على جميع الدول الأعضاء. وأشارت شعبة الإحصاءات إلى أن إحصاءات الدين الخارجي لا تزال غير متاحة بسهولة لكل الدول الأعضاء من مصدر واحد للبيانات، وأن البيانات المتاحة غير قابلة للمقارنة.

44 - وذكر أعضاء آخرون أن التسوية ما زالت تشكل جزءاً أساسياً من المنهجية لتحديد قدرة الكثير من الدول الأعضاء على السداد، ولذا ينبغي الإبقاء عليها في شكلها الحالي. وأشار هؤلاء الأعضاء إلى أن مفهوم التسوية المتصلة بعبء الدين يقوم على أساس الشواغل الإنمائية، وينبغي له بالتالي أن يظل مقتصرًا على البلدان التي يقل فيها نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي عن عتبة البنك الدولي لفئة

البلدان ذات النصيب المرتفع لدخل الفرد. ولاحظوا أن أحدث البيانات الإحصائية تبين أن حجم التسوية آخذ بالتزايد. وأشاروا إلى أن التسوية المتصلة بعبء الدين ضرورية لقياس القدرة الحقيقية للدول الأعضاء على السداد مع الأخذ في الحسبان أنه ما زال يوجد عدد من الدول الأعضاء المثقلة بالديون.

45 - وفيما يتعلق بمسألة ما إذا كان ينبغي استخدام مجموع بيانات الدين الخارجي أو الدين العام، بين هؤلاء الأعضاء أنه بما أن حساب الدخل القومي الإجمالي يأخذ في الحسبان المصادر الخاصة والعامه للدخل معاً، فإنه ينبغي منطقياً الاحتفاظ بإجمالي الدين الخارجي في حساب التسوية المتصلة بعبء الدين. وأعرب أولئك الأعضاء أيضاً عن رأي مفاده أن استخدام مجموع أرصدة الديون أمر ضروري، لأن مجموع الديون الخارجية يعكس القدرة على السداد، وأن الديون الخاصة تمثل عنصراً هاماً من مجموع رصيد الديون، مما يؤثر على ميزان المدفوعات وعلى مجمل قدرة الدولة العضو على السداد.

46 - وفيما يتعلق بمسألة استخدام رصيد الديون أو تدفق الديون، أشاروا أيضاً إلى أن التسوية المتصلة برصيد الديون تخدم بشكل أفضل الدول الأعضاء التي هي في أمس الحاجة إلى تخفيف العبء: وهي الدول التي عجزت على مَرّ الزمن عن سداد ديونها، والتي لم تتمكن بالتالي من خفض ديونها الخارجية.

47 - وأعرب أعضاء آخرون عن تأييدهم لإدخال تحسينات على التسوية المتصلة بعبء الدين استناداً إلى أسباب تتعلق بمزايا تقنية وإلى تحسّن توافر البيانات. وأشاروا إلى أن المعوقات المتصلة بتوافر البيانات لم تعد تشكل عقبة تقنية تعيق استخدام البيانات المتعلقة بالدين الخارجي العام بدلاً من بيانات الدين الخارجي الكلي، أو تعيق الانتقال من نهج رصيد الديون إلى نهج تدفق الديون. ورأوا أن تلك التغييرات تشكل تعزيزاً تقنياً للمنهجية الحالية. وهم يعتقدون أن نهج تدفق الديون يأخذ في الحسبان المعاملات الفعلية لسداد الديون ولذا فإنه يمثل الواقع الاقتصادي تمثيلاً أفضل. وإذا ما اعتُبر تسديد الدين عبئاً، فإن ذلك يشكل حجة مؤيدة لأخذ التسديد الفعلي في الحسبان. وأعرب أولئك الأعضاء أيضاً عن رأي مفاده أنه إذا استمر الأخذ بنهج رصيد الدين، فهو يمكن أن يحسّن كثيراً بتحديث فترة السداد، التي كانت تستند إلى افتراض حدوث السداد على مدى فترة ثماني سنوات عند بدء العمل بالتسوية المتصلة بعبء الدين في عام 1986. ومن شأن ذلك أن يجعل رصيد الدين أقرب إلى الواقع الاقتصادي الراهن.

48 - وأثار هؤلاء الأعضاء كذلك عدداً من المسائل المفاهيمية. وفندوا الرأي الذي يعتبر كل أشكال الدين عبئاً، كما هو مفترض في المنهجية الحالية. ورأى هؤلاء الأعضاء أن أثر الدين على قدرة الدولة العضو على السداد يتجلى بصورة أدق في معدل الفائدة السائد في السوق لإعادة تمويل الدين، الذي يؤخذ فعلاً في الحسبان في مقاييس الدخل القومي الإجمالي.

49 - ولاحظت اللجنة أن عدم توافر البيانات لم يعد يشكل عاملاً مؤثراً في تقرير ما إذا كان ينبغي إسناد التسوية المتصلة بعبء الدين إلى (أ) مجموع الدين الخارجي أو الدين الخارجي العام؛ (ب) ونهج رصيد الديون أو نهج تدفق الديون. فقد أصبحت البيانات المتعلقة بالدين الخارجي العام وعمليات سدادها الفعلية متاحة الآن.

50 - وأعرب بعض الأعضاء عن رأي مفاده أن التسوية المتصلة بعبء الدين لم تعد تخدم غرضها الأصلي لأنها لا تركز على تخفيف عبء الدين عن الدول الأعضاء التي هي في أمس الحاجة إلى ذلك التخفيف. ومن وجهة نظر تقنية، اعتبروا أن المنهجية الحالية معيبة بشكل خطير ولم تعد تتماشى مع الواقع الاقتصادي، مما يعني أن تسوية تخفيف عبء الدين غير دقيقة وأنها تشوّه الجدول العام للأئصبة المقررة،

وكذلك مستوى التسوية المستحقة لفرادى الدول الأعضاء. وبالنظر إلى أن بعض الدول الأعضاء يقدّم قروضا خارجية كبيرة، استصوب بعض الدول الأعضاء استكشاف إمكانية الاستفادة من بيانات صافي الديون، بالنظر إلى أن اللجنة كانت قد علمت من صندوق النقد الدولي بوجود بيانات من قبيل صافي المركز الاستثماري الدولي وصافي الدين. ومع ذلك، ووفقا للمعلومات التي قدمتها شعبة الإحصاءات، لا توجد بيانات كافية متاحة لتحديد صافي ديون الدول الأعضاء التي تستفيد من التسوية المتصلة بعبء الدين في المنهجية الحالية بطريقة قابلة للمقارنة.

51 - وأعرب أولئك الأعضاء عن رأي مفاده أنه إذا تعذر تحقيق التوافق بين التسوية المتصلة بعبء الدين والواقع الاقتصادي، فمن الأفضل استبعادها من المنهجية تماما.

52 - وأكد أعضاء آخرون أن الأزمات المالية الدولية الأخيرة قد أثّرت سلبا على آفاق التنمية في العديد من البلدان النامية، مما يؤثر بالتالي بشكل إضافي في قدرتها على السداد ويفاقم حالة مديونيتها. واعتبروا أنه ينبغي للتسوية أن تظل جزءا من المنهجية، فهي تشكل عاملا مهما في تحديد قدرة الدول الأعضاء على السداد.

53 - وقررت اللجنة أن تواصل النظر في مسألة التسوية المتصلة بعبء الدين في دوراتها المقبلة في ضوء التوجيهات الصادرة عن الجمعية العامة.

(ب) التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل

54 - لاحظت اللجنة أن التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل شكّلت عنصرا مهما من عناصر منهجية إعداد الجداول منذ الأيام الأولى من عمر الأمم المتحدة وأنها طبقت في إعداد أول جدول من جداول الأنصبة المقررة. وأشارت اللجنة إلى أن اختصاصاتها تقتضي، في جملة أمور، أن يؤخذ في الحسبان الدخل المقارن للفرد الواحد من السكان لتلافي تحديد أنصبة مقررة مغلوطة نتيجة لاستخدام تقديرات مقارنة للدخل القومي. واتفقت اللجنة على أن التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل لا تزال تشكل عنصرا أساسيا من عناصر منهجية إعداد جدول الأنصبة المقررة، التي ينبغي أن تستند إلى بيانات موثوق بها ويمكن التحقق منها ومقارنتها.

55 - وللتسوية بارامتران لتحديد حجمها: مستوى عتبة نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي من أجل تحديد البلدان التي ستستفيد، ومعامل تدرج. وقبل عام 1979، كان مبلغ التسوية يوزع بالتناسب على جميع الدول الأعضاء؛ غير أنه من ذلك العام فما بعد تم تغيير التسوية بحيث يعاد توزيعها فقط على الدول الأعضاء التي تقع فوق مستوى عتبة انخفاض نصيب الفرد من الدخل. ومنذ اعتماد جدول الأنصبة للفترة 1995-1997، ظلت العتبة، التي كانت في السابق محددة بمبلغ معين بالدولارات، هي متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي للأعضاء. وقد نما معامل التدرج على مر السنين، من 40 في المائة في عام 1948 إلى 85 في المائة في عام 1983. ومنذ حساب الجدول للفترة 1998-2000، بُنيت معامل التدرج عند 80 في المائة (انظر المرفق الأول).

56 - ويصل مجموع النقاط المعاد توزيعها في مرحلة التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل باستخدام البيانات الإحصائية المحدثة للفترة 2015-2020 إلى 9,245 نقاط مئوية.

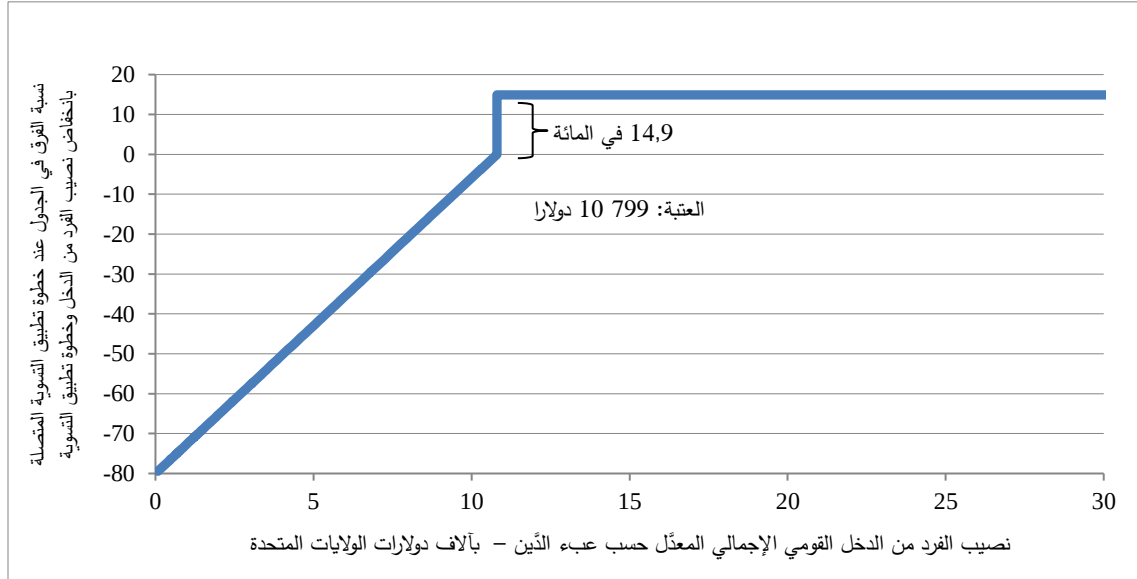
لمحة عامة عن التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل حسب فترات الجدول (متوسط فترتي الأساس الثلاثية السنوات والسادسية السنوات)

فترة الجدول	نصيب الفرد من الدخل	عدد المستفيدين من التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل	المتوسط العالمي لنصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي
2003-2001	8,457	132	4 851
2006-2004	8,627	130	5 097
2009-2007	9,287	132	5 630
2012-2010	9,564	134	6 988
2015-2013	9,598	130	8 647
2018-2016	10,132	131	10 186
2021-2019	9,647	130	10 440
2024-2022	9,433	131	10 944
تحديث عام 2022 ^(أ)	9,245	132	10 990

(أ) تشير عبارة "تحديث عام 2022" إلى تحديث جنول الفترة 2022-2024 باستخدام بيانات فترة الأساس 2015-2020 المتاحة في كانون الأول/ديسمبر 2021.

57 - وقامت اللجنة، في دورتها الحالية، باستعراض التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل بصيغتها الحالية، باستخدام إحصاءات محدّثة. ويعرض الشكل أدناه التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل كنسبة مئوية من حصة الدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الدين، مبيّنة بالقياس إلى نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الدين. وببلوغ معامل التدرج 80 في المائة، تتراوح التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل، بالنسبة للدول الأعضاء التي تقع دون العتبة، بين 80 في المائة وصفر، مع انخفاض الحجم النسبي للتسوية كلما اقترب نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الدين من العتبة. وبالنسبة لجميع الدول الأعضاء التي تقع فوق العتبة، تسفر التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل بطريقة موحدة عن زيادة نسبتها 14,9 في المائة من دخلها القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الدين على النحو المبين في الشكل أدناه.

التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل كنسبة مئوية من حصة الدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الدين، بالقياس إلى نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الدين (لأغراض التوضيح استخدمت فترة أساس مدتها ست سنوات تسفر على عتبة محددة بمبلغ 10 799 دولاراً)



58 - وأعرب بعض أعضاء اللجنة عن رأي يفيد بأنه استناداً إلى استعراض أحدث البيانات الإحصائية، فإن التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل ما زالت تعمل بشكل جيد في إطار المنهجية العامة وينبغي الإبقاء عليها بصيغتها الحالية. وأشار هؤلاء الأعضاء إلى أن نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي في العديد من البلدان قد ازداد مع مرور الزمن وأن هذه البلدان قد تلقت تسويات أقل. وعلاوة على ذلك، اختلف عدد البلدان المستفيدة من التسوية مع مرور الزمن، حيث تخطت بعض البلدان العتبة ولم تعد تتلقى أي تسوية، وهي تسدد الآن مقابل الاستحقاقات التي تحصل عليها البلدان الواقعة دون العتبة. ولاحظوا أيضاً أن أحدث البيانات الإحصائية تعكس انخفاضاً في حجم المبالغ المعاد توزيعها. وأعربوا عن تأييدهم مواصلة استخدام متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي للأعضاء في تحديد العتبة وأشاروا إلى أن العتبة المحتسبة على أساس المتوسط العالمي لنصيب الفرد تعكس الواقع الاقتصادي، وتشكل أساساً سليماً لتحديد انخفاض نصيب الفرد من الدخل. وأشاروا أيضاً إلى التغييرات الكبيرة التي أدخلت على جداول الأنصبة المقررة الصادرة في السنوات الأخيرة والتي شملت زيادات بالنسبة للعديد من البلدان النامية. وشددوا على أن التغييرات في التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل يجب أن تستند إلى بيانات موثوقة بها، وينبغي أن تشكل تحسناً للمنهجية ككل من الناحية التقنية، لا تغييراً يقصد منه فقط خفض العبء الذي تتحمله البلدان الواقعة فوق العتبة في استيعاب التسوية.

59 - ورأى أعضاء آخرون أن الهدف من التسوية كان هو تخفيف العبء بالتحديد عن البلدان التي يكون فيها نصيب الفرد من الدخل منخفضاً، ولكن التسوية بدلاً من ذلك أصبحت، من خلال التصميم الحالي للعتبة باعتبارها متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي، تتيح تخفيف الأعباء بشكل عام وكبير للغاية لعدد أكبر بكثير من الدول الأعضاء، بما في ذلك دول أعضاء يصنفها البنك الدولي في الشريحة العليا من فئة البلدان المتوسطة الدخل. وفي حين أن العتبة الحالية محددة بمبلغ 10 799 دولاراً (بموجب فترة أساس مدتها ست سنوات)، فتصنيف البنك الدولي للبلدان ذات الدخل المنخفض محدد بمبلغ

1 022 دولارا. ولاحظوا أن 105 بلدان من أصل 133 بلدا تستفيد حاليا من التخفيف في إطار التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل هي بلدان متوسطة الدخل. ولاحظوا كذلك أن 40 في المائة من حجم التخفيف في إطار هذه التسوية، محسوبا بمجموع نقاط الجدول المعاد توزيعها، يؤول إلى 51 بلدا من الشريحة العليا من فئة البلدان المتوسطة الدخل. ولذلك أعرب أولئك الأعضاء عن تأييدهم لاستخدام تعريف بديل أنسب لعتبة التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل لتركيز الاستفادة من التخفيف على البلدان المنخفضة الدخل والبلدان المتوسطة الدخل من الشريحة الدنيا.

60 - وأشارت اللجنة إلى مختلف الخيارات المطروحة لتتقح التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل، حيث أعرب عن آراء مختلفة. وتلخص هذه الخيارات على النحو التالي:

(أ) استكشاف إمكانية حل مسألة تفاوت عتبة التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل حينما تحسب العتبة على أساس المتوسط العالمي لنصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي دون مراعاة عبء الدين، في حين تحسب التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل على أساس نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الدين لكل بلد معني. ويمكن حساب عتبة التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل استنادا إلى المتوسط العالمي لنصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الدين، عوضا عن نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي غير المعدل المستخدم في المنهجية الحالية. ونظرا إلى عدم وجود بيانات قابلة للمقارنة بشأن الديون الخارجية لجميع البلدان، فيمكن أن يتمثل النهج البديل في استخدام نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي غير المعدل بالنسبة للدول الأعضاء ولحساب العتبة على حد سواء؛

(ب) يمكن إعادة تحديد العتبة استنادا إلى تعريف البنك الدولي للبلدان المنخفضة الدخل أو بلدان الشريحة الدنيا أو الشريحة العليا من البلدان المتوسطة الدخل. وقد يساعد ذلك على معالجة مشكلة عدم التوافق مع التصنيف المستخدم في التسوية المتصلة بعبء الدين، الذي يستند إلى نظام الإبلاغ عن الدين المعمول به لدى البنك الدولي؛

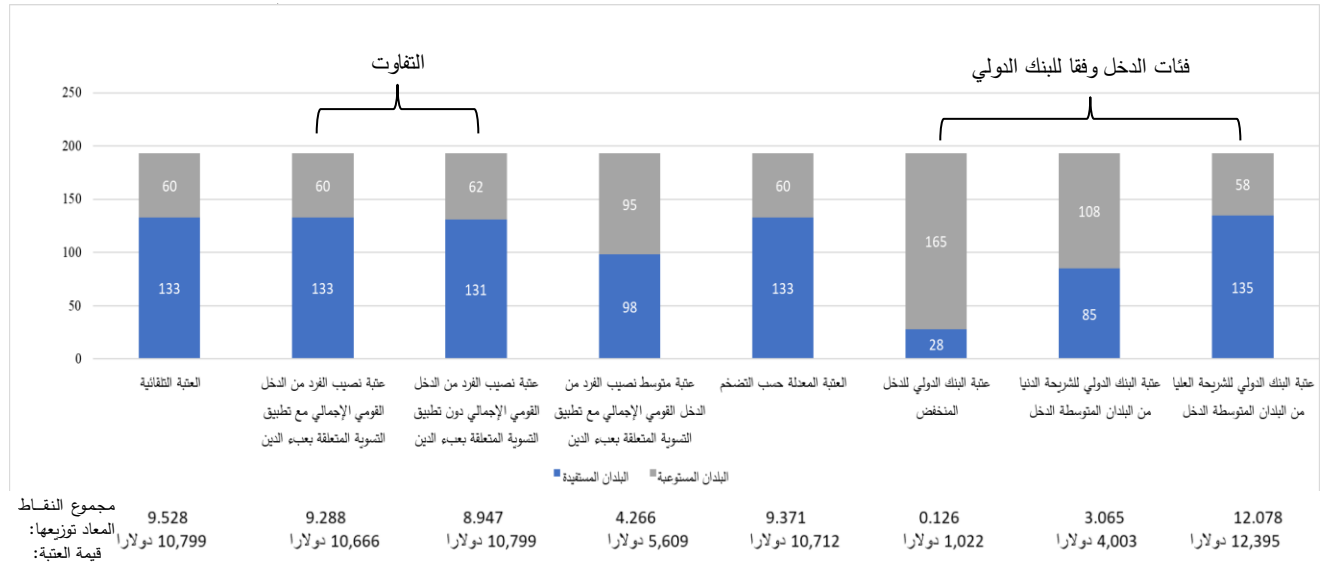
(ج) يمكن تعديل العتبة حسب متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي للبلدان المستوعبة فقط (تلك الواقعة فوق العتبة)، بدلا من تعديله حسب المتوسط العالمي. وسيؤدي ذلك إلى تدارك عدم اتساق المنهجية الحالية، الذي قد ينشأ عن تسبب البلدان المنخفضة الدخل في رفع مستوى العتبة مع تحسن الحالة فيها، بما يؤدي إلى تأخير بلوغ النقطة التي تتخطى عندها تلك البلدان العتبة؛

(د) يمكن تحديد العتبة من حيث القيمة الحقيقية بمبلغ ثابت أولي، قدره 10 000 دولار مثلا، على غرار العتبة الثابتة وقدرها 1 000 دولار المستخدمة من عام 1948 إلى عام 1973. ويمكن تعديل مبلغ 10 000 دولار لاحقا حسب التضخم في السنوات المقبلة؛

(هـ) يمكن معالجة مشكلة عدم الاستمرارية الناجمة عن تخطي العتبة بتغيير طريقة توزيع التسوية (التي تستوعبها حاليا البلدان التي تقع فوق العتبة فقط). وترد مناقشة أوفى للمقترحات في الفرع باء-1 (ب) أدناه.

61 - وترد أدناه معلومات عن بعض المقترحات التي نظرت فيها اللجنة.

مقارنة لمختلف عتبات التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل (لفترة أساس مدتها ست سنوات)



62 - كانت اللجنة قد اتفقت في وقت سابق على إمكانية اعتماد نهج بديل لتحديد هذه العتبة يستند إلى المتوسط العالمي لنصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الدين (بدلاً من نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي غير المعدل المستخدم في المنهجية الحالية). وأشارت اللجنة إلى أن من شأن ذلك أن يعالج مشكلة التفاوت الناجم عن مقارنة الدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الدين للدول الأعضاء بعتبة تسوية محتسبة على أساس الدخل القومي الإجمالي غير المعدل. وفي إطار هذا النهج البديل، باستخدام البيانات الإحصائية المحدثة للفترة 2015-2020، سيبتغي عدد النقاط المعاد توزيعها، ولكن عدد الدول المستفيدة وعدد الدول المستوعبة لن يتغيرا.

63 - وكانت اللجنة قد اتفقت أيضاً على إمكانية اعتماد نهج بديل آخر لتحديد العتبة يستند إلى تعديل العتبة حسب معدل التضخم. ويمكن وفقاً لذلك تثبيت عتبة التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل بالقيمة الحقيقية بدلاً من تحديدها بالمتوسط العالمي الحالي لنصيب الفرد من الدخل خلال فترة الأساس لجداول الأنصبة. وإضافة إلى ذلك، وبتثبيت عتبة التسوية هذه بالقيمة الحقيقية، يرجح أن تؤدي الزيادات في نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي في معظم الدول الأعضاء إلى تقليص عدد الدول الأعضاء المستفيدة من هذه التسوية بمرور الوقت. فعلى سبيل المثال، يمكن استخدام متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي لسنة مرجعية محددة، إلا أنه يمكن تحديثه وفقاً لمعدل التضخم في العالم بحيث تبقى قيمته الحقيقية ثابتة على مر الزمن. وفي إطار هذا النهج، يكون ترتيب كل بلد إزاء عتبة التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل مستقلاً عن أداء البلدان الأخرى. وفي إطار هذا النهج البديل، باستخدام البيانات الإحصائية المحدثة للفترة 2015-2020 والعتبة المعدلة حسب التضخم للفترة 2022-2024، سيبتغي عدد النقاط المعاد توزيعها، ولكن عدد الدول المستفيدة وعدد الدول المستوعبة لن يتغيرا.

64 - وقررت اللجنة أن تواصل النظر في التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل في ضوء التوجيهات الصادرة عن الجمعية العامة.

3 - حدود الجدول

(أ) الحد الأدنى

65 - أشارت اللجنة إلى أن المعدل الأدنى للأنصبة المقررة، أو الحد الأدنى، ما برح يمثل عنصراً من عناصر منهجية إعداد الجدول منذ البداية. ويشكل تحديد الحد الأدنى قراراً تتخذه الجمعية العامة. ومنذ عام 1998، جرى تخفيض الحد الأدنى من 0,01 في المائة إلى 0,001 في المائة. وفيما يخص جدول الأنصبة المقررة للفترة 2022-2024، تم رفع 16 دولة عضواً إلى معدل الحد الأدنى، منها ثماني دول كانت مدرجة في قائمة أقل البلدان نمواً. ولاحظت اللجنة، استناداً إلى تحليلها للبيانات الإحصائية المحدثة للفترة 2015-2020، أن 15 دولة عضواً، منها سبع دول كانت مدرجة في قائمة أقل البلدان نمواً، تم رفعها إلى معدل الحد الأدنى.

66 - وحُدِّدَت الأنصبة المقررة لكل دولة من الدول الأعضاء التي يطبق عليها الحد الأدنى (0,001 في المائة) بمبلغ 28 727 دولاراً في الميزانية العادية لعام 2022. ورأت اللجنة أن الحد الأدنى البالغ 0,001 في المائة هو أدنى مساهمة عملية ينتظر من الدول الأعضاء دفعها للمنظمة.

67 - وقررت اللجنة أن تواصل النظر في مسألة الحد الأدنى في دوراتها المقبلة في ضوء التوجيهات الصادرة عن الجمعية العامة.

(ب) الحدان الأقصىان

68 - أشارت اللجنة إلى أن المنهجية الحالية تشمل معدلاً أقصى للأنصبة المقررة، أو الحد الأقصى، وهو 22 في المائة، ومعدلاً أقصى للأنصبة المقررة لأقل البلدان نمواً، أو الحد الأقصى لأقل البلدان نمواً، وهو 0,010 في المائة. ويشكل تحديد كلا هذين الحدين قراراً تتخذه الجمعية العامة.

69 - ومنذ عام 1992، لا يزال الحد الأقصى المطبق على أقل البلدان نمواً يساوي 0,010 في المائة. وطبق هذا الحد الأقصى على ثمانية بلدان من أقل البلدان نمواً البالغ عددها 46 بلداً فيما يتعلق بجدول الأنصبة المقررة للفترة 2022-2024 وتحديث الجدول لعام 2022. وبلغ عدد النقاط المعاد توزيعها باستخدام البيانات المحدثة للفترة 2022-2024 ما مجموعه 0,190 نقطة. وتجدر الإشارة إلى أن غينيا الاستوائية رُفعت من قائمة أقل البلدان نمواً في حزيران/يونيه 2017 وأن فانواتو رُفعت من هذه القائمة في كانون الأول/ديسمبر 2020.

70 - وما برح أعلى مستوى للحد الأقصى يشكل منذ البداية جزءاً من المنهجية المتبعة في إعداد الجدول. ومنذ عام 2001، تم خفض معدل أعلى مستوى للحد الأقصى من 25 إلى 22 في المائة. وبلغ إجمالي النقاط المعاد توزيعها باستخدام بيانات إحصائية محدثة 6,785. ولم يستد من هذه النقاط سوى بلد واحد.

لمحة عامة عن حجم التغيير الكلي في جدول الأنصبة عند خطوة تطبيق أعلى مستوى للحد الأقصى بحسب فترات الجدول (متوسط فترتي الأساس الثلاثية السنوات والسادسية السنوات)

الفرق بين جداول الأنصبة عند خطوة تطبيق الحد الأقصى المقرر لأقل البلدان نمواً وخطوة تطبيق أعلى مستوى للحد الأقصى	فترة الجدول
8,166	2003-2001
12,329	2006-2004
11,907	2009-2007
8,965	2012-2010
5,622	2015-2013
3,938	2018-2016
5,260	2021-2019
6,565	2024-2022
6,785	تحديث عام 2022 ^(أ)

(أ) تشير عبارة "تحديث عام 2022" إلى تحديث جدول الفترة 2022-2024 باستخدام بيانات الفترة 2015-2020 المتاحة في كانون الأول/ديسمبر 2021.

71 - وقررت اللجنة أن تواصل النظر في مسألة الحدين الأقصىين في دوراتها المقبلة في ضوء التوجيهات الصادرة عن الجمعية العامة.

باء - مقترحات أخرى وعناصر محتملة أخرى بشأن منهجية إعداد جداول الأنصبة

1 - التغييرات الكبيرة التي تطرأ على معدلات الأنصبة من جدول إلى آخر ومسألة عدم الاستمرارية

(أ) التغييرات الكبيرة التي تطرأ على معدلات الأنصبة من جدول إلى آخر

72 - أشارت اللجنة إلى أنها نظرت على مر السنين في مسألة التغييرات الكبيرة التي تطرأ على معدلات الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء من جدول إلى آخر. وأشارت أيضاً إلى أن منهجية إعداد جداول الأنصبة المقررة للفترة 1986-1998 كانت تتضمن مخططاً للحدود، الأمر الذي حد من حالات الزيادة والنقصان الكبيرة التي تواجهها الدول الأعضاء من جدول إلى آخر. ومع ذلك، فنظراً للتعقيدات المتصلة بطريقة عمل مخطط الحدود، الأمر الذي أوجد تشوهات في حد ذاته، قررت الجمعية العامة لاحقاً إلغاء مخطط الحدود تدريجياً على مدى فترتين من فترات الجداول. ومنذ حساب جدول الفترة 2001-2003، أزيلت تماماً الآثار الناجمة عن تطبيق المخطط المذكور. ويرد مزيد من التفاصيل بشأن الأساس المنطقي لذلك القرار في تقرير اللجنة عن دورتها الثامنة والسبعين (A/73/11) وفي تقاريرها السابقة.

73 - ووافقت اللجنة على أن أي مخطط للحدود ينبغي ألا يكون عنصراً من عناصر منهجية إعداد الجدول.

74 - ووفقاً للمنهجية الحالية، إن أي دولة عضو تتجاوز الحد الأدنى ستواجه حتماً زيادة بنسبة 100 في المائة على الأقل. ونظرت اللجنة في نهج تنفيذ جدول بأرقام من أربع منزلات عشرية، ما قد يؤدي إلى السماح بتحركات أصغر في المعدلات بين جدولين مختلفين بالنسبة لتلك الصاعدة من الحد الأدنى.

وبعد المناقشة، أشارت اللجنة إلى أنه لا يمكن، في عالم يشهد تحركات دينامية، تجنب حدوث تغييرات في معدلات الأنصبة المقررة. وبما أن الجدول مؤلف من نسبٍ مئوية مجموعها 100 في المائة، فإنه عندما تتغير أنصبة بعض الدول الأعضاء صعوداً أو هبوطاً، ستزيد أو تنقص أنصبة دول أخرى بتناسبٍ عكسي، بصرف النظر عن زيادة دخلها القومي الإجمالي أو نقصانه بالقيمة المطلقة. وعلاوة على ذلك، لاحظت اللجنة أنه حتى جدول بأرقام من أربع منزلات عشرية سيؤدي إلى زيادة الأنصبة المقررة للدول الأعضاء التي تواجه احتمال الانتقال من الحد الأدنى ولاحظت أن المبالغ التي ينطوي عليها الحد الأدنى صغيرة وينبغي أن تكون في حدود قدرة جميع الدول الأعضاء على الدفع.

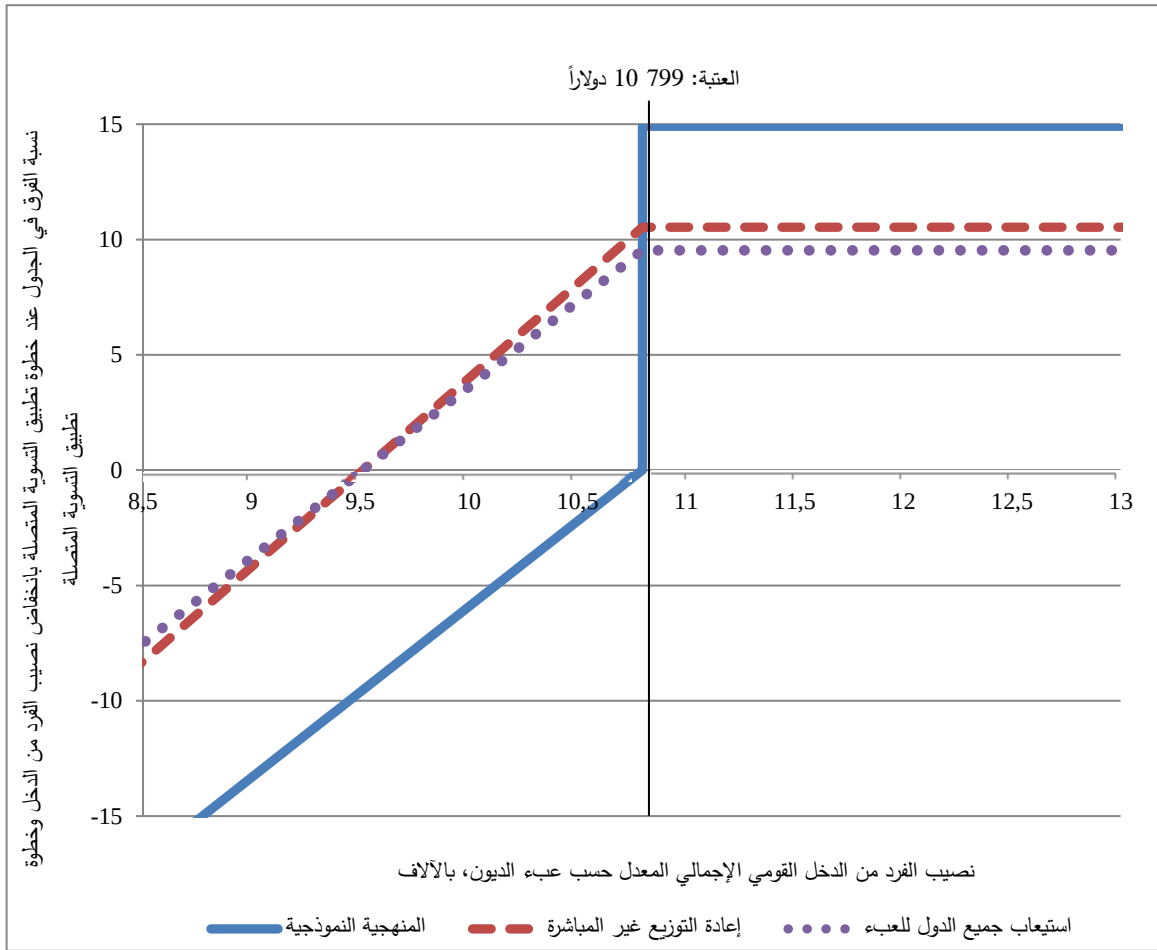
(ب) عدم الاستمرارية

75 - ركزت اللجنة، عند مناقشتها هذه المسألة في دورتها الحالية، على التعامل مع مسألة عدم الاستمرارية الناجمة عن تخطي إحدى الدول الأعضاء عتبة التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل. ولاحظت اللجنة أن الدول الأعضاء التي تتخطى العتبة لن تتلقى بعدئذ تخفيضاً، بل ستخضع لزيادة في مرحلة التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل. وبذلك، سيكون القدر الناجم عن عدم الاستمرارية بالنسبة إلى الدولة العضو التي تتخطى العتبة هو التخفيض الذي تكون الدولة العضو حصلت عليه بموجب الجدول القديم، مضافاً إليه الزيادة التي تتحملها الدولة العضو باعتبارها دولة مستوعبة بموجب الجدول الجديد (15 في المائة). وقبل عام 1979، كان مبلغ التسوية يُوزع تناسبياً على جميع الدول الأعضاء، بما فيها الدول التي تقع دون عتبة التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل. ونتيجة لذلك، كانت جميع الدول الأعضاء تتقاسم عبء التسوية، عدا الدول المتأثرة بالحدين الأقصى أو بالحد الأدنى. وقد خفف اتباع هذا النهج من تأثير التسوية على الدول التي ترتقي في سلم العتبة. غير أنه يمكن أن يؤدي أيضاً إلى أن تتحوّل البلدان التي تقع دون مستوى العتبة بقليل إلى بلدان مستوعبة لصافي العبء. ونتيجة للقلق إزاء هذا الأثر، لم يعد توزيع مبلغ التسوية منذ عام 1979 إلا على الدول الأعضاء التي تقع فوق مستوى العتبة.

76 - وتشمل الخيارات المتاحة لمعالجة مشكلة عدم الاستمرار ما يلي: توزيع النقاط المئوية الناشئة عن التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل على جميع الدول الأعضاء والسماح بإجراء "إعادة توزيع غير مباشرة" مشابهة للتسوية المتصلة بعبء الدين، يُخفض بواسطتها الدخل القومي الإجمالي للبلدان الواقعة تحت العتبة بمقدار التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل، من دون أن تضطر البلدان الواقعة فوق العتبة إلى الاستيعاب المباشر لتكلفة التخفيف الممنوح للبلدان الواقعة تحت العتبة. ويرد في الرسم البياني أدناه أثر هذه الخيارات لمعالجة مسألة عدم الاستمرارية.

77 - وأعرب بعض الأعضاء عن تحفظاتهم بشأن إدخال هذه المقترحات في منهجية إعداد الجدول. وأشاروا إلى أن التغييرات في معدلات الأنصبة المقررة تنتج، في كثير من الحالات، عن حدوث نمو حقيقي وتغيرات في مدى القدرة على الدفع. وأشار هؤلاء الأعضاء إلى أن إدراج فترة الأساس السداسية السنوات في المنهجية الحالية يتيح بعض التخفيف الذاتي لمعالجة مسألة عدم الاستمرارية. ولاحظ أعضاء آخرون المشكلة الجارية في ما يتعلق بالدول الأعضاء التي تتخطى العتبة في جداول مختلفة وما ينجم عن ذلك من تقلبات كبيرة في أنصبتها المقررة لأنها إما تتلقى تخفيفاً من عبء التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل أو تستوعب تكلفة التخفيف من عبء هذه التسوية، وأن الخيارات أعلاه ستعالج هذه المشكلة.

أثر المنهجيات المختلفة لمعالجة مشكلة عدم الاستمرارية في عتبة التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل
(فترة أساس مدتها ست سنوات)



78 - وقررت اللجنة مواصلة النظر في اتخاذ تدابير لمعالجة التغييرات الكبيرة التي تطرأ على معدلات الأنصبة المقررة من جدول إلى آخر ومسألة عدم الاستمرارية، في ضوء ما تصدره الجمعية العامة من توجيهات.

2 - إعادة الحساب سنوياً

79 - عملية إعادة الحساب سنوياً هي عملية تحديث حصص الدخل النسبية قبل السنتين الثانية والثالثة من كل فترة من فترات الجدول، وهي تتضمن الاستعاضة عن بيانات السنة الأولى من فترة/فترات الأساس ببيانات جديدة متاحة عن السنة التالية لفترة/فترات الأساس الأولية. فعلى سبيل المثال، في حالة جدول الأنصبة للفترة 2022-2024، الذي يستند إلى فترتي الأساس 2014-2019 و 2017-2019، يُستعاض ببيانات عام 2020 عن بيانات عام 2014 في فترة الأساس التي مدتها ست سنوات وعن بيانات عام 2017 في فترة الأساس التي مدتها ثلاث سنوات عند حساب تحديث الجدول لعام 2022. وكذلك، في ما يتعلق بتحديث الجدول لعام 2023، يُستعاض ببيانات عام 2021 عن كل من بيانات عام 2015 في فترة الأساس التي مدتها ست سنوات وبيانات عام 2018 في فترة الأساس التي مدتها ثلاث سنوات، وفي ما يتعلق

بتحديث الجدول لعام 2024، يُستعاض ببيانات عام 2022 عن كل من بيانات عام 2016 في فترة الأساس التي مدتها ست سنوات وبيانات عام 2019 في فترة الأساس التي مدتها ثلاث سنوات. وترد في الشكل السادس مقارنة بين الجدول المعتمد والحساب السنوي للجدول الآلي.

80 - وأشارت اللجنة إلى أنها كانت قد نظرت لأول مرة في عام 1997 في الاقتراح الداعي إلى القيام سنوياً بإعادة حساب جدول الأنصبة المقررة بصورة تلقائية.

81 - ومع أن من الممكن تقنياً إعادة حساب جدول الأنصبة المقررة سنوياً، رأى العديد من الأعضاء أن هذا الأمر ليس هو الحل الأمثل. وأشار هؤلاء الأعضاء إلى أن اللجنة نظرت مرات عدة في مزايا إعادة الحساب السنوية في الماضي، ولكن تبين لهم أن العيوب العملية لإعادة الحساب السنوية كبيرة. لذا أعربوا عن تأييدهم للإبقاء على الترتيبات الحالية المشار إليها في المادة 160 من النظام الداخلي للجمعية العامة التي تنص على أن جدول الأنصبة المقررة، متى حددته الجمعية، ينبغي ألا يخضع لأي تنقيح عام لمدة ثلاث سنوات على الأقل ما لم يكن واضحاً أن تغيرات كبيرة قد حدثت في القدرة النسبية على الدفع.

82 - وستتطلب إعادة الحساب سنوياً أيضاً موافقة الجمعية العامة سنوياً على جدول الأنصبة المقررة، وستستلزم أيضاً إدخال تغييرات محتملة على توقيت ووتيرة الأنصبة المقررة لحفظ السلام، ما قد يؤثر على حالة السيولة لدى عمليات حفظ السلام. ورأى هؤلاء الأعضاء أيضاً أن ذلك الأمر سيجعل الأنصبة السنوية المقررة للدول الأعضاء أقل ثباتاً، وسيحد من إمكانية التنبؤ بها، وقد يؤثر سلباً على عملية إعداد الميزانيات الوطنية لبعض الدول الأعضاء. وأشاروا إلى احتمال نشوء تكاليف إضافية، رهناً بطول مدة الدورة السنوية للجنة وبالترتيبات المطلوبة لتقديم الخدمات إلى اللجنة والجمعية.

83 - وأعرب بعض الأعضاء عن تأييدهم لعملية إعادة الحساب سنوياً استناداً إلى رأي مفاده أن إعادة حساب الجدول سنوياً تمثل مقياساً أفضل لتقييم القدرة على الدفع، إذ إنه سيعاد حساب الجدول في هذه الحالة سنوياً استناداً إلى أحدث البيانات المتاحة. وذكر أنهم يرون أن ذلك سيتسق بشكل أكبر أيضاً مع الميزانية السنوية المقترحة للأمم المتحدة. وأشار هؤلاء الأعضاء إلى المشاكل التي تعترض سبيل توفير البيانات، وحجم التقديرات، والتنقيحات الهامة التي تُدخلها بعض الدول الأعضاء على البيانات المقدمة سابقاً. وأفادوا بأن إعادة الحساب سنوياً ستسمح بأخذ البيانات الإحصائية المتاحة حديثاً في الحسبان في جدول الأنصبة المقررة، بما في ذلك البيانات المستقاة من السنوات الأخيرة، وتنقيحات بيانات السنوات الماضية، والمعلومات الإضافية المقدمة منفرادى الدول الأعضاء. ومن شأن عملية إعادة الحساب سنوياً أن تساعد أيضاً في معالجة مسألة عدم الاستمرارية وأن تخفف حدة الزيادات الكبيرة من جدول إلى آخر. وأشار هؤلاء الأعضاء أيضاً إلى أن عملية إعادة الحساب سنوياً ستستند إلى منهجية معتمدة وثابتة لإعداد الجدول لفترة ثلاث سنوات، على أن يعاد حساب معدلات الجدول سنوياً على أساس بيانات إحصائية محدثة.

84 - ويرد أدناه وصف موجز للمزايا والعيوب المحتملة الرئيسية لعملية إعادة الحساب سنوياً.

تعكس بشكل أفضل القدرات الراهنة للدول الأعضاء على الدفع، إذ سيستند جدول كل سنة إلى أحدث البيانات المتاحة. من الممكن أن تصبح الأنصبة المقررة السنوية للدول الأعضاء أقل ثباتاً وأن تقل إمكانية التنبؤ بها، ويزداد إعداد الميزانيات الوطنية تعقيداً. ستصدر الأنصبة المقررة لحفظ السلام مرتين في السنة على الأقل (في كانون الثاني/يناير وتموز/يوليه، لمدة أقصاها ستة أشهر)؛ وستترتب آثار على التدفقات النقدية للمنظمة على المدى القصير؛ وأثار من الناحية الإدارية (من قبيل إصدار تقييمات وتقارير إضافية) يمكن أن تثير بعض المشاكل بالنسبة لبعض المنظمات الدولية التي تستخدم جدول الأنصبة المقررة للأمم المتحدة إلى آخر، عن طريق تخفيف التعديلات سنوياً على مدى فترة السنوات الثلاث.

يمكن أن يأخذ جدول الأنصبة المقررة المحدث في الاعتبار أي معلومات إحصائية تتاح حديثاً لم تكن متاحة عند استعراض جدول الأنصبة المقررة. تتوقف الآثار، إلى حد ما، على ما يتخذ من قرارات، مثلاً بشأن طول فترة الدورة السنوية للجنة، ومستوى التفويض الممنوح للجنة، وطرائق العمل الأخرى، إضافة إلى الحاجة المحتملة إلى تعديل المادة 160 من النظام الداخلي للجمعية العامة.

85 - وقررت اللجنة أن تواصل النظر في مسألة إعادة الحساب سنوياً في دورات مقبلة في ضوء ما تصدره الجمعية العامة من توجيهات.

3 - التدابير الوقائية

86 - استجابة للقلق من الاختلافات المتزايدة باستمرار في نتائج جداول العديد من الدول الأعضاء المستقاة من قدرتها الفعلية المقاسة على الدفع، نوقشت مزايا تنفيذ تدبير وقائي للعمل إلى جانب المنهجية الحالية لإعداد جدول الأنصبة. وعند ملاحظة أنه ضمن الجدول الحالي، ساهمت معظم الدول الأعضاء التي تتجاوز عتبة التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل الآن بعلاوة تزيد بنحو 30 في المائة عن حصتها في الدخل القومي الإجمالي العالمي، كان أحد المقترحات المقامة هو وضع حد أعلى نسبياً للجدول. ويجب أن يخضع هذا لاحترام مستمر لعنصر الحد الأدنى والاحتياجات العملية للتقريب إلى نقطة الجدول التالية. ويجب ألا يزيد أي تراكم مستقبلي للنقاط المعاد توزيعها من جميع العناصر على هذا المستوى.

87 - وأثناء المناقشة، ورداً على المخاوف التي أثارها بعض الأعضاء، أوضحت الشعبة الإحصائية أن هذا التدبير الوقائي لا يشبه "مخطط الحدود" السابق على الإطلاق. وبدلاً من ذلك، يمكن أن يُنظر إليه على أنه أشبه بالحد الأقصى المخصص حالياً لأقل البلدان نمواً - وهو عنصر مهم في منهجية الجدول الحالية وهو عنصر يعمل بنجاح لسنوات عديدة. وقد كلفت الشعبة الإحصائية بتقديم بيانات عن التشغيل المحتمل للتدبير الوقائي في الدورة القادمة.

88 - وقررت اللجنة العودة إلى النظر في التدابير الوقائية وأي أفكار جديدة ذات صلة في دورتها القادمة.

رابعاً - خطط التسديد المتعددة السنوات

89 - خطة التسديد المتعددة السنوات هي جدول للمدفوعات التي تسدد مستقبلاً يرمي إلى إلغاء المتأخرات في سداد الاشتراكات المقررة ضمن إطار زمني محدد.

90 - وقد أيدت الجمعية العامة، في الفقرة 1 من قرارها 4/57 بـ، استنتاجات اللجنة وتوصياتها بشأن خطط التسديد المتعددة السنوات (انظر أيضاً A/57/11، الفقرات 17-23)، وأعادت الجمعية تأكيد ذلك التأييد في قرارها 1/74.

91 - وكان معروضاً على اللجنة، لدى نظرها في هذه المسألة، تقرير الأمين العام عن خطط التسديد المتعددة السنوات (A/77/65)، الذي أعد عملاً بتوصيات اللجنة. وأشارت اللجنة إلى أن خطة التسديد المتعددة السنوات الوحيدة المشار إليها في تقرير الأمين العام قد انتهت صلاحيتها في عام 2009 ولم يتم تحديثها. وحتى 13 حزيران/يونيه 2022، لم يكن لدى أي من الدول الأعضاء التي عليها متأخرات بموجب المادة 19 من ميثاق الأمم المتحدة مستحقة للمنظمة خطة تسديد حالية متعددة السنوات.

92 - وأشارت اللجنة إلى التنفيذ الناجح في السابق لخطط التسديد المتعددة السنوات من جانب عدة دول أعضاء، وكررت توصيتها بأن تشجع الجمعية العامة جميع الدول الأعضاء التي عليها متأخرات بموجب المادة 19 من ميثاق الأمم المتحدة على التشاور مع الأمانة العامة لوضع وتقديم خطط تسديد عملية متعددة السنوات.

خامساً - تطبيق المادة 19 من الميثاق

93 - أشارت اللجنة إلى الولاية العامة المنوطة بها، بموجب المادة 160 من النظام الداخلي للجمعية العامة، المتمثلة في إسداء المشورة إلى الجمعية بشأن الإجراءات اللازم اتخاذها فيما يتعلق بتطبيق المادة 19 من الميثاق. وأشارت أيضاً إلى قرار الجمعية 237/54 جيم بشأن إجراءات النظر في طلبات الإعفاء بموجب المادة 19.

94 - وأشارت اللجنة إلى أن الجمعية العامة كانت قد قررت، في قرارها 237/54 جيم، أن طلبات الإعفاء بموجب المادة 19 يجب أن تقدّمها الدول الأعضاء إلى رئاسة الجمعية قبل أسبوعين على الأقل من انعقاد دورة اللجنة، لكي يتسنى إجراء استعراض وافٍ للطلبات. وإضافةً إلى ذلك، حثّت الجمعية جميع الدول الأعضاء التي عليها متأخرات وتطلب إعفاءً بموجب المادة 19 على أن تقدم أوفى معلومات ممكنة لدعم طلبها، بما في ذلك معلومات عن المجاميع الاقتصادية والإيرادات والنفقات الحكومية، وموارد القطع الأجنبي، والمديونية، والصعوبات التي تواجهها في الوفاء بالالتزامات المالية المحلية أو الدولية، وأي معلومات أخرى من شأنها أن تؤيد دعواها بأن عدم دفع المبالغ اللازمة ناجم عن ظروف خارجة عن سيطرة الدولة العضو المعنية. ومؤخراً، حثّت الجمعية مجدداً، في قرارها 2/75، جميع الدول الأعضاء التي تطلب إعفاءً على أن تقدم أوفى قدر ممكن من المعلومات لدعم طلباتها وأن تتظّر في تقديم هذه المعلومات قبل الموعد النهائي المحدد في القرار 237/54 جيم بما يكفل إمكانية تجميع ما قد يلزم من معلومات تفصيلية إضافية.

- 95 - ولاحظت اللجنة أن جميع طلبات الإعفاء التي نُظر فيها في دورتها الحالية كانت رئاسة الجمعية العامة قد تلقتها قبل الموعد النهائي. وذكّرت اللجنة بتوصيتها السابقة وحثّت بقوة جميع الدول الأعضاء التي عليها متأخرات وتطلب إعفاءً بموجب المادة 19 على أن تقدم أوفى معلومات ممكنة لدعم طلبها، بما في ذلك المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والمالية. وحثت اللجنة تلك الدول الأعضاء أيضاً على تقديم طلباتها في أبكر وقت ممكن قبل الموعد النهائي المحدد في القرار 237/54 جيم.
- 96 - وفي الدورة الحالية، أشارت اللجنة إلى أنها تلقت ثلاثة طلبات إعفاء في إطار المادة 19.

طلبات الإعفاء

- 97 - يرد أدناه موجز لطلبات الإعفاء الثلاثة التي تلقتها اللجنة في إطار المادة 19.

طلبات الإعفاء المقدّمة في إطار المادة 19 من الميثاق

الدولة العضو	على الدولة العضو	إعفاء بموجب المادة 19	العضو (بندولات الولايات المتحدة)	الولايات المتحدة	عدد السنوات المتتالية	عدد السنوات المتتالية التي	مجموع المدفوعات المقبوضة أثناء	الاشتراكات المستحقة حتى 13	لسريان المادة 19	قُمت فيها الدولة العضو طلب	سريان المادة 19 على الدولة	حزيران/يونيه 2022	(بندولات
جزر القمر	30	28	1 067 247	519 386									
سان تومي وبرينسيبي	35	21	999 423	973 999									
الصومال	30	21	109 855	1 520 525									

- 98 - وعند استعراض الطلبات الثلاثة، أقرّت اللجنة بأن الدول الأعضاء المعنية تواجه ظروفاً صعبة. واعترفت بالجهود الكبيرة التي بُذلت في بعض الحالات لسداد جزء من الاشتراكات المتراكمة على مر السنين. وأشارت اللجنة إلى أن الجمعية العامة قررت، بموجب قرارها 215/52، خفض الحد الأدنى لمعدل النصيب المقرر من 0,01 في المائة إلى 0,001 في المائة اعتباراً من فترة جدول الأنصبة المقررة 1998-2000. ونتيجة لذلك، أصبح جُل الاشتراكات المتراكمة التي ما زالت مستحقة السداد من هذه الدول الأعضاء يُعزى، في معظم الحالات، إلى الفترة السابقة لعام 1998. وأشارت اللجنة إلى أن دولاً أعضاء أخرى تواجه ظروفاً مماثلة ولكنها دفعت اشتراكاتها ولم تقع تحت طائلة المادة 19.

- 99 - وتبذل دول أعضاء عديدة جهوداً استثنائية للوفاء بالتزاماتها المالية تجاه الأمم المتحدة على الرغم مما تواجهه من تحديات هائلة. ولاحظ بعض أعضاء اللجنة مرة أخرى أن عدداً صغيراً من الدول الأعضاء ظل موضع نظر في إطار المادة 19 بصورة مستمرة لسنوات عديدة. ولاحظت اللجنة أن المنهجية مصممة لمراعاة التغيرات في القدرة على الدفع ولتخفيف تأثير التغيرات المفاجئة في الدخل القومي باستخدام فترتي الأساس 3 سنوات و 6 سنوات. وبالتالي فإن القصد من الإعفاءات في إطار المادة 19 هو أن تُمنح في الظروف الاستثنائية. وأعربت اللجنة عن قلقها من أن الدول الأعضاء الثلاث مُنحت إعفاءات كل سنة من السنوات العشرين الماضية، ولكنها لاحظت أيضاً أن دولتين منها كانتا في السنوات القليلة الماضية تدفعان مبالغ تفوق أنصبتهم المقررة السنوية. وأبرزت اللجنة أيضاً أهمية خطة التسديد المتعددة السنوات، التي يُتفق عليها حالياً بشكل طوعي، بوصفها أداة مفيدة لخفض متأخرات الدول الأعضاء ولتقادي تراكمها أكثر فأكثر. وأعرب بعض أعضاء اللجنة عن رأي مفاده أنه لتشجيع الدول الأعضاء على تسوية متأخراتها، من الممكن اتباع أسلوب منهجي لاستخدام خطة تسديد متعددة السنوات بوصفها عاملاً حاسماً للأهمية

في عملية تقديم توصيات بشأن تطبيق المادة 19 من الميثاق، إذا قررت الجمعية العامة ذلك. ورأى أعضاء آخرون أن الجمعية العامة يمكن أن تطلب من الدول الأعضاء التي تطلب إعفاء بموجب المادة 19 من الميثاق أن تضع وتقدم، بالتشاور مع الأمانة العامة، خططاً عملية متعددة السنوات لدفع أنصبتها. وشجعت اللجنة الدول الأعضاء التي تقدم طلب إعفاء بموجب المادة 19 على تسديد مدفوعات سنوية تتجاوز الأنصبة المقررة الحالية من أجل تجنب تراكم مزيد من المتأخرات والعمل مع الأمانة العامة لوضع وتقديم خطة سداد متعددة السنوات لدفع متأخراتها في إطار زمني معقول.

1 - جزر القمر

100 - كان معروضاً على اللجنة نص رسالة مؤرخة 12 أيار/مايو 2022 موجهة إلى رئيس لجنة الاشتراكات من رئيس الجمعية العامة، يحيل بها رسالة مؤرخة 7 نيسان/أبريل 2022 موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من الممثل الدائم للبعثة الدائمة لجزر القمر لدى الأمم المتحدة. واستمعت اللجنة أيضاً إلى عرض شفوي قدمه نائب الممثل الدائم لجزر القمر لدى الأمم المتحدة.

101 - وأشارت جزر القمر في عرضها الخطي والشفوي إلى أن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) قد أثرت على الاقتصاد الوطني. وسعيًا إلى منع انتشار الفيروس وتحسين المرونة الاقتصادية، أعطت جزر القمر الأولوية للتطعيم ضد كوفيد-19 باعتباره عنصراً رئيسياً لإزالة القيود الاجتماعية والاقتصادية. فالأثر على عبء الديون الخارجية كبير ويزيد من احتمال تضرر الاقتصاد من الصدمات الخارجية، بما في ذلك قدرات الاستجابة الطارئة لحالات الكوارث الطبيعية التي تؤثر على عدد متزايد من مناطق البلد بسبب تغير المناخ. وقد أدى النزاع في أوكرانيا إلى زيادة في أسعار الطاقة والمواد الغذائية وتعطيل سلاسل الإمداد، بما يهدد بتقويض آفاق النمو بشكل كبير في عام 2022 وما بعده. وفي جزر القمر، يعتبر حوالي ربع السكان من الفئات التي تعيش في فقر مدقع وتعيش تحت خط الفقر الوطني، ومن المتوقع أن يقع 10 في المائة من السكان في براثن الفقر المدقع في حالة حدوث صدمة خارجية جديدة. وأشارت جزر القمر إلى التزام حكومتها على أعلى مستوى سياسي بأن تُعطي الأولوية لمسألة وضع خطة تسديد متعددة السنوات، وبأن تخفض بانتظام ما عليها من متأخرات بدفع مبلغ قدره 33 000 دولار أو أكثر سنوياً.

102 - ووافقت الأمانة العامة للجنة بمعلومات عن الحالة في جزر القمر. ولا تزال الحالة السياسية في جزر القمر تشكل تحدياً وتؤثر على الأنشطة الإنسانية وغيرها من الأنشطة. ولا يزال الدين العام والبطالة في ارتفاع متزايد. فالحرب في أوكرانيا والصدمات الاقتصادية المرتبطة بها تؤثر على الاقتصاد الهش. ويمكن أن يؤدي تضخم الأسعار إلى جانب الفوائد الطفيفة المستمدة من التحويلات المالية إلى تناقص دخل الأسر وارتفاع خطر تدهور الأحوال المعيشية والتماسك الاجتماعي. وتعاني الوزارات الحكومية من نقص في التمويل وعدد الموظفين. فالبلد معرض بشدة للصدمات الخارجية ويواجه أحوالاً اجتماعية واقتصادية صعبة، إضافة إلى التحديات البيئية، بما في ذلك الخسائر الناجمة عن الفيضانات والزلازل والأعاصير المدارية. والمكتب الوطني لإدارة الكوارث سيء التجهيز، والموظفون لا يمتلكون التدريب الجيد، والميزانيات لا تكفي لإعداد قدرة مجدية على التأهب للكوارث والتصدي لها. والوجود القطري لمختلف كيانات الأمم المتحدة محدود، ويقدم الدعم من مكاتب في مواقع أخرى.

103 - ولاحظت اللجنة أن الاشتراكات المتراكمة المستحقة من جزر القمر تبلغ 519 386 دولاراً وأن الحد الأدنى المطلوب تسديده بموجب المادة 19 يبلغ 412 821 دولاراً. وما برحت المدفوعات تُرد سنوياً منذ عام

2012. وأعربت اللجنة عن ترحيبها بهذه المدفوعات السنوية، التي تبرهن على التزام جزر القمر بخفض متأخراتها. وعلى الرغم من المشاكل المتعددة التي تعترض البلد وحدث انكماش قوي في اقتصاده الوطني، أبدت حكومة جزر القمر في أيلول/سبتمبر 2021 التزامها بتسوية متأخراتها بدفع مبلغ قدره 496 358 دولاراً. وكان ذلك أكبر مبلغ تدفعه جزر القمر خلال أي سنة واحدة في السنوات العشرين الماضية. وقد كان المبلغ كافياً لتسوية نصف المبالغ المستحقة الدفع. وأكد الممثل الدائم لجزر القمر أن حكومة بلده تولي أولوية قصوى لتسوية متأخراتها من الاشتراكات، وأنها تعكف حالياً على إيجاد حلول لسداد الرصيد المتبقي، بما في ذلك تحويل مالي آخر يُتوقع أن يجري في عام 2022. ولاحظت اللجنة أن جزر القمر اتخذت تدابير هامة لتسوية اشتراكاتها المستحقة الدفع.

104 - وخلصت اللجنة إلى أن تخلف جزر القمر عن تسديد المبلغ اللازم لتجنب تطبيق المادة 19 يرجع إلى ظروف خارجة عن سيطرتها. ولذلك، أوصت اللجنة بأن يُسمح لجزر القمر بالتصويت حتى نهاية الدورة السابعة والسبعين للجمعية العامة.

2 - سان تومي وبرينسيبي

105 - كان معروضاً على اللجنة نص رسالة مؤرخة 12 أيار/مايو 2022 موجهة من رئيس الجمعية العامة إلى رئيس لجنة الاشتراكات، يحيل بها رسالة مؤرخة 9 أيار/مايو 2022 موجهة من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لسان تومي وبرينسيبي لدى الأمم المتحدة إلى رئيس الجمعية العامة. واستمعت اللجنة أيضاً إلى عرض شفوي قدمه القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لسان تومي وبرينسيبي لدى الأمم المتحدة.

106 - ورَكَزَت سان تومي وبرينسيبي في عرضيها الشفوي والخطي على هشاشة اقتصاد البلد، بما في ذلك عدم تنوع الاقتصاد ونقشي الفقر. وأبرزت اعتمادها الشديد على المعونة الخارجية فيما يتعلق باستدامتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. وألقت الضوء أيضاً على ما يعترضها من صعوبات مستمرة في وجه التحديات الكبيرة التي تحول دون تغلبها على عزلتها، وصغر حجم سوقها، وقابلية تضررها من الحوادث الطبيعية والصدمات السياسية، ومحدودية رأس مالها البشري، وشح مواردها الممكن الاتجار بها لتحقيق نمو مستدام وشامل.

107 - ووافقت الأمانة العامة للجنة بمعلومات عن الحالة في سان تومي وبرينسيبي. وجاء فيها أن سان تومي وبرينسيبي، باعتبارها أصغر اقتصاد في أفريقيا، حيث يعيش 67 في المائة من السكان في فقر ويعتمد اقتصادها بشدة على المساعدة الإنمائية الخارجية، تضررت بشدة من ارتفاع الأسعار على الصعيد العالمي بسبب جائحة كوفيد-19 والحرب الدائرة بين الاتحاد الروسي وأوكرانيا. ولا تزال التوقعات الاقتصادية للسنوات المقبلة تتسم بالصعوبة وتخضع لقدر كبير من عدم اليقين. ولا تزال سان تومي وبرينسيبي تمر بحالة مديونية حرجة بسبب متأخراتها الخارجية الطويلة الأمد. وتواصل الحكومة اتصالاتها بالشركاء لتسوية ديونها الخارجية وما زالت تنتظر ردوداً من البلدان الدائنة. وقد تكبدت سان تومي وبرينسيبي خسائر فادحة في صناعة السياحة، التي كانت تشكّل المحرك الرئيسي لنمو القطاع العام في السنوات الأخيرة ومصدر الكثير من فرص العمل الرسمية في البلد. ويؤدي ارتفاع أسعار الأغذية والوقود إلى زيادة مستوى إجهاد الحسابين المالي والخارجي للبلد، وتشكّل هياكله الأساسية التي تنقصها التنمية، وخدمات الكهرباء غير الموثوقة والباهظة التكلفة، والاعتماد على استيراد الأغذية، تحديات رئيسية تعترض تحقيق النمو والتنمية المستدامة. وسان تومي وبرينسيبي معرضة بشدة للتضرر من تغير المناخ وقد دمرتها الأمطار

الغزيرة والفيضانات والانهارات الأرضية الجارفة في عامي 2021 و 2022، حيث كان لها أثر هائل على البنية التحتية والزراعة والثروة الحيوانية. كما تسببت الفيضانات في تحدٍّ إنساني آخر في البلد مع تفشي حمى الضنك. فمع استمرار أثر الجائحة، والارتفاع الحاد في مستوى التضخم، وارتفاع تكاليف الغذاء والوقود، وزيادة الديون، واستمرار تشديد الاستثمار الخارجي، يبدو المستقبل قاتماً.

108 - ولاحظت اللجنة أن الاشتراكات المتراكمة المستحقة من سان تومي وبرينسيبي تبلغ 973 999 دولاراً وأن الحد الأدنى المطلوب تسديده بموجب المادة 19 يبلغ 867 435 دولاراً. ووردت أحدث دفعة من سان تومي وبرينسيبي، بمبلغ 31 582 دولاراً، في شهر تموز/يوليه 2020. ورأى بعض أعضاء اللجنة أن المعلومات التي قدمتها سان تومي وبرينسيبي في عرضيها الخطي والشفوي لا ترقى إلى المستوى المطلوب لكي يتيح للجنة اتخاذ قرار بإعفاء البلد بموجب أحكام المادة 19. وعلى وجه التحديد، لم يقدم العرضان الخطي والشفوي التفسير الكافي والمقنع للوضع الاقتصادي والمالي للبلد. ولاحظ بعض الأعضاء أيضاً عدم وجود التزام بالدفع في غياب إشارة إلى دفعة قادمة. ولوحظ أيضاً أن البلد قد مُنح إعفاءً بموجب المادة 19 لعدة سنوات. وحثت اللجنة بقوة سان تومي وبرينسيبي على تقديم أدلة مفصلة ومؤيدة في أي طلبات إعفاء مقبلة بموجب المادة 19 وتقديم خطة تسديد جديدة متعددة السنوات.

109 - وعلى الرغم من التحفظات التي أبدتها بعض الأعضاء، خلّصت اللجنة إلى أن تخلف سان تومي وبرينسيبي عن تسديد المبلغ اللازم لتجنب تطبيق المادة 19 يرجع إلى ظروف خارجة عن سيطرتها. ولذلك، أوصت اللجنة بأن يُسمح لسان تومي وبرينسيبي بالتصويت حتى نهاية الدورة السابعة والسبعين للجمعية العامة.

3 - الصومال

110 - كان معروضاً على اللجنة نص رسالة مؤرخة 19 أيار/مايو 2022 موجهة إلى رئيس لجنة الاشتراكات من رئيس الجمعية العامة، يحيل بها رسالة مؤرخة 18 أيار/مايو 2022 موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من نائب الممثل الدائم والقائم بالأعمال بالنيابة للصومال لدى الأمم المتحدة. واستمعت اللجنة أيضاً إلى عرض شفوي قدمه نائب الممثل الدائم والقائم بالأعمال بالنيابة للصومال لدى الأمم المتحدة.

111 - وقد أقر الصومال، في عرضيه الخطي والشفوي، بالتزامه بالوفاء بمسؤولياته المالية تجاه المنظمة، وأشار إلى أن حكومة الصومال ستسدد جميع المدفوعات اللازمة بأسرع ما يمكن. وفي هذا الصدد، أبلغت اللجنة بطلب مقدم من الصومال للحصول على مساعدة من الأمانة العامة في إعداد خطة تسديد عملية متعددة السنوات لتسوية متأخراته. واستمعت اللجنة أيضاً إلى ما جاء فيه أن الصومال لم يتمكن من سداد دفعة واحدة لمجموع متأخراته التي تبلغ حوالي 1,5 مليون دولار، وأنه طلب فترة أطول مما أُتيح للبلدان الأخرى فيما يتعلق بخطة تسديده المتعددة السنوات وذلك لتحديد هدف واقعي المنحى، مع التزام ببداية المبالغ المستحقة الدفع بحسب هذه الخطة في كانون الثاني/يناير 2023.

112 - ووافقت الأمانة العامة للجنة بمعلومات عن الحالة في الصومال. واستمعت اللجنة إلى أن البلد انتهى من عملية انتخابية مطولة بانتخاب أعضاء مجلس الشيوخ وأعضاء البرلمان ورؤساء الهيئات والرئيس ورئيس الوزراء، وهو ما يمثل معلماً هاماً من معالم أوجه التغيير المُحدث للتحوّل نحو تحقيق السلام والتنمية. ومع ذلك، لا يزال الصومال يواجه مواطن ضعف مزمن وتحديات إنمائية حادة، من بينها عدم الاستقرار الاقتصادي، والصدمات المرتبطة بالمناخ، ونزعة التطرف العنيف، وانعدام الأمن الغذائي، والتشرد. وقد أدى

تأثير عوامل الإجهاد المتكررة هذه إلى تعميق مستويات الفقر، حيث أصبح 71 في المائة من جميع الصوماليين يعيشون الآن تحت خط الفقر. ويمثل الجفاف الحالي أسوأ حالة جفاف يشهدها البلد منذ 40 عاماً على الأقل، ومن المتوقع أن يواجه نصف سكانه (أي 7,1 ملايين نسمة) نقصاً حاداً في الغذاء بحلول أيلول/سبتمبر 2022. ولا يحصل سوى 30 في المائة من السكان على المياه النقية، كما أن نقص فرص الوصول إلى مرافق الصرف الصحي والنظافة الصحية قد أدى إلى اشتداد خطر تفشي الأمراض. وفي عام 2022، يُتوقع أن تبلغ نسبة النمو 3,2 في المائة والتضخم 6,5 في المائة، بسبب ارتفاع أسعار الغذاء والطاقة. ومن المتوقع أن يتقلص العجز المالي إلى 0,5 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي، مع انتعاش الإيرادات والمنح. وقد تؤدي أوجه العجز في منح الميزانية إلى حدوث مخاطر على الميزانية. وعلى الرغم من التحديات السياسية والاقتصادية والإمائية، أبدت الحكومة الاتحادية التزاماً مستمراً بإدخال الإصلاحات الاقتصادية والمالية من خلال خطتها الإنمائية الوطنية. فلا يزال الصومال يعاني هشاشة كبيرة، ويكابد المشاق في مساعيه لكسر الحلقة المفرغة للأزمة المتعددة الأوجه.

113 - ولاحظت اللجنة أن الاشتراكات المتراكمة المستحقة من الصومال تبلغ 1 520 525 دولاراً وأن الحد الأدنى المطلوب تسديده بموجب المادة 19 يبلغ 1 413 961 دولاراً. ولاحظت اللجنة أن دُفعة، قدرها 32 202 دولاراً، قد وردت من الصومال في حزيران/يونيه 2022، قبل وقت قصير من عرضه أمام اللجنة. وأشار بعض أعضاء اللجنة إلى أن البلد قد مُنح إعفاء بموجب المادة 19 لأكثر من 20 عاماً، إلا أن مدفوعاته التي ظلت ثابتة منذ عام 2019، وتقدمه في إنشاء خطة للتسديد متعددة السنوات، هي عوامل تنقل رسالة قوية بالالتزام بتسوية متأخراته. وشجعت اللجنة الصومال على وضع صيغة نهائية لخطة تسديد متعددة السنوات مع الأمانة العامة لكي يتسنى بدء سداد المدفوعات في عام 2023. وإن كانت تفاصيل الحالة في الصومال التي قدمتها الأمانة العامة قد أتاحت للجنة البت في طلب الإعفاء بموجب المادة 19، فإن الرسالة والعرض المقدمين من الصومال يتضمنان أدلة محدودة لتأييد طلبها. ولذا حثت اللجنة بقوة الصومال على تقديم أدلة مفصلة ومؤيدة في أي طلبات إعفاء مقبلة بموجب المادة 19.

114 - وخلصت اللجنة إلى أن تخلف الصومال عن تسديد المبلغ اللازم لتجنب تطبيق المادة 19 يرجع إلى ظروف خارجة عن سيطرته. ولذلك، أوصت اللجنة بأن يُسمح للصومال بالتصويت حتى نهاية الدورة السابعة والسبعين للجمعية العامة.

سادساً - مسائل أخرى

ألف - عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بجدول الأنصبة المقررة

115 - أحاطت اللجنة علماً بالقرار 238/76، الذي أقرت فيه الجمعية العامة بإمكانية تعزيز المنهجية الحالية، مع مراعاة مبدأ القدرة على الدفع. وطلبت أيضاً إلى لجنة الاشتراكات أن تستعرض، وفقاً لولايتها وللنظام الداخلي للجمعية العامة، عناصر منهجية جدول الأنصبة المقررة وتقدم توصيات بشأنها لتعكس قدرة الدول الأعضاء على الدفع، وتقديم تقرير عن ذلك إلى المؤتمر بحلول الجزء الرئيسي من دورتها التاسعة والسبعين.

باء - تحصيل الاشتراكات

116 - أشارت اللجنة، في ختام دورتها الحالية، إلى أن دولة واحدة فقط من الدول الأعضاء متأخرة عن سداد اشتراكاتها المقررة للأمم المتحدة بموجب أحكام المادة 19 من الميثاق، هي جمهورية فنزويلا البوليفارية، ولم يكن لها حق التصويت في الجمعية العامة. وبالإضافة إلى ذلك، كانت الدول الأعضاء الثلاث التالية متأخرة عن سداد اشتراكاتها المقررة بموجب أحكام المادة 19، ولكن سُمح لها بالتصويت في الجمعية العامة حتى نهاية الدورة السادسة والسبعين، عملاً بقرار الجمعية 2/76، وهي: جزر القمر، وسان تومي وبرينسيبي، والصومال. وقررت اللجنة أن تأذن لرئيسها بإصدار إضافة لهذا التقرير، إذا لزم الأمر.

117 - وأشارت اللجنة أيضاً إلى أنه في 31 أيار/مايو 2022، كان هناك مبلغ مجموعه 4,5 بلايين دولار مستحق الدفع للمنظمة من أجل الميزانية العادية، وعمليات حفظ السلام، والمحكمتين الدوليتين. ويعكس ذلك المبلغ زيادة بالمقارنة مع مبلغ 4,0 بلايين دولار الذي كان مستحق الدفع في 31 أيار/مايو 2021.

جيم - تسديد الاشتراكات بعملات غير دولار الولايات المتحدة

118 - أذنت الجمعية العامة للأمين العام، بموجب أحكام الفقرة 18 (أ) من قرارها 238/76، بأن يقبل، حسب تقديره وبعد التشاور مع رئاسة لجنة الاشتراكات، جزءاً من اشتراكات الدول الأعضاء للسنوات التقويمية 2022 و 2023 و 2024 بعملات غير دولار الولايات المتحدة.

119 - ولاحظت اللجنة أن الأمين العام قبل أن تدفع جمهورية إيران الإسلامية ما يعادل 16 455 375,44 دولاراً في عام 2021 وما يعادل 18 581 402,08 دولاراً في عام 2022 للميزانية العادية بوون جمهورية كوريا.

دال - تنظيم أعمال اللجنة

120 - تود اللجنة أن تعرب عن تقديرها للدعم الفني لعملها المقدم من أمانة اللجنة وشعبة الإحصاءات. وبصفة خاصة، أعربت اللجنة عن تقديرها لتقديم الوثائق والمواد في شكل إلكتروني خلال الدورة وحثت على مواصلة هذه الممارسة. وأقرت اللجنة بالجهود التي تبذلها شعبة الإحصاءات التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة في دعم الإحصاءات على الصعيد الوطني وفي تقديم الدعم للبلدان والمنظمات الإقليمية لتعزيز التنسيق والدعوة والموارد من أجل تنفيذ نظام الحسابات القومية لعام 2008. وشددت اللجنة على أهمية ضمان الحفاظ على قدرات أمانتها وشعبة الإحصاءات اللازمة لتقديم الدعم إلى اللجنة في الاضطلاع بمهامها. وأعربت اللجنة أيضاً عن تقديرها للدعم الفني المقدم من إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أثناء نظرها في طلبات الإعفاء بموجب المادة 19، لكنها أشارت إلى أنها ستكون ممتنة إذا قدم إليها المزيد من المعلومات المتعلقة بالظروف المالية التي لها صلة بالقدرة على الدفع، ولا سيما الإنفاق الحكومي، وإيرادات الحكومة، ومدفوعات الديون، والتحويلات المالية، والاحتياجات من العملات الأجنبية.

121 - وترى اللجنة أن العروض التي وردت من البنك الدولي وصندوق النقد الدولي في ما يتعلق بإحصاءات الديون الخارجية والتحويلات والمسائل الرئيسية المتعلقة بجمع البيانات واتساقها كانت عروضاً قيّمة للغاية.

هاء - أساليب عمل اللجنة

122 - أجرت اللجنة استعراضاً لأساليب عملها، أعرب الأعضاء فيه عن رضاهم عموماً عن أساليب العمل والإجراءات المتبعة حالياً. وخلال الدورة الثانية والثمانين، زوّدت اللجنة برابط SharePoint يحيل على جميع الوثائق التي استُخدمت في مداولات أعضائها. وقررت اللجنة مواصلة استكشاف السبل المتاحة لتحسين إمكانية الاطلاع على المعلومات والوثائق، بما في ذلك إتاحة المعلومات على شبكة الإنترنت للدول الأعضاء عن نتائج عملها. ويمكن الاطلاع على المعلومات المتعلقة بعمل اللجنة في الموقع التالي: www.un.org/en/ga/contributions.

123 - واجتمع أعضاء اللجنة بالحضور الشخصي في نيويورك في دورتها الثانية والثمانين. وبالنسبة للدورات المقبلة، تقدّر اللجنة استمرار دعم الأمانة ومساعدتها في تيسير مشاركة جميع الأعضاء.

124 - وأشارت اللجنة إلى أن الطلبات المقدّمة إليها للنظر فيها ينبغي أن توجّه خطأً إلى رئيس اللجنة بصورة رسمية. وينبغي تقديم هذه الطلبات عن طريق الأمانة العامة قبل اجتماع اللجنة بأسبوعين على الأقل حتى يتسنى للأعضاء أن ينظروا في جميع الوقائع ذات الصلة.

واو - موعد الدورة القادمة

125 - قررت اللجنة أن تعقد دورتها الثالثة والثمانين في نيويورك في الفترة من 5 إلى 23 حزيران/يونيه 2023.

المرفق الأول

لمحة عامة عن المنهجية المستخدمة لإعداد جدول الأمم المتحدة للأنصبة المقررة للفترة 2022-2024

1 - استند جدول الأنصبة المقررة الحالي إلى المتوسط الحسابي للنتائج الناجمة عن استخدام بيانات الدخل القومي لفترةتي أساس مدة إحداهما ثلاث سنوات ومدة الأخرى ست سنوات، وهما الفترة 2017-2019 والفترة 2014-2019. واتخذت المنهجية المستعملة في إعداد كل مجموعة من النتائج نقطة بدايتها من الناتج القومي الإجمالي للدول الأعضاء في الأمم المتحدة خلال فترةتي الأساس لكل منها كقيمة تقريبية أولى للقدرة على الدفع، وطُبقت عوامل التحويل، وتدابير التخفيف من عبء الديون، والحدود الدنيا والقصى المطبقة في الجدول من أجل التوصل إلى جدول الأنصبة النهائي.

2 - وقدمت شعبة الإحصاءات التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية المعلومات المتعلقة بالدخل القومي الإجمالي والمستندة إلى بيانات أتاحتها الدول الأعضاء بالعملة الوطنية في إطار الرد على الاستبيان السنوي للحسابات القومية. ونظراً لأنه كان لا بد من توفير الأرقام بالنسبة لجميع الدول الأعضاء وعن جميع سنوات الفترات الإحصائية الممكنة، فقد عمدت شعبة الإحصاءات، عندما لم تُتَح البيانات من الدول الأعضاء، إلى إعداد تقديرات استعملت من أجلها المصادر الوطنية ومصادر أخرى متاحة، منها اللجان الإقليمية التابعة للأمم المتحدة ومنظمات إقليمية أخرى والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي.

3 - ثم حُوِّلت بيانات الدخل القومي الإجمالي بالنسبة لكل سنة من فترةتي الأساس إلى عملة مشتركة، هي دولار الولايات المتحدة، باستعمال أسعار الصرف السائدة في السوق في معظم الحالات. ولهذا الغرض، اعتُبر أن أسعار الصرف السائدة في السوق هي المتوسط السنوي لأسعار الصرف بين العملات الوطنية ودولار الولايات المتحدة على النحو المنشور في "الإحصاءات المالية الدولية" الصادرة عن صندوق النقد الدولي. وتُصنَّف أسعار الصرف، حسب ما هو معمول به في صندوق النقد الدولي، في ثلاث فئات كبرى، مما يعكس الدور الذي تقوم به السلطات في تحديد أسعار الصرف و/أو تعدد أسعار الصرف في الدول الأعضاء ويشمل ما يلي:

(أ) الأسعار السائدة في السوق التي تحددها قوى السوق أساساً؛

(ب) الأسعار الرسمية التي تحددها السلطات الحكومية؛

(ج) الأسعار الرئيسية، بالنسبة للبلدان التي تطبق نُظُم أسعار صرف متعدّدة.

ولأغراض إعداد جدول الأنصبة المقررة، أُشيرَ إلى الفئات الثلاث المذكورة أعلاه بوصفها أسعار الصرف السائدة في السوق. وبالنسبة للدول من غير الأعضاء في صندوق النقد الدولي، فعندما لم تُتَح أسعار الصرف السائدة في السوق، استُخدمت أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة.

4 - وفي إطار عملية الاستعراض، استخدمت لجنة الاشتراكات معايير منهجية لتحديد أسعار الصرف السائدة في السوق التي تتسبب في حدوث تقلبات واختلالات مفرطة في دخل دول أعضاء بعينها، وذلك بقصد النظر في إمكانية الاستعاضة عنها بسعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة أو بأسعار الصرف المعدلة بحسب الأسعار أو غير ذلك من أسعار التحويل الملائمة. ووُضعت منهجية أسعار الصرف المعدلة

بحسب الأسعار لتكون وسيلة لتعديل أسعار التحويل إلى دولار الولايات المتحدة بحيث أخذت في اعتبارها تقلب الأسعار النسبي في اقتصاد كل دولة من الدول الأعضاء وفي الولايات المتحدة الأمريكية، وهو ما ينعكس في الرقم القياسي لتقييم أسعار الصرف السائدة في السوق. ويُنظر إلى الأرقام القياسية لتقييم أسعار الصرف السائدة في السوق للدول الأعضاء مقارنة بقيمة سعر الصرف لجميع أعضاء الأمم المتحدة، وبذلك يُراعى التغير النسبي لأسعار صرف عملات جميع الدول الأعضاء مقابل دولار الولايات المتحدة. وتُستخلص أسعار الصرف المعدلة بحسب الأسعار بتسوية سعر الصرف السائد في السوق مع معدل الرقم القياسي لتقييم أسعار صرف عملات جميع أعضاء المنظمة، مقسوماً على الرقم القياسي لأسعار الصرف السائدة في السوق للدول الأعضاء، مع الاختصار في ذلك على ما يزيد أو يقل بنسبة 20 في المائة عن الرقم القياسي لتقييم أسعار الصرف لجميع الدول الأعضاء.

5 - ثم جمع متوسط أرقام الدخل القومي الإجمالي السنوي بدولارات الولايات المتحدة بالنسبة لكل فترة من فترتي الأساس مع الأرقام المقابلة بالنسبة لجميع الدول الأعضاء بوصف ذلك الخطوة الأولى في الجدولين الآليين المستعملين لحساب جدول الأنصبة المقررة للفترة 2022-2024.

موجز الخطوة 1

حوّلت أرقام الدخل القومي الإجمالي السنوي بالعملة الوطنية إلى دولارات الولايات المتحدة باستعمال المتوسط السنوي لسعر التحويل (سعر الصرف السائد في السوق أو أي سعر آخر تختاره اللجنة). واحتُسب متوسط هذه الأرقام لكل فترة من فترتي الأساس (ثلاث أو ست سنوات). ومن ثم فقد كان متوسط الدخل القومي الإجمالي، بالنسبة لفترة الأساس التي مدتها ست سنوات، هو:

$$\frac{1}{6} \left(\frac{\text{الدخل القومي الإجمالي للسنة 6}}{\text{سعر التحويل للسنة 6}} + \dots + \frac{\text{الدخل القومي الإجمالي للسنة 1}}{\text{سعر التحويل للسنة 1}} \right)$$

وجُمعت أرقام متوسط الدخل القومي الإجمالي واستُخدمت لحساب حصص الدخل القومي الإجمالي للدول الأعضاء من متوسط الدخل القومي الإجمالي لجميع الدول الأعضاء. وأُجريت عملية مماثلة بالنسبة لفترة الأساس التي مدتها ثلاث سنوات.

6 - والخطوة التالية في منهجية إعداد الجدول هي تطبيق التسوية المتصلة بعبء الديون في كل من الجدولين الآليين. وكانت الجمعية العامة قد قررت، في قرارها 5/55، أن تستند هذه التسوية إلى النهج المستعمل في جدول الأنصبة المقررة للفترة 1995-1997. ووفقاً لهذا النهج، تبلغ التسوية المتصلة بعبء الديون متوسطاً نسبته 12,5 في المائة من مجموع الديون الخارجية لكل سنة من سنوات هذه الفترة (وهو ما أصبح يعرف باسم طريقة رصيد الديون)، استناداً إلى سداد مفترض للديون الخارجية في غضون ثماني سنوات. واستقيت البيانات بالنسبة لهذه التسوية من قاعدة بيانات البنك الدولي لإحصاءات الديون الدولية، التي تشمل إحصاءات دول أعضاء في البنك الدولي ومفترضة منه وفيها يقل نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي عن عتبة معينة. وفي عام 2019، حدد البنك الدولي هذه العتبة عند 12 536 دولاراً (باستعمال أطلس البنك الدولي لأسعار التحويل). وقد خصم مبلغ التسوية المتصلة بعبء الديون من الدخل القومي الإجمالي للبلدان المتأثرة. ووزع مبلغ التسوية المتصلة بعبء الديون على جميع

الدول الأعضاء من خلال إعادة توزيع النقاط بشكل غير مباشر؛ أي بحساب حصص جديدة للدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الديون.

موجز الخطوة 2

خصمت التسوية المتصلة بعبء الديون بالنسبة لكل من فترتي الأساس من الدخل القومي الإجمالي، وذلك لاستخلاص الدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الديون. وانطوى الأمر على خصم متوسط يبلغ 12,5 في المائة من إجمالي رصيد الديون عن كل سنة من سنوات فترة الأساس. وبناءً عليه، فإن:

متوسط الدخل القومي الإجمالي - التسوية المتصلة بعبء الديون = الدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الديون

مجموع الدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الديون = مجموع الدخل القومي الإجمالي - مجموع التسوية المتصلة بعبء الديون

واستُخدمت هذه الأرقام لحساب الحصص الجديدة من الدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الديون.

7 - وكانت الخطوة التالية هي تطبيق التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل في كل من الجدولين الآليين. وانطوى ذلك على حساب متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي خلال كل فترة من فترتي الأساس بالنسبة لكل الدول الأعضاء ومتوسط نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الديون بالنسبة لكل دولة عضو في كل فترة من فترتي الأساس. وبلغ المتوسط العام للأرقام بالنسبة للجدول الحالي 11 105 دولارات لفترة الأساس التي مدتها ثلاث سنوات و 10 783 دولاراً لفترة الأساس التي مدتها ست سنوات، وتم تثبيت هاتين النقطتين بوصفهما نقطتي بدء، أو عتبتين، لكل تسوية. أما الحصة من الدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الديون لكل دولة عضو كان فيها متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الديون أدنى من العتبة فقد خفضت بنسبة 80 في المائة من النسبة المئوية التي كان يقل بها متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الديون عن العتبة.

8 - وبالنسبة لكل من الجدولين الآليين، أعيد توزيع مجموع المبلغ الإجمالي للتسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل على جميع الدول الأعضاء التي تجاوزت العتبة، باستثناء الدول الأعضاء التي انطبق عليها المعدل الأقصى للأنصبة المقررة، أو الحد الأقصى، بما يتناسب مع ما لها، ضمن تلك الفئة، من حصص نسبية من مجموع الدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الديون. ولأغراض التوضيح، اتبع مسار حساب ثان، لم تُستثن فيه الدول الأعضاء التي بلغت الحد الأقصى من توزيع التسوية. وأتاح ذلك تبيان معدلات الأنصبة المقررة النسبية للدول الأعضاء في حال عدم تطبيق الحد الأقصى، وذلك في الجدولين الآليين اللذين نظرت فيهما اللجنة.

موجز الخطوة 3

تم حساب متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي لجميع الدول الأعضاء لكل فترة من فترتي الأساس. واستخدم ذلك كعتبة لتطبيق تسوية انخفاض نصيب الفرد من الدخل. وبذلك، فمتوسط نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي لفترة الأساس التي مدتها ست سنوات هو:

$$\frac{(\text{مجموع الدخل القومي الإجمالي للسنة 1} + \dots + \text{مجموع الدخل القومي الإجمالي للسنة 6})}{(\text{مجموع السكان للسنة 1} + \dots + \text{مجموع السكان للسنة 6})}$$

وأُجريت عملية مماثلة بالنسبة لفترة الأساس التي مدتها ثلاث سنوات.

موجز الخطوة 4

حُسب متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الديون لكل دولة من الدول الأعضاء عن كل فترة أساس بنفس طريقة حسابه في الخطوة 3، وذلك باستعمال الدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الديون. وبذلك، فمتوسط نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الديون لفترة الأساس التي مدتها ست سنوات هو:

$$\frac{(\text{مجموع الدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الديون، للسنة 1} + \dots + \text{مجموع الدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الديون، للسنة 6})}{(\text{مجموع السكان للسنة 1} + \dots + \text{مجموع السكان للسنة 6})}$$

عملية مماثلة أُجريت بالنسبة لفترة الأساس التي مدتها ثلاث سنوات.

موجز الخطوة 5

في كل جدول من الجدولين الآليين، طُبقت التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل على الدول الأعضاء التي يقل متوسط نصيب الفرد من دخلها القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الديون عن متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي (العتبة). وهذه التسوية خفضت حصة الدولة العضو المتأثرة من الدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الديون بالنسبة المئوية التي يقل بها متوسط نصيب الفرد من دخلها القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الديون عن العتبة مضروبة في مُعامل التدرج (80 في المائة).

مثال: إذا كان متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي هو 5 000 دولار وكان نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الديون في دولة عضو هو 1 000 دولار ومُعامل التدرج هو 80 في المائة، فتحتسب النسبة المئوية التي تُخفض على أساسها الحصة من الدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الديون كما يلي:

$$[1 - (5\,000/1\,000)] \times 0,80 = 64 \text{ في المائة.}$$

موجز الخطوة 6

في كل من الجدولين الآليين، أُعيد توزيع المبلغ الإجمالي للتسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل بالتناسب على الدول الأعضاء التي يرتفع متوسط نصيب الفرد من دخلها القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الديون عن العتبة. وسعى إلى توضيح النتائج، بتحديد حد أقصى لجدول الأنصبة وبدون تحديده، اتُبع المساران البديلان التاليان في تطبيق هذه الخطوة والخطوات اللاحقة:

المسار 1

أُعيد توزيع المبلغ الإجمالي للتسويات المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل بالتناسب على جميع الدول الأعضاء التي يفوق متوسط نصيب الفرد من دخلها القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الديون العتبة، وذلك باستثناء الدولة العضو الخاضعة للحد الأقصى. ولأن هذه الدولة العضو الخاضعة للحد الأقصى لن تكون لها في نهاية المطاف حصة من النقاط المعاد توزيعها والناشئة عن التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل، فسيؤدي إدراجها في عملية إعادة التوزيع إلى تحمل المستفيدين من التسوية جزءاً من تكلفتها. وسيحدث ذلك إذا ما وزعت النقاط المضافة بالنسبة للدولة العضو الخاضعة للحد الأقصى توزيعاً جديداً تناسبياً على سائر الدول الأعضاء في إطار إعادة توزيع النقاط المتأتية من تطبيق الحد الأقصى.

المسار 2

أُعيد توزيع المبلغ الإجمالي للتسويات المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل بالتناسب على جميع الدول الأعضاء التي يفوق متوسط نصيب الفرد من دخلها القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الديون العتبة، بما في ذلك الدولة العضو الخاضعة للحد الأقصى. ولأغراض التوضيح، فقد أدى هذا إلى أرقام في الجدول كان يمكن أن تنطبق في حالة عدم وجود حد أقصى للأنصبة المقررة. وفي الجدولين الآليين، تظهر نتائج حسابات المسار 2 في عمود "انخفاض نصيب الفرد من الدخل" وعمود "الحد الأدنى" وعمود "تسوية أقل البلدان نمواً".

9 - ووفقاً لهذه التسويات، يتم تطبيق ثلاث مجموعات من الحدود لكل من الجدولين الآليين. أما البلدان الأعضاء التي تقل حصتها المعدلة عن المستوى الأدنى، أو الحد الأدنى البالغ 0,001 في المائة، فقد رُفعت إلى هذا المستوى. وطُبِّقت تخفيضات مقابلة بالتناسب على حصص الدول الأعضاء الأخرى، عدا الدولة العضو الخاضعة للحد الأقصى في المسار 1.

موجز الخطوة 7

طُبِّق المعدل الأدنى أو الحد الأدنى للأنصبة المقررة (يبليغ حالياً 0,001 في المائة) على الدول الأعضاء التي يقل فيها المعدل الأدنى عن ذلك، في هذه المرحلة. وبعد ذلك، طُبِّقت تخفيضات مقابلة بالتناسب على سائر الدول الأعضاء، عدا الدولة العضو الخاضعة للحد الأقصى في المسار 1.

10 - وطُبِّقَ معدل أقصى للأُنصبة المقررة يبلغ 0,01 في المائة في كل من الجدولين الآليين على الدول الأعضاء المدرجة في قائمة أقل البلدان نمواً. ثم طُبِّقَت بالتناسب زيادات مقابلة لهذا المعدل الأقصى الموضوع لأقل البلدان نمواً على سائر الدول الأعضاء، عدا تلك الخاضعة للحد الأدنى، والدولة العضو الخاضعة للحد الأقصى في المسار 1.

موجز الخطوة 8

خُفِّضَ معدل أقل البلدان نمواً التي تتجاوز معدلاتها، عند هذه النقطة، الحد الأقصى لأقل البلدان نمواً (0,01 في المائة) إلى نسبة 0,01 في المائة. وطُبِّقَت زيادات مقابلة بالتناسب على سائر الدول الأعضاء، عدا تلك الخاضعة للحد الأدنى، والدولة العضو الخاضعة للحد الأقصى في المسار 1.

11 - ثم طُبِّقَ المعدل الأقصى أو الحد الأقصى للأُنصبة المقررة، البالغ 22 في المائة، على كل جدول من الجدولين الآليين. ثم طُبِّقَت بالتناسب على الدول الأعضاء الأخرى زيادات مقابلة للتخفيض الناتج بالنسبة للدولة العضو الخاضعة للحد الأقصى. وحسبما أُشير إليه أعلاه، حُسِبَت تلك الزيادات وفقاً للمسار 1؛ أي أنها عكست توزيعاً لنقاط مأخوذة من الدولة العضو الخاضعة للحد الأقصى لم تتضمن أي نقاط ناشئة عن تطبيق التسويات المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل، وبالحد الأدنى، وبالحد الأقصى لأقل البلدان نمواً.

موجز الخطوة 9

طُبِّقَ عندئذ المعدل الأقصى أو الحد الأقصى للأُنصبة المقررة، البالغ 22 في المائة. ثم طُبِّقَت زيادات مقابلة بالتناسب على سائر الدول الأعضاء، عدا تلك الخاضعة للحد الأدنى، وللحد الأقصى لأقل البلدان نمواً، باتتباع نهج المسار 1 من الخطوة 6 أعلاه.

12 - وحُسِبَ بعد ذلك متوسط حسابي لأرقام الجدول النهائية لكل دولة عضو باستخدام فترتي أساس مدة إحداهما ثلاث سنوات والأخرى ست سنوات.

موجز الخطوة 10

أُضيفت نتائج الجدولين الآليين، باستخدام فترتي أساس مدة إحداهما ثلاث سنوات والأخرى ست سنوات (2017-2019 و 2014-2019)، وجرى بعد ذلك قسمتها على اثنين.

المرفق الثاني

المبادئ التوجيهية المتبعة لأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة*

يتضمن هذا المرفق موجزا للإجراءات الرئيسية لتحديد أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة.

1 - يحدّد أمين الخزانة أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة وهي أسعار تستخدمها مؤسسات الأمم المتحدة في الممارسة العملية وتوخياً للتوحيد على نطاق منظومة الأمم المتحدة. ودولار الولايات المتحدة هو العملة الأساسية للتسعير.

2 - وتسري أسعار الصرف المعمول بها اعتباراً من الأول من كل شهر، باستثناء 30 حزيران/يونيه و 31 كانون الأول/ديسمبر، وهما تاريخاً إغلاق الفترات المالية لبعثات حفظ السلام والميزانية العادية وبرامج أخرى. وتحدّد أسعار الصرف المعمول بها ويُعلن عنها قبل يومي عمل (وفقاً لجدول المقر في نيويورك) من تواريخ سريانها.

3 - وتحدّد أسعار الصرف المعمول بها باستخدام أسعار السوق السائدة المستقاة من مصدر بيانات مالي معترف به (مؤسسة بلومبرغ حالياً)، وعند الاقتضاء، من معلومات تكميلية مستقاة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)، والوكالات المتخصصة، واللجان الاقتصادية الإقليمية، وبعثات حفظ السلام، وغيرها من المصادر ذات الصلة.

4 - وتصدر أسعار الصرف المعمول بها بين الساعة 9:00 والساعة 10:00 بتوقيت شرق الولايات المتحدة من يوم تحديدها. وعند توقُّع صدور إعلان هام يتعلق ببيانات اقتصادية قد تؤثر على أسعار الصرف المعمول بها، يجوز تأخير إصدار أسعار الصرف على ألا يتجاوز الساعة 13:00 بتوقيت شرق الولايات المتحدة.

5 - وتمثّل أسعار الصرف المعمول بها للعملات الرئيسية متوسط أسعار البيع والشراء الفورية (السعر المتوسط الفوري) في وقت تحديدها. وتسعّر العملات الأخرى غير العملات الرئيسية بسعر الشراء (سعر العرض الفوري).

6 - وتُجرى مراجعات في منتصف الشهر إذا شهد سعر السوق تغييراً كبيراً مقارنةً ببداية الشهر بين الساعة 9:00 والساعة 10:00 بتوقيت شرق الولايات المتحدة قبل يومي عمل من تاريخ سريان تلك المراجعات. وتسري مراجعة منتصف الشهر في اليوم الموافق فيه 15 من الشهر (أو في يوم العمل السابق إذا صادف يوم 15 عطلة نهاية الأسبوع أو يوم عطلة رسمية على النحو المحدد في تقويم المقر بنيويورك).

7 - معايير مراجعة منتصف الشهر هي التالية:

(أ) العملات الرئيسية: تقلّب سعر السوق بنسبة 3,0 في المائة أو أكثر من سعر الصرف المعمول به لعملة رئيسية؛ وفي حال أُجريت مراجعة لسعر الصرف المعمول به لعملة رئيسية واحدة، تجرى عندئذ مراجعة لجميع العملات الرئيسية في الوقت نفسه. والعملات الرئيسية التي حدتها الأمم المتحدة هي التالية: اليورو، والفرنك السويسري، والين الياباني، والجنيه الإسترليني، والدولار الكندي، والدولار

* مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق 25 - CEB/2010/HLCM/FB/22 آب/أغسطس 2010.

الأسترالي، والرانند الجنوب أفريقي، والدولار النيوزيلندي، والكرونة الدنماركية، والكرونة السويدية، والكرونة النرويجية، والدولار السنغافوري.

(ب) مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي: ستجرى مراجعة في منتصف الشهر للشطن الكيني، والبات التايلندي، والبيزو المكسيكي، والبيزو الشيلي، وهي العملات الأساسية لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، على التوالي، في حال تقلب سعر الصرف بنسبة 6,0 في المائة أو أكثر عن سعر الصرف المعمول به.

(ج) العملات الأخرى: تقلب أسعار الصرف بنسبة 10,0 في المائة أو أكثر من سعر الصرف المعمول به للعملات غير المتداول بها بشكل نشط في أسواق القطع الأجنبي؛ وتجرى المراجعات للعملات الأخرى على أساس أسعار الصرف الفعلية المستحصل عليها بشكل قانوني عند التحويل إما في السوق المحلية أو في مصرف محلي. ويجمع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي معلومات عن أسعار الصرف المتعلقة بهذه العملات من المكاتب القطرية ويقدم توصياته تبعاً لذلك إلى خزانة الأمم المتحدة في وقت مناسب لإجراء التنقيحات.

8 - وتجرى مراجعة للعملات المرتبطة قيمها بعملات أخرى (العملات المربوطة) أو المتصلة بها كلما أُجريت مراجعة لأسعار العملات المحددة للأساس.

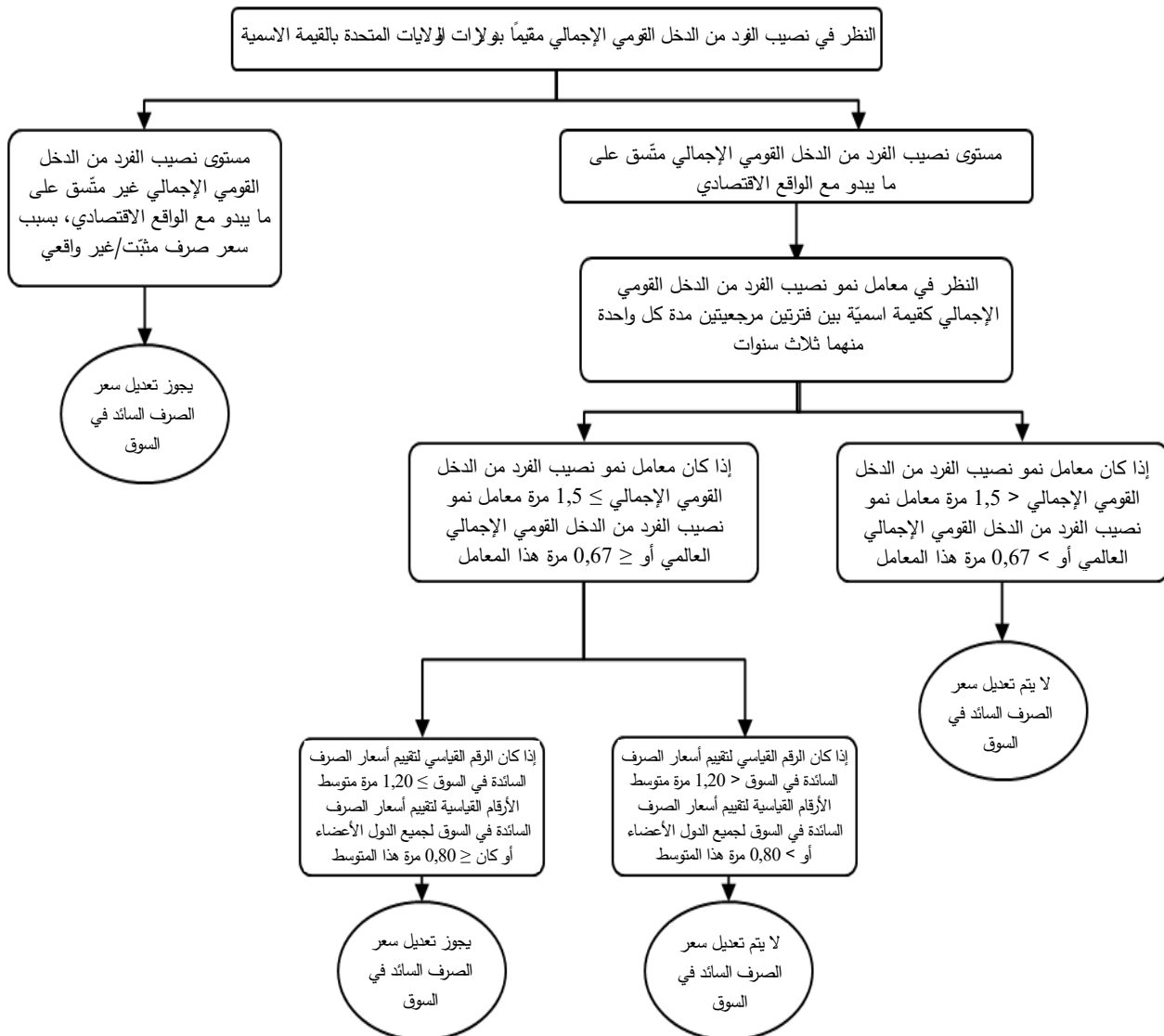
9 - ويجوز تسعير أسعار الصرف المعمول بها حتى المنزلة العشرية الثالثة ما لم تكن العملات مرتبطة باليورو. ويجوز تسعير العملات المرتبطة باليورو حتى المنزلة العشرية السادسة.

10 - ولأمين الخزانة السلطة النهائية لتحديد أسعار الصرف المعمول بها.

11 - وتُدرج أسعار الصرف المعمول بها في جدول أسعار صرف نظام المعلومات الإدارية المتكامل وتُنشر في الموقع الشبكي للأمم المتحدة الذي تتعده الخزانة.

المرفق الثالث

المعايير المنهجية لتحديد الدول الأعضاء التي يجوز استعراض أسعار الصرف السائدة في السوق المتعلقة بها بقصد النظر في إمكانية الاستعاضة عنها بأسعار أخرى



المرفق الرابع

تحديث عام 2022 لجدول الأنصبة المقررة للفترة 2022-2024*

المعايير

فترة الأساس الإحصائية	2018-2020 (فترة أساس مدتها ثلاث سنوات) و 2015-2020 (فترة أساس مدتها ست سنوات)
مقياس الدخل	الدخل القومي الإجمالي
أسعار التحويل	سعر الصرف السائد في السوق (باستثناء أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة بالنسبة للجمهورية العربية السورية وأسعار التحويل المعدلة للفترة 2015-2016 وأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة للفترة 2017-2020 بالنسبة لفرنزويلا (جمهورية - البوليغارية))
التسوية المتصلة بعبء الدين	
مقياس الدين	مجموع أرصدة الديون الخارجية
التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل	
معامل التدرج	التدرج المنفرد (80 في المائة)
العتبة	11 181 دولاراً (فترة أساس مدتها ثلاث سنوات) و 10 799 دولاراً (فترة أساس مدتها ست سنوات)
الأهلية	البلدان الواقعة دون العتبة
إعادة التوزيع	البلدان الواقعة فوق العتبة
الحد الأدنى	0,001 في المائة
الحد الأقصى، لأقل البلدان نمواً	0,01 في المائة
الحد الأقصى	22 في المائة

* تحديث جدول الفترة 2022-2024 باستخدام بيانات فترة الأساس 2015-2020 المتاحة في كانون الأول/ديسمبر 2021.

الدولة العضو	الجدول المعتمد للفترة 2022-2024	الحصة من الدخل القومي الإجمالي العالمي	التسوية المتصلة بعبء الدين	التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل	الحد الأدنى	الحد الأقصى لأقل البلدان نموا	الحد الأقصى	الفرق بالنسبة المئوية مقارنة بجدول الفترة 2022-2024	
(1)	(2)	(3)	(4)	(5)	(6)	(7)	(8)		
1 - أفغانستان ⁽¹⁾	0,006	0,023	0,023	0,005	0,005	0,005	0,006	0,0	
2 - ألبانيا	0,008	0,017	0,016	0,008	0,008	0,008	0,009	12,5	
3 - الجزائر	0,109	0,192	0,194	0,092	0,092	0,093	0,096	11,9-	
4 - أندورا	0,005	0,004	0,004	0,004	0,004	0,004	0,005	0,0	
5 - أنغولا ⁽¹⁾	0,010	0,101	0,093	0,036	0,036	0,010	0,010	0,0	
6 - أنتيغوا وبربودا	0,002	0,002	0,002	0,002	0,002	0,002	0,002	0,0	
7 - الأرجنتين	0,719	0,566	0,536	0,542	0,542	0,543	0,596	17,1-	
8 - أرمينيا	0,007	0,015	0,014	0,006	0,006	0,006	0,007	0,0	
9 - أستراليا	2,111	1,588	1,608	1,843	1,843	1,846	2,083	1,3-	
10 - النمسا	0,679	0,513	0,519	0,595	0,595	0,596	0,673	0,9-	
11 - أذربيجان	0,030	0,052	0,051	0,026	0,026	0,026	0,027	10,0-	
12 - جزر البهاما	0,019	0,014	0,014	0,016	0,016	0,016	0,018	5,3-	
13 - البحرين	0,054	0,040	0,041	0,047	0,047	0,047	0,053	1,9-	
14 - بنغلاديش ⁽¹⁾	0,010	0,369	0,366	0,123	0,123	0,010	0,010	0,0	
15 - بربادوس	0,008	0,006	0,006	0,007	0,007	0,007	0,007	12,5-	
16 - بيلاروس	0,041	0,068	0,063	0,038	0,038	0,038	0,040	2,4-	
17 - بلجيكا	0,828	0,626	0,634	0,726	0,726	0,728	0,821	0,8-	
18 - بليز	0,001	0,002	0,002	0,001	0,001	0,001	0,001	0,0	
19 - بنن ⁽¹⁾	0,005	0,016	0,016	0,005	0,005	0,005	0,005	0,0	
20 - بوتان ⁽¹⁾	0,001	0,003	0,002	0,001	0,001	0,001	0,001	0,0	
21 - بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)	0,019	0,044	0,043	0,018	0,018	0,018	0,019	0,0	
22 - البوسنة والهرسك	0,012	0,023	0,021	0,012	0,012	0,012	0,013	8,3	
23 - بوتسوانا	0,015	0,019	0,019	0,013	0,013	0,013	0,014	6,7-	

الدولة العضو	(1)	(2)	(3)	(4)	(5)	(6)	(7)	(8)
البرازيل - 24	2,013	2,075	2,017	1,576	1,576	1,579	1,645	18,3-
بروني دار السلام - 25	0,021	0,016	0,016	0,018	0,018	0,018	0,021	0,0
بلغاريا - 26	0,056	0,075	0,070	0,056	0,056	0,056	0,059	5,4
بوركنينا فاسو ⁽¹⁾ - 27	0,004	0,018	0,018	0,004	0,004	0,004	0,005	25,0
بوروندي ⁽¹⁾ - 28	0,001	0,004	0,004	0,001	0,001	0,001	0,001	0,0
كابو فيردي - 29	0,001	0,002	0,002	0,001	0,001	0,001	0,001	0,0
كمبوديا ⁽¹⁾ - 30	0,007	0,027	0,025	0,007	0,007	0,007	0,008	14,3
الكاميرون - 31	0,013	0,044	0,043	0,013	0,013	0,013	0,013	0,0
كندا - 32	2,628	1,964	1,989	2,280	2,280	2,284	2,577	1,9-
جمهورية أفريقيا الوسطى ⁽¹⁾ - 33	0,001	0,003	0,003	0,001	0,001	0,001	0,001	0,0
تشاد ⁽¹⁾ - 34	0,003	0,013	0,013	0,003	0,003	0,003	0,003	0,0
شيلي - 35	0,420	0,311	0,315	0,361	0,361	0,361	0,408	2,9-
الصين - 36	15,254	17,344	17,266	15,780	15,778	15,808	16,466	7,9
كولومبيا - 37	0,246	0,357	0,341	0,209	0,209	0,210	0,218	11,4-
جزر القمر ⁽¹⁾ - 38	0,001	0,001	0,001	0,000	0,001	0,001	0,001	0,0
الكونغو - 39	0,005	0,012	0,011	0,004	0,004	0,004	0,004	20,0-
كوستاريكا - 40	0,069	0,069	0,066	0,071	0,071	0,071	0,077	11,6
كوت ديفوار - 41	0,022	0,065	0,063	0,022	0,022	0,022	0,023	4,5
كرواتيا - 42	0,091	0,070	0,070	0,081	0,081	0,081	0,091	0,0
كوبا - 43	0,095	0,118	0,117	0,096	0,096	0,096	0,100	5,3
قبرص - 44	0,036	0,028	0,028	0,032	0,032	0,032	0,036	0,0
تشيكيا - 45	0,340	0,267	0,270	0,310	0,310	0,310	0,350	2,9
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية - 46	0,005	0,020	0,020	0,005	0,005	0,005	0,005	0,0

الدولة العضو	(1)	(2)	(3)	(4)	(5)	(6)	(7)	(8)
47 - جمهورية الكونغو الديمقراطية ⁽¹⁾	0,010	0,052	0,052	0,012	0,012	0,010	0,010	0,0
48 - الدانمرك	0,553	0,422	0,427	0,490	0,489	0,490	0,553	0,0
49 - جيبوتي ⁽¹⁾	0,001	0,004	0,003	0,001	0,001	0,001	0,001	0,0
50 - دومينيكا	0,001	0,001	0,001	0,000	0,001	0,001	0,001	0,0
51 - الجمهورية الدومينيكية	0,067	0,093	0,089	0,063	0,063	0,063	0,066	1,5-
52 - إكوادور	0,077	0,121	0,115	0,070	0,070	0,070	0,073	5,2-
53 - مصر	0,139	0,371	0,360	0,151	0,151	0,152	0,158	13,7
54 - السلفادور	0,013	0,029	0,026	0,012	0,012	0,012	0,012	7,7-
55 - غينيا الاستوائية	0,012	0,012	0,012	0,009	0,009	0,009	0,010	16,7-
56 - إريتريا ⁽¹⁾	0,001	0,002	0,002	0,001	0,001	0,001	0,001	0,0
57 - إستونيا	0,044	0,034	0,035	0,040	0,040	0,040	0,045	2,3
58 - إسواتيني	0,002	0,005	0,005	0,002	0,002	0,002	0,002	0,0
59 - إثيوبيا ⁽¹⁾	0,010	0,112	0,110	0,029	0,028	0,010	0,010	0,0
60 - فيجي	0,004	0,006	0,006	0,003	0,003	0,003	0,003	25,0-
61 - فنلندا	0,417	0,317	0,321	0,368	0,368	0,369	0,416	0,2-
62 - فرنسا	4,318	3,238	3,279	3,758	3,758	3,765	4,248	1,6-
63 - غابون	0,013	0,017	0,017	0,011	0,011	0,011	0,012	7,7-
64 - غامبيا ⁽¹⁾	0,001	0,002	0,002	0,000	0,001	0,001	0,001	0,0
65 - جورجيا	0,008	0,019	0,016	0,007	0,007	0,007	0,008	0,0
66 - ألمانيا	6,111	4,664	4,723	5,413	5,412	5,423	6,118	0,1
67 - غانا	0,024	0,076	0,073	0,025	0,025	0,025	0,026	8,3
68 - اليونان	0,325	0,237	0,240	0,275	0,275	0,276	0,311	4,3-
69 - غرينادا	0,001	0,001	0,001	0,001	0,001	0,001	0,001	0,0

الدولة العضو	(1)	(2)	(3)	(4)	(5)	(6)	(7)	(8)
70 - غواتيمالا	0,041	0,086	0,083	0,041	0,041	0,041	0,043	4,9
71 - غينيا ⁽¹⁾	0,003	0,014	0,014	0,004	0,004	0,004	0,004	33,3
72 - غينيا - بيساو ⁽¹⁾	0,001	0,002	0,001	0,000	0,001	0,001	0,001	0,0
73 - غيانا	0,004	0,006	0,006	0,004	0,004	0,004	0,004	0,0
74 - هايتي ⁽¹⁾	0,006	0,019	0,018	0,006	0,006	0,006	0,006	0,0
75 - هندوراس	0,009	0,026	0,025	0,009	0,009	0,009	0,009	0,0
76 - هنغاريا	0,228	0,176	0,179	0,205	0,205	0,205	0,231	1,3
77 - آيسلندا	0,036	0,028	0,029	0,033	0,033	0,033	0,037	2,8
78 - الهند	1,044	3,097	3,056	1,027	1,027	1,029	1,071	2,6
79 - إندونيسيا	0,549	1,200	1,158	0,533	0,533	0,534	0,556	1,3
80 - إيران (جمهورية - الإسلامية)	0,371	0,717	0,726	0,534	0,533	0,534	0,557	50,1
81 - العراق	0,128	0,224	0,214	0,114	0,114	0,114	0,119	7,0-
82 - أيرلندا	0,439	0,350	0,355	0,406	0,406	0,407	0,459	4,6
83 - إسرائيل	0,561	0,445	0,450	0,516	0,516	0,517	0,583	3,9
84 - إيطاليا	3,189	2,367	2,397	2,747	2,747	2,752	3,105	2,6-
85 - جامايكا	0,008	0,017	0,015	0,007	0,007	0,007	0,008	0,0
86 - اليابان	8,033	6,088	6,165	7,067	7,066	7,080	7,987	0,6-
87 - الأردن	0,022	0,051	0,047	0,022	0,022	0,022	0,023	4,5
88 - كازاخستان	0,133	0,183	0,161	0,118	0,118	0,118	0,123	7,5-
89 - كينيا	0,030	0,108	0,105	0,034	0,034	0,034	0,035	16,7
90 - كيريباس ⁽¹⁾	0,001	0,000	0,000	0,000	0,001	0,001	0,001	0,0
91 - الكويت	0,234	0,157	0,159	0,183	0,183	0,183	0,207	11,5-
92 - قيرغيزستان	0,002	0,009	0,008	0,002	0,002	0,002	0,002	0,0

الدولة العضو	(1)	(2)	(3)	(4)	(5)	(6)	(7)	(8)
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ⁽¹⁾	0,007	0,020	0,018	0,006	0,006	0,006	0,007	0,0
– 94 لاقتيا	0,050	0,039	0,039	0,045	0,045	0,045	0,051	2,0
– 95 لبنان	0,036	0,065	0,055	0,038	0,038	0,038	0,040	11,1
– 96 ليسوتو ⁽¹⁾	0,001	0,003	0,003	0,001	0,001	0,001	0,001	0,0
– 97 ليبيريا ⁽¹⁾	0,001	0,003	0,003	0,001	0,001	0,001	0,001	0,0
– 98 ليبيا	0,018	0,067	0,068	0,055	0,055	0,055	0,058	222,2
– 99 ليختنشتاين	0,010	0,008	0,008	0,009	0,009	0,009	0,011	10,0
– 100 ليتوانيا	0,077	0,060	0,061	0,070	0,070	0,070	0,079	2,6
– 101 لكسمبرغ	0,068	0,053	0,053	0,061	0,061	0,061	0,069	1,5
– 102 مدغشقر ⁽¹⁾	0,004	0,015	0,015	0,003	0,003	0,003	0,004	0,0
– 103 ملاوي ⁽¹⁾	0,002	0,012	0,012	0,003	0,003	0,003	0,003	50,0
– 104 ماليزيا	0,348	0,396	0,368	0,332	0,332	0,332	0,346	0,6–
– 105 ملديف	0,004	0,005	0,005	0,004	0,004	0,004	0,004	0,0
– 106 مالي	0,005	0,019	0,018	0,005	0,005	0,005	0,005	0,0
– 107 مالطة	0,019	0,016	0,016	0,018	0,018	0,018	0,021	10,5
– 108 جزر مارشال	0,001	0,000	0,000	0,000	0,001	0,001	0,001	0,0
– 109 موريتانيا ⁽¹⁾	0,002	0,009	0,008	0,002	0,002	0,002	0,003	50,0
– 110 موريشيوس	0,019	0,016	0,013	0,011	0,011	0,011	0,012	36,8–
– 111 المكسيك	1,221	1,360	1,308	1,078	1,078	1,080	1,125	7,9–
– 112 ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)	0,001	0,001	0,001	0,000	0,001	0,001	0,001	0,0
– 113 موناكو	0,011	0,008	0,008	0,010	0,010	0,010	0,011	0,0
– 114 منغوليا	0,004	0,014	0,009	0,004	0,004	0,004	0,004	0,0
– 115 الجبل الأسود	0,004	0,006	0,005	0,003	0,003	0,003	0,003	25,0–

الدولة العضو	(1)	(2)	(3)	(4)	(5)	(6)	(7)	(8)
116 - المغرب	0,055	0,134	0,127	0,052	0,052	0,053	0,055	0,0
117 - موزامبيق ⁽¹⁾	0,004	0,017	0,014	0,003	0,003	0,003	0,003	25,0-
118 - ميانمار ⁽¹⁾	0,010	0,082	0,081	0,024	0,024	0,010	0,010	0,0
119 - ناميبيا	0,009	0,014	0,014	0,008	0,008	0,008	0,008	11,1-
120 - ناورو	0,001	0,000	0,000	0,000	0,001	0,001	0,001	0,0
121 - نيبال ⁽¹⁾	0,010	0,039	0,038	0,011	0,011	0,010	0,010	0,0
122 - هولندا	1,377	1,051	1,064	1,220	1,219	1,222	1,378	0,1
123 - نيوزيلندا	0,309	0,236	0,239	0,274	0,274	0,275	0,310	0,3
124 - نيكاراغوا	0,005	0,015	0,013	0,004	0,004	0,004	0,004	20,0-
125 - النيجر ⁽¹⁾	0,003	0,015	0,014	0,003	0,003	0,003	0,004	33,3
126 - نيجيريا	0,182	0,483	0,481	0,167	0,167	0,167	0,174	4,4-
127 - مقدونيا الشمالية	0,007	0,014	0,013	0,007	0,007	0,007	0,007	0,0
128 - الترويج	0,679	0,491	0,498	0,570	0,570	0,571	0,645	5,0-
129 - عمان	0,111	0,081	0,082	0,094	0,094	0,094	0,106	4,5-
130 - باكستان	0,114	0,358	0,347	0,104	0,104	0,104	0,108	5,3-
131 - بالاو	0,001	0,000	0,000	0,000	0,001	0,001	0,001	0,0
132 - بنما	0,090	0,066	0,052	0,049	0,049	0,049	0,051	43,3-
133 - بابوا غينيا الجديدة	0,010	0,027	0,025	0,009	0,009	0,009	0,010	0,0
134 - باراغواي	0,026	0,043	0,041	0,023	0,023	0,023	0,024	7,7-
135 - بيلرو	0,163	0,242	0,235	0,151	0,151	0,151	0,157	3,7-
136 - الفلبين	0,212	0,459	0,452	0,206	0,206	0,206	0,215	1,4
137 - بولندا	0,837	0,650	0,658	0,754	0,754	0,756	0,853	1,9
138 - البرتغال	0,353	0,268	0,271	0,311	0,311	0,311	0,351	0,6-

الدولة العضو	(1)	(2)	(3)	(4)	(5)	(6)	(7)	(8)
139 - قطر	0,269	0,194	0,196	0,225	0,225	0,225	0,254	5,6-
140 - جمهورية كوريا	2,574	1,961	1,985	2,276	2,275	2,280	2,572	0,1-
141 - جمهورية مولدوفا	0,005	0,014	0,013	0,005	0,005	0,005	0,005	0,0
142 - رومانيا	0,312	0,273	0,258	0,273	0,273	0,273	0,298	4,5-
143 - الاتحاد الروسي	1,866	1,806	1,756	1,628	1,628	1,631	1,699	8,9-
144 - رواندا ⁽¹⁾	0,003	0,011	0,011	0,003	0,003	0,003	0,003	0,0
145 - سانت كيتس ونيفس	0,002	0,001	0,001	0,001	0,001	0,001	0,001	50,0-
146 - سانت لوسيا	0,002	0,002	0,002	0,002	0,002	0,002	0,002	0,0
147 - سانت فنسنت وجزر غرينادين	0,001	0,001	0,001	0,001	0,001	0,001	0,001	0,0
148 - ساموا	0,001	0,001	0,001	0,000	0,001	0,001	0,001	0,0
149 - سان مارينو	0,002	0,002	0,002	0,002	0,002	0,002	0,002	0,0
150 - سان تومي وبرينسيبي ⁽¹⁾	0,001	0,000	0,000	0,000	0,001	0,001	0,001	0,0
151 - المملكة العربية السعودية	1,184	0,887	0,898	1,029	1,029	1,031	1,163	1,8-
152 - السنغال ⁽¹⁾	0,007	0,026	0,024	0,007	0,007	0,007	0,007	0,0
153 - صربيا	0,032	0,056	0,052	0,033	0,033	0,033	0,035	9,4
154 - سيشيل	0,002	0,002	0,002	0,002	0,002	0,002	0,002	0,0
155 - سيراليون ⁽¹⁾	0,001	0,005	0,004	0,001	0,001	0,001	0,001	0,0
156 - سنغافورة	0,504	0,376	0,380	0,436	0,436	0,437	0,493	2,2-
157 - سلوفاكيا	0,155	0,119	0,121	0,138	0,138	0,139	0,156	0,6
158 - سلوفينيا	0,079	0,061	0,062	0,071	0,071	0,071	0,080	1,3
159 - جزر سليمان ⁽¹⁾	0,001	0,002	0,002	0,001	0,001	0,001	0,001	0,0
160 - الصومال ⁽¹⁾	0,001	0,002	0,001	0,000	0,001	0,001	0,001	0,0
161 - جنوب أفريقيا	0,244	0,389	0,369	0,215	0,215	0,216	0,225	7,8-

الدولة العضو	(1)	(2)	(3)	(4)	(5)	(6)	(7)	(8)
162 - جنوب السودان ⁽¹⁾	0,002	0,013	0,013	0,003	0,003	0,003	0,004	100,0
163 - إسبانيا	2,134	1,595	1,616	1,852	1,852	1,855	2,093	1,9-
164 - سرى لانكا	0,045	0,097	0,091	0,041	0,041	0,042	0,043	4,4-
165 - السودان ⁽¹⁾	0,010	0,061	0,059	0,017	0,017	0,010	0,010	0,0
166 - سورينام	0,003	0,004	0,004	0,003	0,003	0,003	0,003	0,0
167 - السويد	0,871	0,655	0,663	0,760	0,760	0,762	0,859	1,4-
168 - سويسرا	1,134	0,845	0,856	0,981	0,981	0,983	1,109	2,2-
169 - الجمهورية العربية السورية	0,009	0,026	0,026	0,008	0,008	0,008	0,008	11,1-
170 - طاجيكستان	0,003	0,011	0,010	0,003	0,003	0,003	0,003	0,0
171 - تايلند	0,368	0,565	0,545	0,368	0,368	0,368	0,384	4,3
172 - تيمور - ليشتي ⁽¹⁾	0,001	0,003	0,003	0,001	0,001	0,001	0,001	0,0
173 - توغو ⁽¹⁾	0,002	0,008	0,008	0,002	0,002	0,002	0,002	0,0
174 - تونغا	0,001	0,001	0,001	0,000	0,001	0,001	0,001	0,0
175 - ترينيداد وتوباغو	0,037	0,027	0,028	0,032	0,032	0,032	0,036	2,7-
176 - تونس	0,019	0,046	0,041	0,017	0,017	0,017	0,018	5,3-
177 - تركيا	0,845	0,917	0,863	0,719	0,719	0,721	0,751	11,1-
178 - تركمانستان	0,034	0,048	0,047	0,033	0,033	0,033	0,034	0,0
179 - توفالو ⁽¹⁾	0,001	0,000	0,000	0,000	0,001	0,001	0,001	0,0
180 - أوغندا ⁽¹⁾	0,010	0,041	0,040	0,010	0,010	0,010	0,010	0,0
181 - أوكرانيا	0,056	0,165	0,148	0,060	0,060	0,060	0,062	10,7
182 - الإمارات العربية المتحدة	0,635	0,467	0,473	0,543	0,542	0,543	0,613	3,5-
183 - المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	4,375	3,331	3,373	3,866	3,866	3,873	4,370	0,1-
184 - جمهورية تنزانيا المتحدة ⁽¹⁾	0,010	0,070	0,068	0,018	0,018	0,010	0,010	0,0

الدولة العضو	(1)	(2)	(3)	(4)	(5)	(6)	(7)	(8)
الولايات المتحدة الأمريكية	22,000	24,755	25,069	28,734	28,730	28,785	22,000	0,0
أوروغواي	0,092	0,068	0,068	0,078	0,078	0,078	0,089	3,3-
أوزبكستان	0,027	0,073	0,071	0,023	0,023	0,024	0,024	11,1-
فانواتو	0,001	0,001	0,001	0,000	0,001	0,001	0,001	0,0
فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)	0,175	0,175	0,149	0,104	0,104	0,104	0,108	38,3-
فييت نام	0,093	0,276	0,263	0,096	0,096	0,096	0,100	7,5
اليمن ^(أ)	0,008	0,021	0,020	0,005	0,005	0,005	0,005	37,5-
زامبيا ^(أ)	0,008	0,026	0,023	0,006	0,006	0,006	0,007	12,5-
زيمبابوي	0,007	0,025	0,024	0,007	0,007	0,007	0,007	0,0
	100,000	100,000	100,000	100,000	100,000	100,000	100,000	100,000

(أ) من أقل البلدان نمواً.

ملاحظة: يعرض العمود 7 الجدول الآلي النهائي الذي أعيد فيه توزيع مجموع التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل بشكل متناسب على جميع الدول الأعضاء التي كان متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الدين أعلى من العتبة، باستثناء الدولة العضو التي بلغت الحد الأقصى من توزيع التسوية (المسار 1). وبما أن الدولة العضو التي بلغت الحد الأقصى من توزيع التسوية لا تشارك في إعادة توزيع النقاط الناشئة عن التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل، فإن المستفيدين من التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل لا يتقاسمون ذلك الجزء من إعادة توزيع التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل بالحد الأقصى للمنهجية.

ولأغراض توضيحية، تعرض الأعمدة من 4 إلى 6 التسويات التدريجية لطريقة حساب الجدول الذي أعيد فيه توزيع مجموع التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل بشكل متناسب على جميع الدول الأعضاء التي كان فيها متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الدين أعلى من العتبة، بما في ذلك الدولة العضو التي بلغت الحد الأقصى من توزيع التسوية (المسار 2).

المرفق الخامس

استعراض التغيرات من جدول إلى آخر بين الجدول المعتمد للفترة 2022-2024 وتحديث عام 2022 لجدول الأنصبة

متوسط التغير السنوي بالنسبة المئوية، 2020-2015											
الدولة عضو	الجدول المعتمد للفترة 2022-2024	الجدول الآلي لتحديث عام 2022	التغير (بالنسبة المئوية)	الحصة من الدخل القومي الإجمالي في جدول الفترة 2024-2022	الحصة من الدخل القومي الإجمالي في تحديث عام 2022 للجدول المئوية	التغير (بالنسبة المئوية)	نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي (بدولارات الولايات المتحدة)	الناتج المحلي الإجمالي الاسمي (بدولارات الولايات المتحدة) الحقيقي	معامل انكماش الأسعار الضمني ⁽¹⁾	تعليقات على الفترة 2020-2015 ⁽²⁾	بدولارات الولايات المتحدة الوطنية
(1)	(2)	(3)	(4)	(5)	(6)	(7)	(8)	(9)	(10)	(11)	(12)
العالم	10,006	0,006	0,0	0,023	0,023	0,6-	10 990	1,1	1,9	0,7-	لا ينطبق
1 - أفغانستان	0,006	0,006	0,0	0,023	0,023	0,6-	512	0,2	1,0	0,8-	4,2
2 - ألبانيا	0,008	0,009	12,5	0,017	0,017	1,1	4 961	2,0	2,0	0,0	0,5
3 - الجزائر	0,109	0,096	11,9-	0,207	0,192	7,1-	3 807	6,0-	0,8	6,8-	0,5
4 - أندورا	0,005	0,005	0,0	0,004	0,004	3,3-	39 287	2,2-	0,6-	1,6-	0,9
5 - أنغولا	0,010	0,010	0,0	0,122	0,101	16,9-	2 737	13,2-	1,4-	11,9-	18,3
6 - أنتيغوا وبربودا	0,002	0,002	0,0	0,002	0,002	1,6-	15 281	1,5	0,2	1,4	1,4
7 - الأرجنتين	0,719	0,596	17,1-	0,645	0,566	12,2-	10 669	6,3-	1,9-	4,5-	37,1
8 - أرمينيا	0,007	0,007	0,0	0,015	0,015	0,2	4 288	1,4	2,6	1,1-	1,6
9 - أستراليا	2,111	2,083	1,3-	1,614	1,588	1,6-	53 385	0,7-	1,9	2,6-	1,9
10 - النمسا	0,679	0,673	0,9-	0,519	0,513	1,2-	48 382	0,4-	0,4	0,7-	1,8
11 - أذربيجان	0,030	0,027	10,0-	0,056	0,052	5,8-	4 405	9,0-	0,4-	8,7-	3,9
12 - جزر البهاما	0,019	0,018	5,3-	0,015	0,014	7,4-	29 407	1,9-	1,5-	0,5-	0,5-
13 - البحرين	0,054	0,053	1,9-	0,041	0,040	2,1-	21 267	0,3	1,4	1,1-	1,1-
14 - بنغلاديش	0,010	0,010	0,0	0,340	0,369	8,5	1 918	11,1	6,9	3,9	5,4
15 - بربادوس	0,008	0,007	12,5-	0,006	0,006	3,6-	16 462	0,9-	2,6-	1,7	1,7
16 - بيلاروس	0,041	0,040	2,4-	0,070	0,068	2,8-	6 054	4,4-	0,0	4,3-	10,6

متوسط التغير السنوي بالنسبة المئوية، 2015-2020

دولة عضو	الجدول المعتمد للفترة 2022- 2024	الجدول الألسي لتحديث عام 2022	التغير (بالنسبة المئوية)	الحصة من الدخل القومي الإجمالي في جدول الفترة 2022-2024	الحصة من الدخل القومي الإجمالي في جدول الفترة 2022-2024	التغير (بالنسبة المئوية)	نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي (بـدولارات الولايات المتحدة)	الناتج المحلي الإجمالي الاسمي (بـدولارات الولايات المتحدة)	معامل انكماش الأسعار الضمني ^(أ)	متوسط التغير السنوي بالنسبة المئوية، 2015-2020		
										الولايات المتحدة		
										الوطني	بـدولارات	تعليقات على الفترة 2020-2015 ^(ب)
(1)	(2)	(3)	(4)	(5)	(6)	(7)	(8)	(9)	(10)	(11)	(12)	
17 - بلجيكا	0,828	0,821	0,8-	0,633	0,626	1,2-	45 716	0,4-	0,5	0,9-	1,6	
18 - بليز	0,001	0,001	0,0	0,002	0,002	5,2-	4 304	0,9-	1,6-	0,7	0,7	
19 - بنن	0,005	0,005	0,0	0,016	0,016	3,4	1 193	3,8	6,2	2,3-	0,2	
20 - بوتان	0,001	0,001	0,0	0,003	0,003	0,7	2 916	4,5	4,5	0,0	3,3	
21 - بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)	0,019	0,019	0,0	0,045	0,044	0,9-	3 265	1,7	1,7	0,0	0,0	
22 - البوسنة والهرسك	0,012	0,013	8,3	0,023	0,023	0,5	5 801	1,1	1,9	0,8-	1,8	
23 - بوتسوانا	0,015	0,014	6,7-	0,020	0,019	3,6-	6 991	0,5-	0,8	1,2-	2,9	
24 - البرازيل	2,013	1,645	18,3-	2,328	2,075	10,9-	8 293	8,5-	1,1-	7,5-	5,5	
25 - بروني دار السلام	0,021	0,021	0,0	0,016	0,016	2,9-	30 760	5,7-	0,6	6,3-	4,9-	
26 - بلغاريا	0,056	0,059	5,4	0,075	0,075	1,2	9 007	3,4	1,9	1,5	4,1	
27 - بوركينا فاسو	0,004	0,005	25,0	0,017	0,018	4,6	754	3,7	5,1	1,3-	1,3	نمو الناتج المحلي الإجمالي أعلى من نمو الناتج المحلي الإجمالي العالمي؛ النصيب المقرر قريب من الحد الأدنى
28 - بوروندي	0,001	0,001	0,0	0,004	0,004	0,1	295	3,9	2,5	1,3	5,0	
29 - كابو فيردى	0,001	0,001	0,0	0,002	0,002		3 275	1,5-	0,5	2,0-	0,6	
30 - كمبوديا	0,007	0,008	14,3	0,026	0,027	4,2	1 396	7,1	5,3	1,7	1,9	
31 - الكاميرون	0,013	0,013	0,0	0,043	0,044	1,8	1 455	2,2	3,3	1,1-	1,5	
32 - كندا	2,628	2,577	1,9-	2,010	1,964	2,3-	44 376	1,6-	0,6	2,1-	1,1	
33 - جمهورية أفريقيا الوسطى	0,001	0,001	0,0	0,003	0,003	4,0	488	3,5	3,5	0,1-	2,5	
34 - تشاد	0,003	0,003	0,0	0,013	0,013	2,6-	704	4,3-	0,5-	3,8-	1,3-	

متوسط التغير السنوي بالنسبة المئوية، 2015-2020

الدولة عضو	الجدول المعتمد للفترة 2022-2024	الجدول الألسي لتحديث عام 2022	التغير (بالنسبة المئوية)	الحصة من الدخل القومي الإجمالي في جدول الفترة 2022-2024	الحصة من الدخل القومي الإجمالي في تحديث عام 2022 للجدول	التغير (بالنسبة المئوية)	نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي (بـدولارات الولايات المتحدة)	الناتج المحلي الإجمالي الاسمي (بـدولارات الولايات المتحدة)	معامل انكماش الأسعار الضمني ^(أ)	معايير انكماش		
										بـدولارات	بـدولارات	بـدولارات
	(1)	(2)	(3)	(4)	(5)	(6)	(7)	(8)	(9)	(10)	(11)	(12)
35 - شيلي	0,420	0,408	2,9-	0,321	0,311	3,2-	13 912	0,5-	0,6	1,1-	4,5	
36 - الصين	15,254	16,466	7,9	16,687	17,344	3,9	9 975	5,6	5,6	0,0	0,0	
37 - كولومبيا	0,246	0,218	11,4-	0,381	0,357	6,3-	6 023	5,5-	0,8	6,3-	3,8	
38 - جزر القمر	0,001	0,001	0,0	0,001	0,001	2,2	1 391	1,2	3,6	2,4-	0,1	
39 - الكونغو	0,005	0,004	20,0-	0,014	0,012	13,9-	1 902	9,0-	5,5-	3,7-	1,2-	
40 - كوستاريكا	0,069	0,077	11,6	0,070	0,069	0,1-	11 635	2,8	1,9	0,9	2,3	
41 - كوت ديفوار	0,022	0,023	4,5	0,063	0,065	3,7	2 171	4,7	7,4		0,1	
42 - كرواتيا	0,091	0,091	0,0	0,069	0,069	0,9-	13 667	0,7	2,4	1,7-	0,8	
43 - كوبا	0,095	0,100	5,3	0,115	0,118	2,6	8 759	4,9	0,5-	5,4	5,4	
44 - قبرص	0,036	0,036	0,0	0,027	0,028	1,2	26 886	1,0	3,5	2,4-	0,1	
45 - تشيكيا	0,340	0,350	2,9	0,260	0,267	2,7	21 024	2,7	2,2	0,5	2,4	
46 - جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	0,005	0,005	0,0	0,021	0,020	3,4-	657	1,5-	1,6-	0,0	1,4	
47 - جمهورية الكونغو الديمقراطية	0,010	0,010	0,0	0,050	0,052	3,2	516	4,0	4,1	0,2-	12,0	
48 - الدانمرك	0,553	0,553	0,0	0,423	0,422	0,3-	61 511	0,1	1,7	1,6-	1,0	

النصيب المقرر قريب من الحد الأدنى

انتقلت الدولة العضو إلى ما فوق عتبة التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل في فترة الأساس الممتدة ست سنوات؛ نمو الناتج المحلي الإجمالي الاسمي أعلى من نمو الناتج المحلي الإجمالي العالمي

نظام الحسابات القومية لعام 1968

متوسط التغير السنوي بالنسبة المئوية، 2015-2020

دولة عضو	الجدول المعتمد للفترة 2022- 2024	الجدول الألسي لتحديث عام 2022	التغير (بالنسبة المئوية)	الحصة من الدخل القومي الإجمالي في جدول الفترة 2022-2024	الحصة من الدخل القومي الإجمالي في جدول الفترة 2022-2024	التغير (بالنسبة المئوية)	نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي (بـدولارات الولايات المتحدة)	الناتج المحلي الإجمالي الاسمي (بـدولارات الولايات المتحدة)	معامل انكماش الأسعار الضمني ^(أ)	معايير انكماش		
										بـدولارات	بالعملة	تعليقات على الفترة 2020-2015 ^(ب)
	(1)	(2)	(3)	(4)	(5)	(6)	(7)	(8)	(9)	(10)	(11)	(12)
49 - جيبوتي	0,001	0,001	0,0	0,004	0,004	2,0	3 161	7,5	6,0	1,5	1,5	
50 - دومينيكا	0,001	0,001	0,0	0,001	0,001	0,4	7 657	0,4-	2,5-	2,1	2,1	
51 - الجمهورية الدومينيكية	0,067	0,066	1,5-	0,094	0,093	0,5-	7 361	2,7	3,8	1,1-	3,3	
52 - إكوادور	0,077	0,073	5,2-	0,124	0,121	2,8-	5 899	0,5-	0,9-	0,4	0,4	
53 - مصر	0,139	0,158	13,7	0,340	0,371	9,3	3 152	3,0	4,5	1,4-	12,7	
54 - السلفادور	0,013	0,012	7,7-	0,029	0,029	1,0-	3 748	1,5	0,6	0,8	0,8	
55 - غينيا الاستوائية	0,012	0,010	16,7-	0,014	0,012	10,3-	7 729	12,1-	6,8-	5,7-	3,3-	
56 - إريتريا	0,001	0,001	0,0	0,002	0,002	2,2-	577	3,6-	1,8-	1,8-	2,2-	نظام الحسابات القومية لعام 1968
57 - إستونيا	0,044	0,045	2,3	0,034	0,034	1,6	21 681	2,4	2,6	0,3-	2,3	
58 - إسواتيني	0,002	0,002	0,0	0,005	0,005	4,6-	3 481	2,3-	0,7	3,0-	4,0	
59 - إثيوبيا	0,010	0,010	0,0	0,104	0,112	7,5	857	10,4	7,7	2,4	12,8	
60 - فيجي	0,004	0,003	25,0-	0,006	0,006	5,0-	5 375	1,3-	0,3-	1,0-	1,3	نمو الناتج المحلي الإجمالي أقل من نمو الناتج المحلي الإجمالي العالمي؛ النصيب المقرر قريب من الحد الأدنى
61 - فنلندا	0,417	0,416	0,2-	0,319	0,317	0,5-	48 257	0,3-	1,0	1,3-	1,2	
62 - فرنسا	4,318	4,248	1,6-	3,302	3,238	1,9-	40 433	1,4-	0,0	1,4-	1,2	
63 - غابون	0,013	0,012	7,7-	0,018	0,017	3,0-	6 884	3,1-	1,7	4,7-	2,2-	
64 - غامبيا	0,001	0,001	0,0	0,002	0,002	4,4	723	6,9	3,6	3,1	6,8	
65 - جورجيا	0,008	0,008	0,0	0,020	0,019	3,5-	3 973	1,7-	2,3	3,9-	5,5	
66 - ألمانيا	6,111	6,118	0,1	4,674	4,664	0,2-	47 082	0,2-	0,6	0,8-	1,7	

متوسط التغير السنوي بالنسبة المئوية، 2020-2015

الدولة عضو	الجدول المعتمد للفترة 2022-2024	الجدول الأساسي لتحديث عام 2022	التغير (بالنسبة المئوية)	الحصة من الدخل القومي الإجمالي في جدول الفترة 2022-2024	الحصة من الدخل القومي الإجمالي في تحديث عام 2022 للجدول المئوية)	التغير (بالنسبة المئوية)	نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي (بـدولارات الولايات المتحدة)	الناتج المحلي الإجمالي الاسمي (بـدولارات الولايات المتحدة)	الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي	بـدولارات الولايات المتحدة الوطنية	تعليقات على الفترة 2020-2015 ^(ب)	معامل انكماش الأسعار الضمني ^(أ)
(1)	(2)	(3)	(4)	(5)	(6)	(7)	(8)	(9)	(10)	(11)	(12)	
67 - غانا	0,024	0,026	8,3	0,072	0,076	5,5	2 121	3,8	4,4	0,6-	10,9	
68 - اليونان	0,325	0,311	4,3-	0,248	0,237	4,4-	18 951	3,6-	0,9-	2,7-	0,2-	
69 - غرينادا	0,001	0,001	0,0	0,001	0,001	1,9-	9 075	2,3	0,7	1,5	1,5	
70 - غواتيمالا	0,041	0,043	4,9	0,084	0,086	2,3	4 163	5,0	2,6	2,4	2,4	
71 - غينيا	0,003	0,004	33,3	0,013	0,014	11,3	940	9,8	7,3	2,3	7,8	نمو الناتج المحلي الإجمالي أعلى من نمو الناتج المحلي الإجمالي العالمي؛ النصيب المقرر قريب من الحد الأدنى
72 - غينيا - بيساو	0,001	0,001	0,0	0,002	0,002	2,2-	694	3,7	4,1	0,3-	2,2	
73 - غيانا	0,004	0,004	0,0	0,006	0,006	3,6	6 885	4,8	9,4	4,2-	4,0-	
74 - هايتي	0,006	0,006	0,0	0,018	0,019	2,7	1 392	1,3	0,3	1,0	14,0	
75 - هندوراس	0,009	0,009	0,0	0,026	0,026	0,4	2 286	3,2	1,6	1,6	4,3	
76 - هنغاريا	0,228	0,231	1,3	0,175	0,176	1,0	15 267	1,7	2,5	0,8-	3,9	
77 - آيسلندا	0,036	0,037	2,8	0,028	0,028	3,0	70 650	3,3	2,5	0,8	3,3	
78 - الهند	1,044	1,071	2,6	3,048	3,097	1,6	1 918	5,1	4,9	0,2	3,5	
79 - إندونيسيا	0,549	0,556	1,3	1,190	1,200	0,9	3 756	2,9	3,8	0,9-	2,6	
80 - إيران (جمهورية - الإسلامية)	0,371	0,557	50,1	0,567	0,717	26,5	7 344	11,4	0,7	10,6	19,9	زيادة الحصة من الدخل القومي الإجمالي العالمي؛ نمو الناتج المحلي الإجمالي الاسمي أعلى من نمو الناتج المحلي الإجمالي العالمي
81 - العراق	0,128	0,119	7,0-	0,232	0,224	3,7-	4 861	5,1-	1,2	6,2-	5,9-	نظام الحسابات القومية لعام 1968

متوسط التغير السنوي بالنسبة المئوية، 2015-2020

دولة عضو	الجدول المعتمد للفترة 2022- 2024	الجدول الألبي لتحديث عام 2022	التغير (بالنسبة المئوية)	الحصة من الدخل القومي الإجمالي في جدول الفترة 2024-2022	الحصة من الدخل القومي الإجمالي في جدول الفترة 2022 للجدول	التغير (بالنسبة المئوية)	نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي (بـدولارات الولايات المتحدة)	الناتج المحلي الإجمالي الاسمي (بـدولارات الولايات المتحدة)	معامل انكماش الأسعار الضمني ^(أ)	معايير انكماش		
										بـدولارات	الولايات المتحدة	بالعملة الوطنية
	(1)	(2)	(3)	(4)	(5)	(6)	(7)	(8)	(9)	(10)	(11)	(12)
82 - أيرلندا	0,439	0,459	4,6	0,336	0,350	4,3	60 818	8,6	9,1	0,4-	2,1	
83 - إسرائيل	0,561	0,583	3,9	0,429	0,445	3,6	44 369	4,6	2,8	1,8	1,1	
84 - إيطاليا	3,189	3,105	2,6-	2,439	2,367	3,0-	32 800	2,2-	0,7-	1,5-	1,0	
85 - جامايكا	0,008	0,008	0,0	0,018	0,017	2,9-	4 877	0,1-	0,8-	0,7	5,0	
86 - اليابان	8,033	7,987	0,6-	6,144	6,088	0,9-	40 214	0,5	0,0	0,5	0,7	
87 - الأردن	0,022	0,023	4,5	0,049	0,051	2,9	4 285	2,9	1,5	1,4	1,4	
88 - كازاخستان	0,133	0,123	7,5-	0,191	0,183	4,0-	8 357	4,2-	2,1	6,1-	7,9	
89 - كينيا	0,030	0,035	16,7	0,097	0,108	11,5	1 757	7,0	4,0	2,9	6,2	
90 - كيريباس	0,001	0,001	0,0	0,000	0,000	3,0-	3 051	0,3	2,1	1,8-	2,7	
91 - الكويت	0,234	0,207	11,5-	0,179	0,157	12,1-	31 910	6,9-	1,5-	5,5-	4,4-	
92 - قيرغيزستان	0,002	0,002	0,0	0,009	0,009	2,3-	1 181	0,6	2,0	1,4-	4,8	
93 - جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	0,007	0,007	0,0	0,020	0,020	1,5	2 387	6,1	6,0	0,0	2,2	
94 - لاوس	0,050	0,051	2,0	0,038	0,039	1,0	16 886	1,2	2,0	0,8-	1,7	
95 - لبنان	0,036	0,040	11,1	0,063	0,065	3,3	8 055	4,7	5,7-	11,0	11,0	
96 - ليسوتو	0,001	0,001	0,0	0,003	0,003	2,0-	1 266	1,2-	0,3-	0,8-	6,3	
97 - ليبيريا	0,001	0,001	0,0	0,003	0,003	2,1-	481	3,2	1,1	2,0	2,0	
98 - ليبيا	0,018	0,058	222,2	0,033	0,067	101,1	8 404	10,6-	14,0-	3,9	5,6	بيانات منقحة للحسابات القومية؛ قُدمت بيانات الحسابات القومية الرسمية لأول مرة منذ عام 2011؛ زاد مستوى الناتج المحلي الإجمالي في المتوسط بنحو

متوسط التغير السنوي بالنسبة المئوية، 2015-2020

الدولة عضو	الجدول المعتمد للفترة 2022-2024	الجدول الألسي لتحديث عام 2022	التغير (بالنسبة المئوية)	الدخل القومي الإجمالي في جدول الفترة 2022-2024	الدخل القومي الإجمالي في تحديث عام 2022 للجدول	التغير (بالنسبة المئوية)	نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي (بـدولارات الولايات المتحدة)	الناتج المحلي الإجمالي الاسمي (بـدولارات الولايات المتحدة)	معامل انكماش الأسعار الضمني ^(أ)	معايير انكماش	
										بـدولارات الولايات المتحدة	بالعملة الوطنية
(1)	(2)	(3)	(4)	(5)	(6)	(7)	(8)	(9)	(10)	(11)	(12)
55 في المائة خلال الفترة 2019-2014											
99 - ليختنشتاين	0,010	0,011	10,0	0,008	0,008	1,5	180 034	0,5	1,0	0,5-	0,1-
100 - لينوانيا	0,077	0,079	2,6	0,059	0,060	2,7	18 119	2,6	2,9	0,3-	2,2
101 - لكسمبرغ	0,068	0,069	1,5	0,052	0,053	1,1	72 874	1,1	2,0	0,9-	1,6
102 - مدغشقر	0,004	0,004	0,0	0,016	0,015	1,8-	483	0,6	1,7	1,1-	6,7
103 - ملاوي	0,002	0,003	50,0	0,008	0,012	46,0	548	8,4	6,2	2,0	12,2
نمو الناتج المحلي الإجمالي أعلى من نمو الناتج المحلي الإجمالي العالمي؛ النصيب المقرر قريب من الحد الأدنى											
104 - ماليزيا	0,348	0,346	0,6-	0,398	0,396	0,4-	10 522	0,1-	3,1	3,0-	1,1
105 - ملديف	0,004	0,004	0,0	0,005	0,005	4,6-	8 441	0,2	1,7-	2,0	2,0
106 - مالي	0,005	0,005	0,0	0,019	0,019	1,5	827	3,1	6,0	2,7-	0,2-
107 - مالطة	0,019	0,021	10,5	0,015	0,016	6,7	30 403	4,2	4,5	0,2-	2,3
108 - جزر مارشال	0,001	0,001	0,0	0,000	0,000	2,2	4 891	5,0	2,1	2,8	2,8
109 - موريتانيا	0,002	0,003	50,0	0,008	0,009	5,2	1 647	3,1	2,7	0,4	3,9
نمو الناتج المحلي الإجمالي أعلى من نمو الناتج المحلي الإجمالي العالمي؛ النصيب المقرر قريب من الحد الأدنى											
110 - موريشيوس	0,019	0,012	36,8-	0,016	0,016	5,3-	10 314	2,6-	0,3	2,9-	1,3
انتقلت الدولة العضو إلى ما دون عتبة التسمية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل في فترة الأساس الممتدة ثلاث سنوات؛											

متوسط التغير السنوي بالنسبة المئوية، 2015-2020

دولة عضو	الجدول المعتمد للفترة 2022- 2024	الجدول الألبي لتحديث عام 2022	التغير (بالنسبة المئوية)	الحصة من الدخل القومي الإجمالي في جدول الفترة 2022-2024	الحصة من الدخل القومي الإجمالي في جدول الفترة 2022-2024	التغير (بالنسبة المئوية)	نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي (بـدولارات الولايات المتحدة)	الناتج المحلي الإجمالي الاسمي (بـدولارات الولايات المتحدة)	معامل انكماش الأسعار الضمني ^(أ)	الولايات المتحدة			تعليقات على الفترة 2020-2015 ^(ب)
										الوالات المتحدة	الوالات المتحدة	الوالات المتحدة	
	(1)	(2)	(3)	(4)	(5)	(6)	(7)	(8)	(9)	(10)	(11)	(12)	
انخفاض الحصة من الدخل القومي الإجمالي العالمي													
111 - المكسيك	1,221	1,125	7,9-	1,424	1,360	4,5-	9 020	3,3-	0,2	3,6-	4,5		
112 - ميكرونيزيا (ولايات الموحدة)	0,001	0,001	0,0	0,001	0,001	0,4	3 822	3,9	1,0	2,9	2,9		
113 - موناكو	0,011	0,011	0,0	0,008	0,008	1,0-	179 284	0,6-	0,8	1,4-	1,2		
114 - منغوليا	0,004	0,004	0,0	0,014	0,014	1,9	3 640	1,2	2,6	1,3-	6,1		
115 - الجبل الأسود	0,004	0,003	25,0-	0,006	0,006	2,0-	8 141	0,7	0,6	0,1	2,7		النصيب المقرر قريب من الحد الأدنى
116 - المغرب	0,055	0,055	0,0	0,134	0,134	0,2-	3 106	0,7	2,7	1,9-	0,1		
117 - موزامبيق	0,004	0,003	25,0-	0,017	0,017	2,7-	478	3,8-	3,1	6,7-	6,5		النصيب المقرر قريب من الحد الأدنى
118 - ميانمار	0,010	0,010	0,0	0,079	0,082	4,4	1 281	3,4	4,9	1,4-	4,3		نظام الحسابات القومية لعام 1968
119 - ناميبيا	0,009	0,008	11,1-	0,015	0,014	5,5-	4 831	2,5-	0,8-	1,7-	5,4		
120 - ناورو	0,001	0,001	0,0	0,000	0,000	0,2-	14 707	1,1	3,6	2,5-	2,0		
121 - نيبال	0,010	0,010	0,0	0,038	0,039	2,3	1 148	5,8	3,7	2,0	5,3		
122 - هولندا	1,377	1,378	0,1	1,053	1,051	0,3-	51 694	0,4	1,2	0,8-	1,7		
123 - نيوزيلندا	0,309	0,310	0,3	0,237	0,236	0,1-	41 772	1,0	3,3	2,2-	1,9		
124 - نيكاراغوا	0,005	0,004	20,0-	0,015	0,015	2,1-	1 897	1,0	0,8	0,3	5,0		
125 - النيجر	0,003	0,004	33,3	0,014	0,015	4,3	542	3,9	5,4	1,4-	1,2		نمو الناتج المحلي الإجمالي أعلى من نمو الناتج المحلي

متوسط التغير السنوي بالنسبة المئوية، 2015-2020

الدولة عضو	الجدول المعتمد للفترة 2022-2024	الجدول الألسي لتحديث عام 2022	التغير (بالنسبة المئوية)	الدخل القومي الإجمالي في جدول الفترة 2022-2024	الدخل القومي الإجمالي في تحديث عام 2022 للجدول	التغير (بالنسبة المئوية)	نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي (بـدولارات الولايات المتحدة)	الناتج المحلي الإجمالي الاسمي (بـدولارات الولايات المتحدة)	الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي	بـدولارات الولايات المتحدة الوطنية	تعليقات على الفترة 2020-2015 ^(ب)	معامل انكماش الأسعار الضمني ^(أ)
(1)	(2)	(3)	(4)	(5)	(6)	(7)	(8)	(9)	(10)	(11)	(12)	
126 - نيجيريا	0,182	0,174	4,4-	0,494	0,483	2,2-	2 057	4,6-	0,7	5,2-	8,6	
127 - مقدونيا الشمالية	0,007	0,007	0,0	0,014	0,014	0,2-	5 533	1,3	1,5	0,2-	2,4	
128 - النرويج	0,679	0,645	5,0-	0,519	0,491	5,4-	77 116	5,2-	1,1	6,2-	0,3	
129 - عمان	0,111	0,106	4,5-	0,085	0,081	5,2-	13 970	3,9-	1,2	5,1-	5,1-	
130 - باكستان	0,114	0,108	5,3-	0,370	0,358	3,3-	1 408	0,7	3,5	2,7-	5,2	
131 - بالاو	0,001	0,001	0,0	0,000	0,000	3,8-	16 084	0,5	1,3-	1,7	1,7	
132 - بنما	0,090	0,051	43,3-	0,069	0,066	3,4-	13 291	1,0	0,4	0,5	0,5	انتقلت الدولة العضو إلى ما دون عتبة التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل في فترتي الأساس الممتدتين ثلاث سنوات وست سنوات؛ انخفاض الحصة من الدخل القومي الإجمالي العالمي
133 - بابوا غينيا الجديدة	0,010	0,010	0,0	0,028	0,027	1,5-	2 652	0,3	2,8	2,5-	3,2	
134 - باراغواي	0,026	0,024	7,7-	0,045	0,043	3,9-	5 220	2,2-	2,3	4,4-	2,5	
135 - بيرو	0,163	0,157	3,7-	0,247	0,242	2,1-	6 330	0,1	0,6	0,5-	3,0	
136 - الفلبين	0,212	0,215	1,4	0,455	0,459	0,8	3 600	3,3	3,7	0,4-	1,5	
137 - بولندا	0,837	0,853	1,9	0,640	0,650	1,5	14 402	1,6	3,3	1,6-	1,9	
138 - البرتغال	0,353	0,351	0,6-	0,270	0,268	0,8-	21 924	0,1-	0,6	0,7-	1,8	
139 - قطر	0,269	0,254	5,6-	0,206	0,194	5,8-	58 413	5,6-	0,7	6,2-	6,2-	

متوسط التغير السنوي بالنسبة المئوية، 2015-2020

دولة عضو	الجدول المعتمد للفترة 2022- 2024	الجدول الألبي لتحديث عام 2022	التغير (بالنسبة المئوية)	الحصة من الدخل القومي الإجمالي في جدول الفترة 2024-2022	الحصة من الدخل القومي الإجمالي في تحديث عام 2022 للجدول	التغير (بالنسبة المئوية)	نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي (بـدولارات الولايات المتحدة)	النتائج المحلي الإجمالي الاسمي (بـدولارات الولايات المتحدة)	معامل انكماش الأسعار الضمني ^(أ)	معايير انكماش		
										بـدولارات	بالعملية	تعليقات على الفترة 2020-2021 ^(ب)
	(1)	(2)	(3)	(4)	(5)	(6)	(7)	(8)	(9)	(10)	(11)	(12)
140 - جمهورية كوريا	2,574	2,572	0,1-	1,968	1,961	0,4-	32 172	1,7	2,2	0,5-	1,4	
141 - جمهورية مولدوفا	0,005	0,005	0,0	0,013	0,014	3,6	2 852	3,8	1,5	2,3	5,9	
142 - رومانيا	0,312	0,298	4,5-	0,265	0,273	2,7	11 770	3,7	3,2	0,5	4,5	
143 - الاتحاد الروسي	1,866	1,699	8,9-	1,914	1,806	5,7-	10 408	5,3-	0,3	5,6-	4,9	
144 - رواندا	0,003	0,003	0,0	0,011	0,011	2,4	767	3,9	5,5	1,5-	3,9	
145 - سانت كيتس ونيفس	0,002	0,001	50,0-	0,001	0,001	1,4-	18 096	0,2	0,8-	1,0	1,0	النصيب المقرر قريب من الحد الأدنى
146 - سانت لوسيا	0,002	0,002	0,0	0,002	0,002	3,1	9 950	1,4-	2,2-	0,8	0,8	
147 - سانت فنسنت وجزر غرينادين	0,001	0,001	0,0	0,001	0,001	0,8-	7 305	1,8	0,7	1,1	1,1	
148 - ساموا	0,001	0,001	0,0	0,001	0,001	2,4-	4 016	0,2-	0,5	0,7-	1,5	
149 - سان مارينو	0,002	0,002	0,0	0,002	0,002	2,4	41 924	2,8-	1,1-	1,7-	0,8	
150 - سان تومي وبرينسيبي	0,001	0,001	0,0	0,000	0,000	5,7	1 964	5,3	3,4	1,9	4,5	
151 - المملكة العربية السعودية	1,184	1,163	1,8-	0,905	0,887	2,1-	22 019	1,3-	0,6	1,9-	1,9-	
152 - السنغال	0,007	0,007	0,0	0,025	0,026	2,8	1 370	3,6	5,2	1,6-	0,9	
153 - صربيا	0,032	0,035	9,4	0,054	0,056	3,5	6 693	2,1	2,5	0,4-	2,2	
154 - سيشيل	0,002	0,002	0,0	0,002	0,002	7,0-	13 695	3,9-	0,9	4,8-	0,5	
155 - سيراليون	0,001	0,001	0,0	0,005	0,005	3,8-	512	4,6-	1,1-	3,5-	9,8	
156 - سنغافورة	0,504	0,493	2,2-	0,386	0,376	2,6-	54 690	1,3	1,7	0,4-	1,1	
157 - سلوفاكيا	0,155	0,156	0,6	0,119	0,119	0,6	18 373	0,7	2,0	1,3-	1,2	
158 - سلوفينيا	0,079	0,080	1,3	0,060	0,061	0,9	24 583	1,2	2,2	1,0-	1,5	

متوسط التغير السنوي بالنسبة المئوية، 2015-2020

الدولة عضو	(1)	(2)	(3)	(4)	(5)	(6)	(7)	(8)	(9)	(10)	(11)	(12)
جزر سليمان	0,001	0,001	0,0	0,001	0,002	27,0	2 300	2,5	2,2	0,3	2,1	
159 - الصومال	0,001	0,001	0,0	0,002	0,002	8,5	113	2,1	1,8	0,3	3,4	
160 - جنوب أفريقيا	0,244	0,225	7,8-	0,408	0,389	4,6-	5 636	2,5-	0,6-	1,9-	5,1	
161 - جنوب السودان	0,002	0,004	100,0	0,006	0,013	102,9	989	1,0	0,7	0,4	96,5	تغيرات غير معتادة في الأسعار؛ التصيب المقرر قريب من الحد الأدنى
162 - إسبانيا	2,134	2,093	1,9-	1,632	1,595	2,3-	28 674	1,1-	0,4	1,5-	1,0	
163 - سري لانكا	0,045	0,043	4,4-	0,100	0,097	2,7-	3 847	0,3	2,5	2,1-	3,8	
164 - السودان	0,010	0,010	0,0	0,074	0,061	18,0-	1 206	5,8-	3,2	8,6-	32,7	نظام الحسابات القومية لعام 1968؛ انخفاض الحصص من الدخل القومي الإجمالي العالمي؛ نمو الناتج المحلي الإجمالي الاسمي أقل من نمو الناتج المحلي الإجمالي العالمي؛ تغيرات غير معتادة في الأسعار؛ جدول الأنصبة مقرر على أساس الحد الأقصى لأقل البلدان نموا
165 - سورينام	0,003	0,003	0,0	0,005	0,004	2,9-	6 445	4,9-	2,9-	2,1-	16,4	
166 - السويد	0,871	0,859	1,4-	0,666	0,655	1,7-	55 047	1,2-	1,7	2,8-	2,0	
167 - سويسرا	1,134	1,109	2,2-	0,867	0,845	2,5-	83 057	0,4	1,2	0,7-	0,3-	
168 - الجمهورية العربية السورية	0,009	0,008	11,1-	0,028	0,026	5,3-	1 290	5,8-	0,0	5,8-	27,4	
169 - طاجيكستان	0,003	0,003	0,0	0,011	0,011	4,0-	1 003	2,8-	7,3	9,4-	2,4	
170 - تايلند	0,368	0,384	4,3	0,553	0,565	2,2	6 829	3,5	1,8	1,7	1,1	
171												

متوسط التغير السنوي بالنسبة المئوية، 2015-2020

الدولة عضو	الجدول المعتمد للفترة 2022-2024	الجدول الأساسي لتحديث عام 2022	التغير (بالنسبة المئوية)	الحصة من الدخل القومي الإجمالي في جدول الفترة 2022-2024	الحصة من الدخل القومي الإجمالي في تحديث عام 2022 للجدول المئوية)	التغير (بالنسبة المئوية)	نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي (بـدولارات الولايات المتحدة)	الناتج المحلي الإجمالي الاسمي (بـدولارات الولايات المتحدة)	معامل انكماش الأسعار الضمني ⁽¹⁾	معايير انكماش		
										بـدولارات	بالعملة الوطنية	تعليقات على الفترة 2020-2015 ⁽²⁾
(1)	(2)	(3)	(4)	(5)	(6)	(7)	(8)	(9)	(10)	(11)	(12)	
172 - تيمور - ليشتي	0,001	0,001	0,0	0,003	0,003	3,4-	1 925	4,7	5,3	0,6-	0,6-	
173 - توغو	0,002	0,002	0,0	0,008	0,008	2,6	856	4,2	5,8	1,4-	1,1	
174 - تونغغا	0,001	0,001	0,0	0,001	0,001	1,1-	4 971	1,4	2,1	0,7-	3,0	
175 - ترينيداد وتوباغو	0,037	0,036	2,7-	0,028	0,027	2,6-	16 453	4,2-	2,6-	1,6-	0,7-	
176 - تونس	0,019	0,018	5,3-	0,048	0,046	3,3-	3 329	3,2-	0,2-	3,0-	5,5	
177 - تركيا	0,845	0,751	11,1-	0,978	0,917	6,3-	9 322	4,3-	3,7	7,8-	12,0	
178 - تركمانستان	0,034	0,034	0,0	0,047	0,048	2,1	6 842	0,3-	2,1-	1,9	5,5	
179 - توفالو	0,001	0,001	0,0	0,000	0,000	18,9	7 758	6,5	6,1	0,4	5,0	
180 - أوغندا	0,010	0,010	0,0	0,039	0,041	4,1	799	0,1-	4,4	4,3-	1,5	
181 - أوكرانيا	0,056	0,062	10,7	0,155	0,165	6,0	3 134	2,6	0,5-	3,1	18,2	زيادة الحصة من الدخل القومي الإجمالي العالمي؛ نمو الناتج المحلي الإجمالي الاسمي أعلى من نمو الناتج المحلي الإجمالي العالمي؛ تغيرات غير معتادة في الأسعار
182 - الإمارات العربية المتحدة	0,635	0,613	3,5-	0,485	0,467	3,7-	40 588	1,9-	1,4	3,3-	3,3-	
183 - المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	4,375	4,370	0,1-	3,346	3,331	0,5-	41 585	1,8-	0,0	1,8-	2,3	
184 - جمهورية تنزانيا المتحدة	0,010	0,010	0,0	0,067	0,070	4,2	1 038	4,4	6,4	1,9-	3,6	
185 - الولايات المتحدة الأمريكية	22,000	22,000	0,0	24,550	24,755	0,8	63 447	2,9	1,4	1,5	1,5	
186 - أوروغواي	0,092	0,089	3,3-	0,071	0,068	4,5-	16 405	2,0-	0,2	2,2-	8,0	

متوسط التغير السنوي بالنسبة المئوية، 2015-2020

دولة عضو	الجدول المعتمد للفترة 2022- 2024	الجدول الألبي لتحديث عام 2022	التغير (بالنسبة المئوية)	الحصة من الدخل القومي الإجمالي في جدول الفترة 2022-2024	الحصة من الدخل القومي الإجمالي في تحديث عام 2022 للجدول	التغير (بالنسبة المئوية)	نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي (بـدولارات الولايات المتحدة)	الناتج المحلي الإجمالي الاسمي (بـدولارات الولايات المتحدة)	معامل انكماش الأسعار الضمني ^(أ)	معامِل انكماش		
										بـدولارات	الولايات المتحدة	بالعملة الوطنية
	(1)	(2)	(3)	(4)	(5)	(6)	(7)	(8)	(9)	(10)	(11)	(12)
187 - أوزبكستان	0,027	0,024	11,1-	0,077	0,073	4,7-	1 878	4,6-	5,1	9,3-	15,9	تغيرات غير معتادة في الأسعار
188 - فانواتو	0,001	0,001	0,0	0,001	0,001	1,2-	2 994	0,8	0,7	0,1	3,0	
189 - فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)	0,175	0,108	38,3-	0,230	0,175	24,0-	4 956	38,8-	19,8-	23,8-	3 001	انخفاض الحصة من الدخل القومي الإجمالي العالمي؛ نمو الناتج المحلي الإجمالي الاسمي والحقيقي أقل من نمو الناتج المحلي الإجمالي العالمي؛ تغيرات غير معتادة في الأسعار
190 - فييت نام	0,093	0,100	7,5	0,263	0,276	5,0	2 423	6,5	6,1	0,3	1,9	
191 - اليمن	0,008	0,005	37,5-	0,029	0,021	28,0-	606	19,0-	11,1-	8,9-	12,1	انخفاض الحصة من الدخل القومي الإجمالي العالمي؛ نمو الناتج المحلي الإجمالي أقل من نمو الناتج المحلي الإجمالي العالمي
192 - زامبيا	0,008	0,007	12,5-	0,029	0,026	9,6-	1 268	6,3-	2,1	8,2-	10,1	
193 - زيمبابوي	0,007	0,007	0,0	0,024	0,025	3,2	1 459	1,9	0,7	1,2	1,2	

(أ) يحسب معامل الانكماش الضمني بوصفه الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الحالية مقسوماً على الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الثابتة.

(ب) قدمت البلدان بيانات وفقاً لنظام الحسابات القومية لعام 1993 أو 2008، ما لم يُذكر خلاف ذلك.

